


UTL AT DOWNSVIEW



D RANGE BAY SHLF POS ITEM C
39 13 14 03 08 001 1

**PLEASE DO NOT REMOVE
CARDS OR SLIPS FROM THIS POCKET**

UNIVERSITY OF TORONTO LIBRARY



Digitized by the Internet Archive
in 2010 with funding from
University of Toronto

فهرست

صحيحة

٢ مقدمة الكتاب

(الباب الاول في العمران)

٤ الفصل الاول في اساس العمران وتحديد

٨ . الثاني في سر العمران

(الباب الثاني في الحاجة)

١٧ الفصل الاول تحديد الحاجة وتأثيرها

٢٢ . الثاني في بيان وسائل الوقاية منها

(الباب الثالث في المحاماة)

٣٤ الفصل الاول تاريخها الطبيعي ونظامها وفائدتها

٤٠ . الثاني دفاع اوائهم

٤٦ . الثالث الوكيل المسخر

(الباب الرابع في الانتقاد)

٥١ الفصل الاول في حدود الانتقاد وفوائده

٥٦ . الثاني في الجدل ونظامه

٦٣ . الثالث في الانفعال الممنوعة في نظر القانون

(الباب الخامس في مسؤولية الانسان)

٧٠ الفصل الاول منشأها وتحديدتها واحكامها العمومية

٨٣ . الثاني في انواع المسؤولية

(الباب السادس في ادوار الحياة)

٩٤ الفصل الاول في الحياة الشخصية

٩٨ " الثاني في الحياة العمرانية

(الباب السابع في اجوبة على مسائل فلسفية)

١١١ الفصل الاول سبب الخداع الباصرة

١١٣ " الثاني هل المحبة فعل ام انفعال

١١٧ " الثالث بماذا تمتاز النفس بعد انفصالها عن الجسد

(الباب الثامن في ضماناة الارثقاء)

١٢١ الفصل الاول في تحديد الارثقاء واحكامه العمومية

١٢٩ " الثاني في منشأ هذه الضماناة ومحليها

(الباب التاسع في النقد والنظر في مدينة البشر)

١٣٧ الفصل الاول في ان المدينة نشأت عن الشرائع

١٤١ " الثاني في الشريعة الموسوية

١٤٥ " الثالث في الشريعة المسيحية

١٥٦ " الرابع في الشريعة الاسلامية


(الباب العاشر)

١٧٠ تيه الامال في مجاهل الاستقبال

١٨٨ الخاتمة

١٨٩ تقاريط

كتاب
الهدية العصرية
الى
الجامعة الوطنية



AC
106

M87

مقدمة الكتاب

احمدك اللهم حمد من اهتدى الى ذاتك بهباتك ، والى صفاتك بآياتك ، سبحانك من عزيز حكيم ابدعت من العدم الاشياء ، وعلت آدم الأسماء ، وجعلته من عين الخلق انسانها ، ومن بدائع الكون عنوانها ، فسارين مجاهل الحياة بين ثقلقل وثبات ، والتأم وشتات ، الى ان سئم نزاع الفطرة ، ومل كفاح الاثرة ، فأخذ يسعى الى الاستعمار بهدايتك ، ويعمل في الاجتماع بمجمايتك ، وكان منه من عصي وأعطاع ، وعجز واستطاع ، ذلك لسر استودعته غايتك ، ولأمر اقتضته ارادتك ، اشكرك اللهم على ما أوثقت من مننك ، واستفرك عما خالفت من سننك ، انك التواب الرحيم .

وبعد فيقول الفقير اليه تعالى (سليمان بن خليل مصوبع)
المسيحي العثماني : لما كان الانسان بحكم اتصاله الطبيعي بنوعه ، وارتباطه المعنوي بجماعته ، مكلف ان يخدم الاجتماع ولا عذر له دون دليل و كنت ارى الحياة البشرية بحقيقتها وفقاً على فائدة المجموع وان اثن الفوائد وارفعها لديه هي البحث في الشؤون

الاجتماعية والفنون الاخلاقية اتخذت اوقات الفراغ من شواغل المهنة (المحاماة) فرصاً صرفت معظمها بالبحث في مثل هذه الموضوعات وابرز استنتاجات فكري العاجز في شكل مقالات متتابعة نشرت اكثرها جريدة « ثمرات الفنون » الغراء وبقاياها بعض الجرائد الوطنية كالنشرة الاسبوعية والاقبال ولم اظنني جئت بما يستوجب الاستحسان حتى كاشفني غير واحد من اهل الفضل بلزوم ضم تلك المقالات جميعها كتاباً واحداً على نية ان في ذلك جمع لشائها ونعميم لفوائدها فترددت مراراً الاعتقادي ان ما كتبته لهو اصغر من ان ينزل منزلة المستحسنات او يتقلد شكل المؤلفات ولم ارَ بدءاً من اجابة الطلب ثقتاً لم يحسن ظن الادباء وعزمت على اتمام ما كلفت اليه مختاراً في هذا السبيل خدمة الوطن ولو باليسير على النقاد توقعاً للكثير، وقد سميت: (الهدية العصرية الى الجامعة الوطنية) وجعلته عملاً خالصاً لوجه الله تعالى راجياً ان يصادف حسن القبول ، وهو في ذلك اكرم مسئول



الباب الاول

في العمران

الفصل الاول

في اساس العمران وتحديدہ

هو صورة العقل وحقيقة الاجتهاد ودليل الإلفة وهو القوة
الشائعة بين اجزاء الكون فنقيم مع الاحياء الناطقة والعجماء كما
نقيم مع الاجسام النامية ايضاً وتستقر حيث تتوفر لديها وسائل
الاستقرار بحسب استعمال المحل وقابليته وهناك اما تمتد وتعاظم
او تقلص وتباد

نشأ العمران مع الخليقة مصاحباً لها كل ادوار حياتها عاملاً
في بقاء انواعها وقد تحولت هيآت مرتباتها وتبدلت شرائع احيائها
بحسب تأثيره بطبيعة كل نوع ولم تحول خواصه او تغير افعاله
بل سار مع جميع الأجيال على نسق واحد وظهوره بصور مختلفة
ومقادير متفاوتة فقد كان على نسبة المنفعلات به

ذهبوا الى ان العلم ركن العمران . والمذهب الأعم ان

اركان العمران هي تيس فنون الصناعة والزراعة والتجارة على قواعد العلم
 والاجتهاد في اتقان تلك وتوسيع نطاقها في الجهة المستعمرة غير
 انه لما كانت جميع المفعولات لا بد ان تجري على قاعدة الاسناد
 والعقل يجعل لكل عمل اساساً وبناء باعتبار مسند ومسند اليه
 فلا بد ان يكون المقصود باركان العمران احد امرين اما الحدود
 التي ينحصر فيها العمران ويتأيد بها وحكمها حكم البناء فيصح ما
 ذهبوا اليه ويبقى ان نبحث عن ماهية الاساس فقط واما ان يعنون
 باركان العمران اساسه المبني عليه او مصدره المنبثق عنه وهذا
 بعيد عن الحقيقة ويقضي حكمه على زعمهم تقرير غير الواقع من
 تساوي رتبته في كل جهة وجدت فيها تلك الاركان المزعومة في
 حيز الاجتهاد العملي ولا سبيل للقول ان عمران تلك الديار
 (المصرية) مسبب عن حركة استيطان الاجانب فيها واقتدارهم
 الادبي والمادي على احياء الفنون وتميزها قلت ذلك غير الواقع
 فان الدخيل الاجنبي على الغالب لا يهاجر وطنه الى بلد آخر الا
 لصر بوجهه ويسر يتوقفه كما تقدم انه لا يقصد غير فائدة نفسه
 في ديار المهجرة ويسعى بكل جهده لاختطاف المنافع من ابناء
 الوطن وقد حصل ذلك فعلاً الاعوم الطويلة في اوائل القرن
 الماضي في تلك الديار ولم يكن المصري يجعل مقدار الضرر الواصل

اليه من الاجنبي بطرق ادبية ومشروعة لا يصح ان يعترض عليها
ولكنه كان يجهل القاعدة الاساسية للعمران وان هذا لا يتأتى
عن وجود الفنون المذكورة والاشتغال بها فقط حتي تنبه اخيراً
وعرف بعد الاختبار الطويل والتداخل المستمر ان الاجنبي لم
يتغلب عليه في دياره الا ببراعة احكام العدل في جميع اعماله
وتصرفاته وان ليس اساس العمران الا العدل وبنائه المستند اليه
هو العمل باجتهاد في جميع الفنون وان هذا البناء يثبت بالوقوف
على حد اساسه ويختل بالحياذ عنه فأخذ يتشبه بالاجنبي سائراً
على خطواته في هذا السبيل فوصلت دياره الى الحالة الحاضرة في
كمال العمران واصبح هو والاجنبي واحد في مضار الارتقاء وخالصة
كل ما تقدم ان الاشتغال بالفنون وتحسين مجرى الاعمال فيها
ان لم يكن مستنداً الى قاعدة العدل كان ذلك بناءً فاسداً قابل
الاختلال عاجلاً او اجلاً وليس من ثم عمران حقيقي على انه
وان كان بناء العمران مستنداً الى اساسه وثابتاً على حد ذلك
الاساس فلا يتمتع ظهوره في صور مختلفة ومقادير متفاوتة على
حد ما نتأثر بفعله طبيعة المحال الحاصل فيها وقابليتها فالعدل
بمنتهى تحديده هو اعتبار المساواة النوعية لدى الحق العام وبعبارة
اجلي هو تلك القوة الفاعلة التي توقف الانسان عند حد حقه

وتحظر عليه الاعتداء على حق غيره اما العدل فهو ايضاً اذلي من حيث كيانه لانه احده من صفات الازلي ابو العدل والصلاح وحاويها بافعاله بسبب ما يطرأ على احساس الطبيعة العاقلة من من تأثيرته وقد عرفه العقل مع توحيد جوهره بصفتين طبيعي واختياري

فالعدل الطبيعي يسترشد به العقل عند حكمه على الافعال الى معرفة الواجب والجائز والمحظور وقاعدته هي كلما تربد ان يفعله بك الغير افعله بالغير. والعدل الاختياري هو نتيجة ابحاث رجال العلم والفضل من كل امة فيما يعود على وطنهم بالخير والفائدة مستندين في مذاكراتهم الى قاعدة العدل الطبيعي والى ما يناسب احوال الأمة نظراً للزمان والمكان في سبيل الاستعمار وقد كانت صفتا العدل ملازمتين في كل دور من ادوار العمران ولما كانت اقبال البشر الفاسدة لا تقف عند حد العدل الطبيعي كان العدل الاختياري لازماً لصد هجمات تلك الاميال عن قوة العقل لجعله وسيلة الاقتصاد من كل مخالف لاحكامها لكن الأمم القديمة في تلك العصور المظلمة كانت اختياراتهم شاذة وقد اجازوا ما لا يجوز غير ان كلما اجمعوا عليه بقطع النظر عن صوابته وعدمه نظراً لفقدهم ما يصلح ان يدعى عدلاً بالنظر اليهم حيث كان مؤدباً الى

غابتهم الاستعمارية واكثر احكامه نسبية كما لا يخفى ولما ارتقى
 الاختبار بالشباع ارتقت الأمم ايضاً في احكامها الى ان صار العدل
 الاختباري بالعصر الحاضر اشد امتزاجاً بالطبيعي من ذي قبل
 واصبح بناء العمران المؤسس عليه اكثر كمالاً واوفر بهاءً والحاصل
 ان العدل الطبيعي هو ما كان مستنداً الى العقل واحساس الطبيعة .
 والاختباري ما كان مستنداً اليه والى ما يناسب احوال الأمة
 نظراً للزمان والمكان ومراعاة احكامه كانت ولا تزال مرجعاً في
 تمييز جيد الافعال من فاسدها كما كان ولا يزال بصفته اساساً
 للعمران .

الفصل الثاني

❁ في سر العمران ❁

بقي ان للعمران سرٌّ نقوم به حياته ويطول بقاؤه ومن المعلوم
 انه السرّ بتحديد الفيلسفي جوهر مستتر تحت اعراض مركبة
 او حقيقة مخبوءة تحت انقراض التمويه مبتعد عن التصور متوار
 عن الاستدلال وهو على الغالب متمنع على الدليل القياسي ومخافٍ

للاستدراج المنطقي حيث تكتفه ادلة مرتابة وبالنادر تكون محتملة
وقلنا ان يفصح به بحث دون عناء طويل ومشقة بالغة منهي الغاية
ما لم تساعد يد غالبه اويسام هو سدلة التستر ومن ضمن هذا
هذا التحديد ارى ان للعرمان سراً تدعوننا خدمة الفائدة العمومية
لاعلانه فنقول :

لأمر متفق عليه ان العرمان بقطع النظر عن مستلزماته
الثانوية فهو يحتاج بالضرورة الى قيام ثلاث حالات من المجموع
البشري . الاولى : شيوع احترام حق المساواة بين الافراد بالحقوق
العمومية وشرطه انكار الذات . الثانية : اتحاد القصد في ايجاد
الحير العمومي وشرطه توزيع العمل على نسبة استطاعة كل فرد .
الثالثة : الانقياد التام وشرطه الاقرار بالمميزات الشخصية والحديثات
المتفارقة بين الافراد على ان هذه الحالات جميعها يشملها معنى
الالفة القومية اساس العرمان بل قاعدته الجامعة بين الاضداد
الموقفة المتناقضات واقد سبق ان بينا في بحث ادوار الحياة الذي
نشرته جريدة الثمرات الغراء تباعاً ان العرمان بمضاه الحقيقى المصرى
اتخذ ذاتاً مع مبناه هو الحياة المشتركة العاملة في امتزاج الاخلاق
والغايات وتوحيد هارغم كل المقبات التي تضمها في سبيلها مقتضيات
الاحوال الشخصية وهي مجموع شوارد ونواشذ في نظر الواقع الفنى

عن الدليل

وحيث كان العمران يستلزم مبدئياً بضرورة الواجب قيام
 الحالات الانف بيانها في المجموع وهي لا تقوم بدون الحرية
 الشائئة المريدة واختيار قومي متحد وكان حكم تنازع البقاء النافذ
 في دقائق الوجود ومركباته والمتغلب في جزئيات المركبات
 وكلياتها والثابت في جميع الطبائع المتحركة النامية ثبوتاً لا يتغير
 ولا يتلاشى الا بتلاشي المادة يعمل بكل اجتهاده في اطلاق
 الحرية الشخصية والاختيار الفردي من معادل الاجتماع فاكاً
 قيود الشيوخ الارادي بحجة ان هذا التقيد يترتب على حصوله
 جعل الاستعداد الطبيعي بدرجة متساوية في جميع المفردات
 العاملة وهو عدا انه ينازعه الصفة والوظيفة يسلب حرية الحق
 ويهدم النفاذ كان العمران بالنظر الى هذه الملاحظات غير ممكن
 مع انه حاصل ، فاذاً لا بد هنالك من سرستكتشفه جولة البحث
 فيما سيأتي :

نحن باختيار هذا الموضوع والبحث فيه نقاشي قصد المفاخرة
 ونبتهد عن مرمى الاستكبار وننجه الى غاية حب الحقيقة والتقاطها
 من حيث كانت ولذا فلا نعدسر العمران كانه من الخوارق او
 المعجزات الممنوع ادراكها ولكننا نعدسه سرا من حيث هو غامض

عن مفهوم العامة الظان انه ناشي فدري تحدته بد الغيب في
عالم الوجود مسوقاً الى هذا الظن بدافع التحير في كيف ان يكون
مسلول وعلة غير كائنة بدليل ما تقدم من وجوب قيام الحالات
التي ينشأ عنها العمران ويرتكن اليها مما يستلزمه قيامها مبدئياً
من شيوع الحرية المريدة والاختيار: وامتناع كيان هذين الاصلين
بامتناع سنة التنازع الحيوي عن ايجادها واستقرارها

يلوح على جبين البحث ان سرّ العمران ينحصر بتلك الفروق
الحاصلة وبالاستعداد الطبيعي الفردي وبالمميزات الشخصية اللاحقة
بها وهي جميعها على اختلاف الوجوهات وتباين النزعات تبرز
بانضمامها مكون الحرية المريدة والاختيار المتعوق كما يبرز كل
مركب تولفه مواد مختلفة الكمية والخاصية وكما يستحيل ان
يكون مركب من الجوهر الصرف باكثر من ذلك يستحيل مع
تقدير تساري افراد النوع بالاستعداد والقصد حصول ما يوجد
العمران ويؤيد استقراره وعليه لو فرض وتساوت مدارك البشر
واستعدادهم واتحدت مقاصدهم لخرجوا عن حد الحدوث او
بالحرية فقدت سنة الارتقاء الطبيعي في الخلق وهي موجودة
عاملة فاذا سرّ العمران قائم بالمميزات والفروق بدون اشتباه
بقي بالنظر الى دقة الموضوع تراه يحتاج الى الى مزيد التفضيل

فنقول ان سرّ العمران وان نضمن بالفروق والمميزات ولكنها ليست مع اعتبارها علة اصلية فيه لتعد بطة متصلة رأساً بركنيه الحرية والاختيار بل هما ينتهيان اليها بعد اجنيزهما معلولات متوسطة متسلسلة اتخذت بادوارها العملية صفة العلة بالنسبة الى ما بعدها والمعلول بالنسبة الى ما قبلها وهي تلك المطالب الفطرية الكامنة بارادة كل فراد من الانسان التي تنتهي في ثلاث رؤوس الاول : حفظ البقاء ومحلله الوقاية . والثاني : طلب التزاحم . والثالث : محبة الذات وقد نعتنا هذه المطالب بالفطرية لاجل كونها اصل من حاجيات الحياة ومطلوبة بها وغير مكتسبة كغيرها مع التقلبات والتغيرات ودفعاً للاشتباه نبحث بكل مطاب على حدة حسب الترتيب المتقدم

نعني بحفظ البقاء ان سائر الحيوان واخصه الانسان لساعة ظهوره في عالم الوجود تبدو من ثانيا حركاته وسكناته الة نامصة ادناها في الانسان ان الطفل الذي لا يدرك شيئاً من معنى كيانه يطلب حفظ بقاءه حيث يستجد بعويله لدفع ألم طاري من جوع او عري او سبب آخر وبهذه الحالة عينها يقيم معنى الوقاية وكذلك الحيوان الاعجم الذي يفصل كلما يفصله غريزياً واغرائياً يستحفظ على بقاءه بتجنب كلما يؤذيه ويتمس ما بقيه ولما كان الانسان مستفيداً

بالطبع كانت مفعولاته الصادرة عن الغريزة غير ظاهرة ظهور مثلها
 في الحيوان الأعجم الذي يكاد ان يكون غريزياً صرفاً في أكثر
 احواله ذلك لان عوامل الاكتساب الفاعلة مع ادوار الحياة
 تلبس تلك الافعال غير لباسها الحقيقي فيترأى ان الاعجم اشد
 احتفاظاً على بقائه من الانسان الذي قد يؤدي به فساد ما استفاد
 الى افعل ما يفسد بقائه او يذهب به على انه كيفما انقلبت الحال
 قال انسان مر يد حفظ البقاء بالفطرة وبها يتوق كلما يفسده عليه
 والوفاية تلجئه لدى العجز او الفعلة الى الاستنجاد بقتله طامعاً
 مكروهاً عليه نظراً لمبداء الفطري وهو حب الانفراد فنلك الطاعة
 مع ما يقابلها من حنان المطاع بامتزاجهما يولفان اختيار متحد بين
 كل او بعض الانسان حسب الحاجة والظروف سواء كان بالامر
 المنوي دفع مغرم او جر مضمم والنتيجة مما تقدم هي ان الفروق
 والمميزات الشخصية بين الافراد وجدت عوناً للجأ اليه غاية حفظ
 البقاء بطاعة مكروهة من طرف ومستحبة من طرف بالنسبة الى
 مبداء طلب السيطرة وعن امتزاج هذه الفايات وتكاتفها نشأ
 ركن العمران وانحصر مره

اما مطلب الانفراد فقد ثبت مما مر انه فطري بالانسان
 ونزبه تحقيقاً اثباتاً لمحلله وهو سنة التزاحم فكل فرد يطلب

الافراد الشخصي تمهيداً لاكتساب السيطرة على من دونه تبعاً
 لغاية محلها محبة الذات ودليله ما قلناه من انه مع الاضطراب لا
 يلتجئ الى التعاون الاً مكرهاً ولنا دليل آخر هو ان الانسان لا
 يثبت في عهدٍ حتى مع الفائدة منه متى ساعده امكان مشروع
 للرجوع عنه والافراد بتلك الفائدة لنفسه ولم يكن سبب ادعى
 الى وضع الشرائع والنظامات بين الأمم من سبب طلب الافراد
 هو الذي لو ترك الفرد وشأنه فيه لامتنع انضمام جماعة تحت
 ظلال الالفه بامتناع ما يميز الحق الشخصي من الحق العمومي ولما
 استحال على الانسان ان يسقط عن نوعه كيف ومتى شاء اشتهر
 لنفسه بعاطفة التشبه سنة التزاحم وضمناها طلب الافراد مواراة
 عن نظر القومية غير انها اتت بغير المقصود منها في الاصل حيث
 اضطرت الى اتخاذ وسائل المعاونة في الامر المزاحم فيه اذ اصبح
 الممتاز بعلمه مثلاً محتاجاً لمساعدة الممتاز بقدرته في العمل وهكذا
 بالعكس ايضاً فنشأ عن ذلك شرط توزيع الاعمال على نسبة
 الاستطاعة وهو شرط ايجاد الخير العمومي المرتكن الى اتحاد القصد
 عين الاختيار القومي المتحد وبقيت الفريضة تعد طلب الافراد
 مع القومية امراً ممكناً والاكتساب يفررها فيه بأمال التشبه
 مستنداً الى فروق تلك الاستعدادات الشخصية علة شيوع سنة

التزام العاملة في تشييد بناء العمران على قاعدة سره الثابتة بتلك
الفروق والمميزات

لقد ورد عرضاً في سياق البحث ادلة على ان الانسان مفطور
على طلب السيطرة من حيث هو محب لذاته ومع ذلك نستلفت
من يستزيدنا اثباتاً الى هذه الحقيقة الى مراقبة مسير الاحوال
العمرانية ومراجعة شواهد الاستقراء التاريخي فيكفيها مؤنة التنقيب
في هذا الامر واي بينة على ذلك اقطع من شهادة الاختبارات
الاجتماعية هنالك ترى الانسان مهما كان غيباً فهو غير على
انانيته شديد الحرص بالاحتفاظ عليها واقرب دواعي اغضابه بيان
زلانه ونقائصه وان كانت متأكدة بالاجماع وهو متحقق تلبسه
بها ولقد يكون راضياً بالتهكم تحت اعراض المجاملة اكثر من التصح
المفيد بلسان التائب ولا اظن شيئاً يحمل احساسه متحجراً اتجاه
مثل هذه الجوارح ويقف بصبره بين مضائق الاجتماع سوى محبته
ذاته او اعتقاده ان كل صدمة طارئة تقع على هيكلها المعنوية
تؤخرها مسافة عن مركز السيطرة المطلوبة بذاتها والمتوقعة في
حينها تحت مساعدة التزامهم والوقاية ، اما عمل هذا الطلب فهو
ان محبة الذات تنشى في عواطف النفس اندفاعاً الى التزامه
الذي يستلزمه الاجتهاد في العمل ارتياحاً الى الرضى والفلاح

واستحصلاً لطلب السيطرة التي يدرك كل فرد صعوبة نيلها وما
يستوجبه من السعي المتواصل وراء كسب الافضلية على سواء
وجعل المسيطر عليه منقاداً اليه باختيار تام او اقله ظاهري على
انه متى حصلت هذه الوسائل حصل بها الاختيار القومي المتحد
وهكذا تسلسل الغايات وارتباطها تقوم الحالة الثالثة من اساسيات
العمران

وحاصل كما تقدم ان سرّ العمران قائم بالفروق الاستعدادية
والميزات الشخصية بين افراد النوع الانساني وقد اعدته الحكمة
الازلية مبداً تصدر عنه جميع بواعت الائتلاف ودواعي الانتظام
البشري ويصح ان ندعوه روح الحياة العملية الموزعة على جميع
اعضاء المركب الاجتماعي قوى مختلفة على نسبة احتياج الوظائف
المخصصة بها ولا اشكال على ما ارى في انه لولا وجود التخصيصات
المتفاوتة في البشر لكان بناء الجمعية البشرية اذا لم يكن مستحيلاً
قيامه كان اقرب الى التداعي منه الى الروسخ وبالتالي سواء كنا
لم نحط بالموضوع من جميع اطرافه او كانت بعض مقرراتنا مملوطة
فنحن عدا اننا لا نستنكف من الانتقاد علينا بما فيه استجلاء الحقيقة
وازالة الالتباس نشكر الاجتهاد ان ادّى المقصود وافاد

الباب الثاني

﴿ في الحاجة ﴾

الفصل الاول

« تحديد الحاجة وتأثيرها »

كلمة تدل على اعمق عواطف النفس البشرية واشدها استقراراً في خبايا الضمير وادومها مصاحبة للاميال وبأقصى معناها تعين مبلغ رغبة الارادة بالمراد وهي بهذا الاعتبار مادة الاضطراب ودليل ابتغاء المنوع ولا تنحصر في حد بل كما انها تنزل بالفرد فهي تشمل المجموع ايضاً

الحاجة تتراوح بين الحفة والشدة تخفيفاً متى كان المراد سهل المتناول ولكنه يستلزم القدية وهذا النوع من الحاجة لا يؤثر على المجموع البشري حيث يغلب ان يكون منشأ الطمع او الاهمال كغني يحتاج الزيادة او فقير يبتغي الكفاف فلصاحب هذه الحاجة من نفسه اقدار على التوصل منها بقليل من القناعة ويسير من الاجتهاد معها كانت اسبابها اصلية او طارئة . وشديدة وهي التي اذا نزلت بالفرد لم تترك معها محلاً للصبر ولا استطاع مقاومتها

دون اتخاذ الوسائل الخارجة عن فرديته كلاستغناء مثلاً بيد انه
 مها عظم هولها فهي محتملة نظراً الى حنان الانسان على نوعه ولأن
 الحمد الدنيوي الذي هو اعظم مطالب الحيوة الاجتماعية يستدعي
 رافة القوي بالضعيف فلا نتعذر ازالة الحاجة وان اشتدت
 وظائرها وكبرت مضرتها اما اذا نزلت بالمجموع الاهلي امتنع عليه
 ازالتها بغير الوسائل الخارجة عنه وناهيك ما في ذلك من صفر
 النفس وذل العواطف وتفرق الكلمة والتزاحم الضار بالجامعة حيث
 كان من طبيعة المؤثرات ان تفعل بالمتأثرات كما يناسب خواصها
 فتحولها الى كيفيتها عاجلاً او آجلاً سيئة كانت او حسنة
 فالحاجة اذا من هذا النوع اشد تأثيراً على الحياة القومية
 من سواها في معتك العمران

الثابت ان حياة العالم لا تتخطى دائرة الحاجة وما يبدو على
 محيا الحس الخارج من صور الاستغناء فهو وهمي ناشي عما عن
 اليأس من نيل المشتهى واما عن اللهو بالتميسر عن المتعسر
 وبعد فقد وضح للقراء الكرام بايجاز ماهية الحاجة الى آخر
 ما تقدم بيانه يعني ان اسم الحاجة اسم عام يدخل تحته مسميات
 مختلفة متفاوتة عن بعضها تأثيراً ولذا قالوا الحيوة الاجتماعية لكي

ترتقي حقيقة يلزمها ان نتخذ الحاجيات اساساً والكليات بناءً ليس
لان الكليات خارجة عن حد الحاجة بل قياساً على ان الصعود
الى شامخ يستوجب استنباع الدرجات المتسلسلة حتى يؤمن ممة
السقوط في حين ان الصاعد يحتاج الى جميع الدرجات طبعاً فاذا
العدول عن هذا المبدأ ليس وراءه رقى حقيقي و عليه فارى ان كتابنا
الادباء في بيان آرائهم ومطالعاتهم في شان الوسائل اللازمة للترقي
المادي والادبي قد سلكوا مسلك المحب الغيور الذي قد ينظر عادة
الى قابلية المحبوب واستعداده بل يجتهد ان يكيفه بالكيفية التي
يرغبها فوراً فلا يلبث ان يراه قد صده تنصلاً من تبعه لا قبل
له باحتمالها نظراً الى ما تعودهُ ولكل امرئ من دهره ما تعودا
زعموا ان من يباري الامم الراقية في ميدان الاجتماع البشري
يلزمه انشاء المكاتب العمومية والمستشفيات الخيرية والمدارس
الصناعية والتعاون والتضافر الى غير ذلك من الوسائل الواجبة
حقيقة ولكنهما جميعها متضمنة في واحدة اولي هي الاساس لكل
رقى ولو كفل العمل القيام بها لكانت اقرب متناولاً للفهوم العام
و ادنى ثمار الفوائد للمجموع . اختلف في ذلك وحفظ النظام
اساس السلام منبت الارتفاع ومادة غذائه

قال احد الحكماء : السلام حيث النظام . وقال غيره : ان

حفظت النظام حفظك وان صنته صانك وان اكرمه رفع شانك
ولا جدال في ان النظام ثمرة اجتهاد العقل والنقل وهو مرشد
الفكر الى فهم الحقائق جليلها ودقيقها

رب قائل يقول : ان حفظ النظام يستوجب المعرفة به اولاً
وهذه تبعد على العامة لأسباب لا تخفى على اللبيب فاني يتأتى
للساذجين والجهلة حفظ ما لا اثر له في مخيلتهم وحيث هم اكبر
فريق من بني الانسان والقوة الغالبة للكثرة فمع هذا يستطيع
حفظ النظام بكل مواده قلت : ان النظام بما اشتمل عليه من
المواد المتنوعة يرمي الى غرض واحد وهو حفظ الانسان حق نفسه
واحترام حق غيره او بالحري أن لا يفعل مع احد ما لا يتفق مع
قابليته هو . نعم ان النفس امارة بالسوء غير ان ما لا يدرك كله
لا يترك كله ومن اساءة فله من الشرع رادع زاجر عدا ان قوة
الكثرة تغلب نسبة الى الفرد لا الى الاجماع التي هي فريقة وهو
قوة المجموع المشتمل على فرق متفاوتة عامة وخاصة وخاصة الخاصة
معلوم ان الخاصة فريق يتقدم العامة بما امتاز فيه من العلم
وحسن الاستعداد وهذه المنحة الربانية توجب عليه خدمة نوعه
اقله مكافأة للعدل الالهي على ايجاده بهذه المزية وتحويله حق
المراقبة على احوال العامة واصلاح الفاسد منها بقدر الاستطاعة

ولا يعذر بجهله النظام بتاتاً وهو موضوع بلفه البشر ولذا فواجباته
 وحق مراقبته وعلمه وسائل لوشاء لقللت من شواذ العامة وأمنت
 حب النظام فيها



الفصل الثاني

بيان وسائل الوقاية منها

نحن لم نبد في صدد الحاجة شيئاً خارجاً عن حد القوامد
 الاساسية والاحكام العمومية فيها غير ان الاجتماع بدعونا الى
 البحث بما فيه فائدة شوؤونه من هذا القبيل ويتطلب قبل كل شيء
 بياناً جلياً على الحاجة المبدئية التي اذا اعترضت حيوية كل امة
 ارفئة من فئات النوع في سبيل ارتقاءها العمراني عادت بها في
 طريق التدهور ويتسائل عما هي الوسيلة الكافلة وقاينه من مضار
 هذه الحاجة وعليه فواجب الخدمة العمومية على قدر المستطاع
 نلبي الدعوة فنقول :

اننا لو راجعنا تاريخ ترقيات الأمم وتقبنا عن حقيقة السر فيها
 ودققنا في كيفية جميع الوسائل المتخذة في سبيل الرقي لما استطعنا
 ان نعتبر مصدراً اصلياً هو السر الحلي في جميع الظروف والحالات

على اختلافها وتباينها سوى ثبت العزائم على جهاد المواظبة في
 سائر الاعمال كما ان خلوعواطف اي امة او اي فرد من هذا السرّ
 هو الحاجة المشار اليها التي اذا نزلت في المجموع ذهبت بمجيوبته
 ووقفت بكيانه موقف الخزي والفشل . والتي لا يقوى على ازالتها
 الا متى تغلب استقراره في الطباع وشيوعه في الاجتماع حيث
 يبعث من ارماس الخمول حياة عملية هي اشد دواعي الفلاح وانجع
 ذرائع النجاح اما الوسائل الواقية من مضار تلك الحاجة بكفالتها
 حياة هذا السرّ فلا نراها الا جعل الاكتفاء الشخصي قاعدة
 لمساعي الحياة وراء مظالمها ومهامها

في بعض الشؤون يتختم على البحث تقديم الوسطة على الغاية
 ويوجد ايضاً ظروف حائلة تمنع نفاذ كليهما ولذا فنحن معذورون
 كما لا يخفى على المنقذ اذا جاءت ايضاحاتنا في هذا الموضوع
 مقنضبة او غير مستوفاة ولكننا من الحيثية الاولى لا نضن بشيء
 من وسعنا على استجلاء الحقيقة توسيعاً للفائدة وهاننا سنين ماهية
 تلك الوسيلة التي اشرنا اليها ونحددها تحديداً لا يدع مجالاً
 للالتباس او فسحة لتزيد فلا اكتفاء الشخصي تحت اطلاق معناه
 هو الاعتماد على النفس سنة حيوية تشهها محبة الذات في الاصل
 ولكنها لا تظهر بأدل آثارها وتجري بكل خصائصها ما لم يسبب

ذلك مبدأ التزاحم في الحياة العمرانية ولقد ثبت بدليل العقل والاستقراء الاختباري ان كل فرد يود وفي البعض بدعي الاكتفاء عن كل ما سواه بالحاصل لديه غير ان تلك الرغبة او هذا الادعاء يغلب كثيراً ان يجربا في غير سبيلها وفي هاتين الصورتين فالاكْتفاء هو الحاجة بعينها او المكابرة بمحققتها اما متى قام ضمن هذه الحدود الثلاث ، اولاً : معرفة قيمة الحياة ووظائفها . ثانياً : مقتضى الاجتماع والقيام به . ثالثاً : تقدير غير الزمان والاستعداد لها أمن التيه والحلول الباطل واتي بالفائدة المتوقعة منه حيث تبقى خصائصه على وفاق مع مناسباتها الخارجية لا يعترها ضعف او ينازعها شاذ وحتى لا تترك لمغالط مأخذاً يعود علينا به كالاحتجاج اتصالاً من مشاق الجد بارتقاء بعض على نقل عزيمة وعدم وظيفته في عمل وخلو ذهنه من معنى الاكتفاء الشخصي نقول :

من الحقائق المستغنية عن الجدل امكان ظهور شاذ في جميع النواميس بحكم سنة التفسير في كل مكوث ولكن كما ان ترقى حال او نفاذ امر على الشواذ نادر في الخصوصيات الافرادية فهو في الاجتماعيات اندر من النادر فضلاً عن ان ارتقاء فرد او افراد تحت هذه الحجة يستحيل ان يكون ثابتاً او بالحري ذي

تأثير في ارتقاء المجموع واكثر من المستحيل ان ارتقاء مثل هذه
 الكيفية يشيع اريتغلب في الامة والعبرة في الاجتماع لما عم وشاع
 لربما يظن اننا نعني بالاكتفاء الشخصي وجوب اعتزال الفرد
 نوعه او البعض كله وفي هذا نقض لسنة المعاونة وواجب الالفة
 الذي ان حصل والعياذ بالله تداعي البناء البشري الى الدمار فدفعاً
 لهذه المظنة بنسط مثلاً لمبدأ الاكتفاء تجري عليه تطبيقات
 مسير تقدم الأمم في سبيل العمران وهو من ان مساعي الحياة
 بحقيقتها شائعة بين افراد النوع كما ان الاعمال موزعة بينهم بحكم
 الاستطاعة تحت اشكال وطرق متباينة ولكل فرد نهج مخصوص
 في سعيه فاذا اردنا معرفة ذى العزيمة الثابتة على خطة المواظبة
 نراقب بدقة مسيره العملي في ادوار حياته تحت موافقة الظروف
 لدى اي حالة يقره عليها الزمان كما لو كان منطلقاً في خصوصياته
 او مرتبطاً بها مع خصوصيات غيره او مضطراً لان يعمل للغير
 او مقتدرًا ان يستعمل الغير مأجوراً في الصورة الاولى لا ادل
 على ثبات العزيمة واستمرار المواظبة من انصراف ميل العامل بالكيفية
 الى الوقوف على دقائق عمله والاحاطة بكل اساليبه للتمكن من
 اتقانه علة ديمومة الاستفادة منه بيد ان هذه العاطفة يستحيل ان
 تستمر ما لم تعضدها قوة الاكتفاء الشخصي لان دون استمرارها

صعوباتُ مرّةٍ تستلزم من بذل الوقت ما يتعذر معه الصبر فالرغبة التي شأنها اختيار ما أسهل مرأساً واقرب متناولاً تستنصر الملال بالعامل وكلاهما يفررانه بقرب الفائدة ووفرتها من وراء مزاولة عمل آخر حتى اذا انصاع متحولاً لتقوى به خلة السهم التي اخف مضارها الكسل واهون ويلاتها الثقة من النجاح وهما باب ارتكاب الكبائر وطريق الموت الاذي المؤدي الى حيث ثبت عالة على الجمعية البشرية نظراً الى كثرة تقلباته ومزاواته اعمالاً كثيرة ومختلفة دون ان يبلغ الخبرة الكافية والاثقان التام ولعمري مع هذه الحال لا ارى برهاناً اقطع منها على عكس الاعتماد على النفس حقيقة مبداً الاكتفاء الشخصي قاعدة مساعي الحياة الزاوية كما تقدم ثم لينتبه الى اننا نقصد بالاعمال اطلاقها سواء كانت نظرية اديية صرفاً او يدوية آلية وبالتالي الى ان هذا المثال لا يصح ان يكون مقياساً لنسبة مبداً الاكتفاء تجاه كل حال ودور كما انه لا يفي بالحاجة في غير الحالة التي عيناه لها وسنختتم البحث بكلام عام في الاستدلالات على مبداً الاكتفاء مما ترسمه الاستعدادات والآداب القومية الخصوصية والعمومية على محيا المعاملات في جميع الادوار اما الان فنعود الى تمثيل الصورة الثانية التي نسترشدها في معرفة هذا المبدأ نفسه من مراقبة نهج

المساعي المشتركة بين ما فوق الواحد

الاعمال او المساعي المشتركة تستوجب في ذويها الواجب
الما ريبانه في المثال الاول ووجود التكافؤ بينهم فيما استدعيه اي
جهة من جهات الموضوع انقاء لشر ما يمكن ان يسببه التفاضل من
انحلال العزيمة واختلاف المقاصد اذ لا مانع اشد صعوبة في
سبيل التقدم من عدم التناسب بين عاملين في عمل واحد اذ لو
تعاقد اثنان او اكثر على اجراء امر وكان لاحدهما مميزات طبيعية
او اكتسابية على الآخر تؤثر في طبيعة الشيء المعقود عليه فتلك
المعاقدة والمساعي في خصوصياتها لمخالفتها مبدأ الاكتفاء ينذر ان
تستمر واندر منه تاكيد ارتقائهما تاكيداً فعلياً ودليل مخالفتها هذا
المبدأ هو على ضربين الاول لا يعقل ان الطرف الممتاز يشاطر من
دونه فوائد مميزاتة جزافاً ولا بد هنالك من ان يختص نفسه
ببعض الفوائد لقاء امتيازته فان كان ذلك التخصيص متفق عليه
كان دليلاً ينفي اتخاذ مبدأ الاكتفاء اساساً لتلك الشركة وهي
بدونه عرضة لخطر الانحلال عاجلاً أو آجلاً وهذا الدليل اظهر
في الجهة المفضولة وادنى اسباب الامتحان اليها كما انه بالجهة الممتازة
نقيصة ادبية لا تسترهما خوادع المميزات وان كان الامر بالمعكس
اسرع بالتفريق الذي يغلب ان تتعدى مضاره الى الغير ثانياً هب

ليس للطرف الممتاز علاوة على شطره من الفوائد عد تسمحه شواذ
 عن السنة الطبيعية والشواذ لا ينبي عليه حكم عمومي ولا يكون
 اصل في العمران عدا ان هذا التسامح فضلاً عن دلالة على عدم
 الاعتماد على النفس في الطرف الآخر فهو يلاشي آثار هذا المبدأ
 منه اذا كان لا يزال لها بقية في عواطف النفس بقي اننا قد قيدنا
 لزوم التكافؤ بين المشاركين فيما تستلزمه جهات موضوعها فقط
 احترازاً من ان يفهم خلاف المقصود او يعترضنا عدم مطلق
 المساواة الاستعدادية في الافراد

اما العامل المضطر ان يعمل لغيره كالموظف والخدام من
 اي صنف او رتبة كان لا امل له بالارتقاء ان لم يسير حركته
 طبقاً لاحكام مبدأ الاكتفاء الشخصي تماماً واقطع الادلة على
 استمساكه بهراه اولاً اقباله من الاعمال مالا يزرع معه تحت عبء
 التصدير بواجباته حيث يصون كرامته من نواخذ التفرير او اباؤه
 من جوارح الامتنان . ثانياً امتناعه من العمل قبل اشترط مقابله
 والرضى به او سيكوته على قليله بعد قبوله مع ايفاء كل واجب حقه
 في الخدمة . ثالثاً عدم ترك العمل بعد المباشرة به الا تحت رضى
 صاحب الشأن ومسروريته . رابعاً عدم تركه اي حق ادبي او
 مادي من حقوقه ضحية مطامع الخدم او استكباره واجتناب كل

ما يجعله صغيراً في عينه وبالجملة ابي عامل تحت هذه الكيفية لا
يتعذر عليه بلوغ اسمى درجات الرقي ولا يطمع في حياة تفسح له
مجال خدمة المجموع الادبية نظير هذه الحياة البعيدة عن مخاوف
التزاحم والآمنة من غوائل الكسب ولست اطرى هذه الحال
من الحياة كافي بها ضمانة العمران او كفاية الاجماع بل لانها لو
قامت تحت هذه العلامات كانت اساساً وطيداً لارتقاء النوع
من كل وجهة وفي سائر الأدوار

اذا كدنا لم نستوفِ كما يجب ان يقال في هذا الموضوع وقد
جننا على ما استحضره الذهن رغم الشواغل المحيطة به فنعتذر عن
اهمالنا بعض الواجب وعمّا يمكن ان نكون غالطنا فيه الحقيقة ونعود
الى تمثيل حالة المقندر لأن يستعمل غيره مع مراعاة قاعدة مبدأ
الاكتفاء فالمرء لكي يوفق حركته على مقنضيات هذا المبدأ يجب
ان تكون استعداداته الادبية في مرتبة لا مجال معها لنفاذ شواذ
الفطرة بمعنى ان يعطي مستعمله امثلة فعلية محسوسة عن سلوكه
معه تزيده تثبتاً بالاعتماد على نفسه في جميع المهام تلك الامثلة
يضمها علم قيمة الحياة وغايتها وهي اولاً عدم التسامح في شيء من
اهمال الواجب والوقوف عند حد المشروط واجتناب الزلفي
وكراهتها ممن يستعملها والاقرار بالخطأ وامتداح المنقذ ولو خادماً

وعدم بخش الخادم حقه من الاحترام تحت حجة المخدمية وعدم الاستسلام لامانه ولو محققة واعتبار علمه ولو في غير المطلوب منه واعطائه من الحرية ما يزيد اثمناً ومنعه من الفضول في كل امر فتى بدت هذه العلامات في شخص ثبت انه مكتفٍ بلا احتياج الى بينة اخرى ويقدر ان يستفيد من يستعمله زمناً طويلاً او يكتفى شره باسرع ما يمكن ففي الاول لجواز ان يتطبع بطباعه اذا كانت الاستعدادات متناسبة فيمتزج الطرفان امتزاجاً لا تقوى على تحليله مكاييد الظروف وفي الثاني لان خلافاً كهذه اذا لم تصادف طباعاً قابلة للتطبع شعرت بالفارق بدهامة فتصكتفى شره للعال

لربما يطالبنا القاري بما سبقنا فوجدنا ان نورده نكامة في بيان الاستدلالات العمومية على مبدأ الاكتفاء في مواضعها من مشخص الحياة الادبية بيد اننا رأينا ونحن في معرض الاسترسال بالبحث قد وفينا معظم هذا الوعد ومع ذلك فلما كانت مواد هذه الاستدلالات لم ترد في نواميس التربية العمومية الا عرضاً على نسبة ما يلوح لكتابنا المصريين لزوم اعلان شيء منها وكان لا يزال محل لاستيفاء البيان عما اهمل لعدم المناسبة او لسبب غامض نقول :

ان مبدأ الاكتفاء لاجل استقراره في العواطف لا بد من
 ان ينشومع التربية كانه والناشئة اخوان توأمان يستلزم احدهما
 من غاية التربية ما يستلزمه الآخر ولان بود نشو صغيره على مبدأ
 الاعتماد على النفس فليرضعه لبان هذه الفاية من ثدي التربية
 كارضاعه اللبن من ثدي امه ليعوده من السنة الثانية ان يشعر
 بالمعزولية والانفراد ويفهم من المعاملات الوالدية غاية ما تصير
 اليه حياته كما نما وتقدم في العمر مثلاً لا يجوز ان يقبل عليه بتلك
 الفيرة الحمقى متى تطلب امرآ الاحاجة له به كما لا يليق ان ينمطفا
 اليه بالحنان المفسد متى اساء في امره ولا يضره في ذلك كما
 يتوهمون الامتناع من انفاذ مطلبه ولا الاغضاء عن استعطافه بل
 العكس ينشيء به بلا بد ملكة التدلل فيشب متكلاً على غيره
 منقاداً الى حكم اهوائه صائبة كانت ام شاذة وليس اشبه بالطفل
 حتى الخامسة من عمره من قالب الشمع الذي ينطبع به شكل كل
 ضاغط عليه لدى وجوده من مادته الخالصة فاذا بلغ النصف من
 التمييز يجد حينئذ ان تمارس في تربيته مقنضيات مبدأ الاعتماد
 على النفس ممارسة فعلية جدية فلا ينظر الى ارتياحه لما يرغب
 ابواه ان يتلقاه او يتمشى عليه من مبادئ اي تهذيب او فن
 يختاراه وعليهما ان يراقباه مراقبة دائمة متوالية لا ان يكلا امر

مراقبته الى المريات او الخدمة ولا يجوز ان يتباطيا لتضيغه عن
 هفوة او يتسرعوا بالاقتصاص البدني منه لاجلها ولا يسمعا لوم
 الوالدين خطأ ارتكبه في تهذيب ابنائهم ولا يملكاه من اتخاذ
 صفة الامر على مثله في العائلة او على القائمين بخدمته في حال
 ومتى سلما الى المدرسة التجهيزية فليجيباها اليه ويميلاها الى احترام
 اسانذته سواء كان مثل ذلك واجبا او عكسه بالنسبة اليها او لم
 يكن وليحتمالا في الاعجاب بذكائه وليتقنما من تحقير اجتهاده في
 عينيه ومن اشد الالتزامات في التربية توجيه اميال الصغير الى
 الى اعداد نفسه لحياة لا يتوقع في مستقبله مساعدة احد في
 استحصال مطالبها وقضاء مهامها وفي كل علم يقنسه او صناعة
 يزاولها يسيرانه من حيث لا يدري على طريقة القياس بحيث يكافئه
 الى تفسير ما غمض عليه وحل ما استشكاه دون ان يكثر من
 الاستفهام او الاستشارة مثلاً لو تلا نبذة بقضي عليه بان يلخص
 معناها بعبارات من عنده وافية بالمراد حتي اذا لم يصب الفرض
 ارشد الى وجود الخطأ دون محله وايراد صوابه والزم ان يأت
 بالصحيح من طريق المقابلة او الامتحان باجتهاد نفسه وعلى هذا
 النحو يجري في دقائق الصناعة وخفياتها فالتربية على هذه الصورة
 تنمي فيه ملكة الاعتماد على النفس وتعطيه من قوة العزيمة وثباتها

في سائر الشؤون صبراً عجبياً يقنم به المصاعب بصدر رحيب
لا تعجزه وعورة المسلك ولا يجزعه تيه المظان ومتى بلغ رشده برز
الى ميدان الاجتماع وملء عواطفه الجد وراس ماله الاكتفاء
غير مثاقل على ثروة ابيه ولا يس من النجاح لفقره في هذا الدور
دور الابتداء في مكافحة الزمان ومزاحمة الاقران نقيه هذه التربية
الاساسية في نظر الحياة الادبية هاما لا ياخذه ملل وساعيا لا
يقفده كلل حاد النظر في معائبه كثير الاغضاء عن معائب غيره
حتى اذا لم يسعه القدر صبر صبر الكريم يبات على الطوى ولا
يسأل قرصاً او يشكو ضيماً واذ كوشف في امره قال لا اشد حاراً
على المرء من بث الشكوى لغير الله عند الحاجة الا الافتراض على
غير ثقة من الرد والموت بين انياب الفقر اولى من الحياة مع مذلة
السؤال والاخلاف بالوعود وممالة الغني في عيبه لحرمة غناه سخر
واطراء المصيب خشية اذاه ضعف

هذه التربية كم خدمت العالم بفضل ذويها فما ذكر التاريخ
علماً او مخترعاً او مكتشفاً او متفنناً الا وعلى هذه التربية نشأ
وفيهما بنفسه اكتفى بقي كثيراً ما يحتاج البعض عن انحطاطهم بان
ذكاء زيد او نبل عمر ذاك منحة مخصوصة فتنفياً لهذه الحجة
وهي في الواقع وهم نقيم فارقاً بين آثار الموهبة وآثار الاجتهاد

فالموهبة الربانية تجمل جميع الآثار البادية عنها تحت صفة
 الخوارق التي لا تأتي بالمحدود من استمداده ولا تثقيد بناموس
 طبيعي او معتاد مثل اجراء المعجزات العملية في طبائع المادة كاحياء
 الميت وما شا كل دون اتخاذ وسيلة مادية والنظرية كالمعرفة التامة
 بجميع العلوم واللفات والتوسع فيها بواسطة الالهام الالهي بمزول
 عن كل واسطة بشرية على نحو ما هو معلوم عن الانبياء والمرسلين
 اما آثار الاجتهاد الشخصي فهي تحري على نواميس معلومة وما لوفة
 مثلاً يستحيل على الالهي ان يكون قارئاً ما لم يتلق ولو اقله المبادي
 الاولية عن اخر وهو باجتهاده اذا تعذر عليه المزيد بالواسطة
 يقدر بذاته ان يجمل ذلك اليسير الذي اقتبسه عظيماً كذلك
 الالهي لا يقدر ان يناقش الفلاسفة وباحث الحكماء وبصفرهم
 في عين انفسهم دون موهبة مخصوصة اما من يتدعي متعلماً يقدر
 ان ينتهي استاذاً بمجرد الاجتهاد ليس الا نعم لا يكثرا رباب
 الاجتهاد على هذه النسبة ما لم يرتكن اجتهادهم الى قاعدة مبدأ
 الاكتفاء ويحيى بروح التربية الانفة البيان ولنا على ذلك قياس
 اغلبي وهو اننا لو نظرنا بامعان الى حال الناشئة من كل قوم لما
 خرج بالالف عشرة من اولاد الممولين بنصيب الاجتهاد وسببه
 مجافاتهم مبدأ الاعتماد على النفس استثناء بما يرونه من الثروة

الطائفة بين ايديهم وبالعكس فنصيب الاجتهاد في الطبقة الوسطى
 اكثر واكثر منه في الطبقة الادنى فالنتيجة اذاً من كل ما تقدم
 هو ذا قد برزت باهـى مظاهر الحقيقة ناطقة بلزوم شيوع مبدأ
 الاكتفاء في الاجتماع وقاية له من مضار الحاجة المهلكة حاجة
 ثبتت العزائم على خط المواظبة في المساعي الحسنة ومعبدة على
 مسمع الحياة بنعمة هذا العصر العلي قول من قال
 وانما رجل الدنيا وواحد
 من لا يعول في الدنيا على رجل

الباب الثالث

في العمامة

الفصل الاول

« تاريخها الطبيعي ونظامها وفائدتها »

يعلم القراء الكرام ما لكتابنا السورين على صفحات الجرائد
 من المقالات العديدة المتضمنة بيان آرائهم فيما يجب اتخاذه من
 الوسائل المؤدية الى ارتقاء الامة وقد بحثوا في اكثر الفنون التي
 يترتب على اتقانها واحترام حقوقها نوال هذه الأمانة غير اني لم

اراً عرضاً من اشار الى فن المحاماة اشارةً لا تفي تفصيلاً ولا
 تروي غليلاً حالة كونه المباشر الاول في تأييد الحق والعامل
 الدائم في تأدية راحة البشر ونسبته للمدنية كنسبة القوة الى الفعل
 فجت انا المتطفل على مولاته والفضولي في معاطاته اصفه واعرفه
 بقدر ما اتصل اليه معرفتي القاصرة كما يأتي :

(صفته) منير ذهن القضاء ومزيل الالتباس عن وجه
 الحقيقة وحليف الشريعة وناشر لواء الحق وسالب الظلم ومساعد
 العدل في حفظ المساواة النوعية بين بني الانسان فهو لا يمالى غنياً
 ولا يباوي فقيراً الا حسبما يترأى له من اوجه الصواب

(تاريخه) من ملخص حوادث التاريخ السابق العهد المسيحي
 يستنتج امران : الاول ان كل هيئة اجتماعية كانت تسيطر وتسيطر
 المحاماة عن سائر افراد الأمة لدى القضاء برجل واحد وهو اشته
 بالمدعي العمومي في العصر الحاضر ومن شأنه عند عدم حضور
 المتداعين لدى الحكام بعد ان يكون قد تبين من كل على حدته
 اسباب الخلاف واستفراء حوادث الخصومة المدافعة عن لا
 يستطيع حسن البيان في دعواه مناضلاً عن حق المظلوم مفيداً
 الهيئة الحاكمة معلوماته في الحق المتنازع فيه والثاني هو ان كل
 فئة كانت تنتخب منها من يقوم بالمحاماة عن افرادها لدى الانتضاء

على النحو المتقدم وعند حصول نزاع بين فئتين كان من مستلزمات الامر حضور منتخبيهما لدى المجلس اثناء المحاكمة وعليها ايضاً الوظيفة كما مرّ وقد جرت الشعوب جميعها تقريباً على ما يناسب هذه الاوضاع القديمة بعد التاريخ المسيحي ردحاً من الزمن حتى اصبح فن المحاكمة لدى الدول الراقية في ذلك العصر من اعظم الفنون واسماها واشدها ضرورة واكثرها لزوماً في سبيل رفاه الأمة وراحتها حتى انه عند الرومان تلك المملكة العظيمة الشأن في ذلك العهد كان قد تعين للحامين البسة مخصوصة تميزهم عن بقية الناس ولا يزال هذا مرعياً عند اكثر الحكومات الى الآن واعني ارباب هذه المهنة من سائر التكاليف الدولية أسوة بخدمة الاديان على انه لم يكن يسمح بمعاونة هذه المهنة عندهم الا لمن احرز شهادة مجلس الأمة العام بكنهائه ومقدرته وقد وضوا قانوناً كان ولا يزال مرعياً عند كل الدول الى الان يشتمل على بيان التزامات المحامي وسناتي على بعض موادها فيما يلي ولما ظهر حضرة صاحب النبوة والرسالة (صلى الله عليه وسلم) وأنزل عليه القرآن العزيز وترتب في الاسلام هيئة ادارية وقضائية لم يمنع من استعمال هذه المهنة لدى الاقتضاء . يعلم ذلك من درس الحديث الشريف وسير الخلفاء الراشدين والائمة الطاهرين . والشريعة

المطهرة المؤسسة على الكتاب والسنة والاجماع والقياس قد
اجازت بل اوجبت اقامة الوكيل ايضاً في الاحوال الشخصية
والخصومة

وقد دام الحال جارياً لدى القضاء منذ اوائل الاسلام الى
اوائل القرن المنصرم حيث رأت دولتنا العلية نصرها الله ان هذه
المهنة اصبحت وسيلة للاستزاق يتخذها اي شئ كفوفاً كان
او غير كفوفاً وراّت ما ينجم عن ذلك من الأضرار بمحقوق المباد
ومدنية البلاد فوضعت هذا الأمر موضع النظر الى ان افضت
الخلافة العليا الى جلالة تبوعنا السلطان الاعظم الحالي حفظه
الله فوضع نظاماً مخصوصاً تعينت به شروط الاهلية الواجب
حصولها في من يرغب تعاطي هذه المهنة وحظرت ذلك على غير
الاكفاء كما عينت الاجور الواجبة للمحامين مفصلاً مما لا حاجة
لذكره هنا ولا بد ان يراعى هذا النظام باكمل شروطه في سائر
انحاء المملكة غير انه قد ترك بيان التزامات المحامين الأمر الذي
كثيراً ما ادى ويؤدي الى العبث بسلامة الضمائر وحقوق
ذوي الاثقال فلاجل افادة القراء وخدمة لرفصائي الخص
مواد القانون الذي اشترت اليه :

(١) يجب ان يكون المحامي عارفاً بلغة البلاد متضلماً بالعلم

الكافي في شريعتها وقوانينها مع حسن السيرة والاجماع على امانته
عجلاً وقد زاد القانون الفرنسي مؤخرًا على هذه المادة قوله :
(والامام بمباديء جميع فروع العلم)

(٢) ان المحامي قبل قبوله التوكيل في دعوى ما يلزمه
ان يفحص انصافها او احتمالها ويوضح ذلك لموكله وإلا لو حامي
عن دعوى غير عادلة بمعرفته او جهله فهو مذنب تجاه المحامي عنه
والمحامي ضده لافتراض ان يضيع حق ذي الحق او يتكاف غير
ذمي الحق الى مصاريف وخسائر كان بغيرها لو نهبه الى عدم
عدالة دعواه وتجاه المهنة لسلوكه خلاف مقتضياتها وعليه ان يفرغ
عن الوكالة او يسعى بالمصالحة جهد الطاقة

(٣) اذا بدله اثناء المحاكمة افعال ما يؤدي الى ضياع
الحق فعليه اقناع الفاعل بالاثناء عنه والا فهو ملوم اِزاء الوظيفة
(٤) لا تجوز الموافقة مع المحامي عنه على الاجرة بعد
المباشرة في معاطاة الدعوى لأن الموكل بعد اظهار مستنداته
لو كي له يجبر من تلقاء نفسه على ان يخضع لآية اجرة كانت لثلاً
يخونه الا اذا تصرف بذلك المحامي دون مخادعة وكانت الاجرة
عادلة فلا يلام بموافقته عليها ولو بعد مباشرة الوكالة

(٥) لا تجوز المشاركة على جزء من مادة الدعوى مثل

نصفها او ثلثها او ربعها كأجرة تحت تقدير ربحها لافتراض ان ذلك يؤدي الى السعي بالغلبة بالطرق الغير الجائزة كما لا يمكنه ان يطلب الاجرة حسب ما يروم بل بالنسبة الى جسامه الدعوى وصعوبتها والى علمه ومقامه الخصوصي والى استعمال المكان اما اذا كانت الاجرة معينة من قبل الشريعة المحلية فيجب اتيانها

(٦) اذا صارت الموافقة على الاجرة والموكل ترك الدعوى او تنازل عنها فيمكن للحامي ان يستوفى جميع الاجرة المشروطة اذا لم يشترط خلاف ذلك قبل المباشرة بالمعاملة

(٧) يمنع اذا حامي عن كلا الجهتين وثبت ذلك لدى المحكمة لانه لا يجوز ممارسة وظيفتين متضادتين في دعوى واحدة وبطرد ايضاً ويمنع ان اول نصوص الشريعة الى معان فاسدة او سبب عوائق للحكم غير مشروعة فاصداً بذلك ضرراً للجهة الأخرى

(٨) يضمن ويمنع اذا ثبت انه اعلن للخصم براهين ومستندات موكله او اذا مسك دثاراً اكثر مما يمكنه الاشتغال فيها او خسر الدعوى بسبب عدم خبرته او توانيه او ارتكاب الرشوة من الخصم

(٩) عليه ان يجامى عن الفقراء مجاناً عند الضرورة الثقيلة خصوصاً اذا كان الفقير مدعى عليه وعند ما يكون له وقت من

زمانه وامكان من ثروته غير ملتفتِ بذلك الى الجنسيات
 هذا ما لخصه عن القانون الروماني القديم بعد تحويله من
 بعض مجالس الامة عند الامم المتمدنة في العصر الحاضر ولا يخفى
 القراء ما بهذا القانون من احكام الوضع ومواضع الحكمة وحبذا
 لو اتخذناه نحن دستوراً نتبعه لدى ايفاء الوظيفة فنكتفي شرسوء
 السمعة والمظنة في نظر العامة

ولي كلام طويل على سلوك البعض من المتطفلين نظيري
 ارجئه الى فرصة اخرى فان ما ابتضيه من هذه الرسالة الان ليس
 الا البيان ان هذا الفن عريق بالقدم شريف بالمبادئ قويم المنهج
 نبيل الفاية اذا احسن استعماله كان اهم اسباب الانتظام القوي
 واكبر عوامل الراحة والسلام

الفصل الثاني

اتهام او دفاع

متى رفعت دعوى ما الى محل اختصاصها القضائي فموجب
 رفعها الاسامي لا بد ان يكون احد امرين اما اتهام المدعي عليه
 بالاباء عن اداء حق مطلوب او بانه ارتكب بحق المدعى فعلاً

ممنوعاً اضراراً بما له او بذاته كما ان الدفاع بمعناه الحصري عبارة عن ايراد ما يخالف الدعوى سواء كان اثبات اداء الحق المدعى به او براءة الذمة او عدم المسؤولية فيه وعليه فالحمالة عملياً تؤدي وظيفتين من عاملين مدع ومدافع

احوجني الى البحث في هذا الموضوع سؤال القاه علي بعض الاصحاب على اثر انتشار رسالتي في الثمرات الفراء تحت عنوان الحماية التي ورد فيها ضمن احدى مواد القانون الملحق بها ما معناه: « انه لا يجوز للمحامي ان يتشبت بايفاء الوظيفة في دعوى ما قبل ان يفحص عدالتها و احتماها والا لواحى عن دعوى غير عادلة الخ» وموداه لو التزم المحامي ان يطبق سبده عند ايفاء الوظيفة على مفاد هذه المادة لا نبعث عن ذلك ثلاثة امور هامة ومخالفة (١) لمصلحة نفسه (٢) لمصلحة اولي الشأن في الاشغال (٣) الايجاب

القانوني

ففي الاول لانه نظراً لأميل البشر ومطامهم خصوصاً في هذا العصر التقليدي الذي شاع فيه حب تنازع المنفعة بين الافراد بكاد ان لا يصاغ دعوى سليمة من وجهتها الحقيقية والغائية سواء كانت من قبل الاتهام او الدفاع ولورفض المحامي كل قضية ارتاب بصحتها لامتنع عليه نوال الفائدة التي يتوقعها

من تعاطي مهنته على انه من البدهييات ندور وجود الحق في كلا
الجهتين

ومنها عدم امكان اداء الوظيفة عن كليهما وفي الثاني لأن
من واجبات المهنة ضمانه الحقوق من الضياع ووقاية الابرياء من
غوائل التهم عدا انه من خواص طبيعتها ازالة الالتباسات عن
وجه الحقيقة فبتقدير رفض المحامي كل قضية لم تتحقق لديه
عدالتها يتقدم مع حصول اضرار كثيرة لاصحاب المصالح ايضاً
وفي الثالث ان المتهم بجناية وهي اعظم انواع الجرائم بعد اعطاء
القرار الظني بحقه من قاضي التحقيق وبعد صدور مضبطة الهيئة
الاتهامية واقتناع كليها بالدلائل والافادات بواقع ارتكابه الجناية
المنسوبة اليه حتى في بعض الاحيان يكون المجرم قد اعترف
بجريمته مع ذلك فالمحكمة مجبورة بحسب حكم القانون ان تكلفه
لاقامة وكيل واذا امتنع فعليها ان نقيم له وكيلاً من عند نفسها
ولو حكمت عليه مع وجود سائر الاسباب الموجبة وخلا الحكم من
بيان ان المتهم اقيم عنه وكيلاً او اعطى حق الكلام الاخير في
المحاكمة اعاد حكمها منقوضاً فأبي عدالة بالدفاع عن مجرم معترف
او مجرم من هيئة مؤلفة بلا بد من اعقل واكمل رجال الهيئة
الاجتماعية وكيف هذا الدفاع الغير العادل اوجه القانون وعدة

كل حكم صدر بدونه منقوضاً وبالتالي كيف يتسنى للمحامين ان يسيروا على تلك الالتزامات دون ان يكون لهم من المصلحة والقانون مانع زاجر . قلت :

مع التسليم بواقعية الاعتراضات المنوه عنها لا بد من التسليم ايضاً في ان الخلط لا ينحصر في جهة دون اخرى من جهتي التداعي ومتى تقرر هذا فالمحامي ايضاً لا يعذر بعدم استجلائه شيئاً اقله من كنه المسألة مهما حاول صاحب القضية اخفاء الحقيقة تحت ستار الباطل بيد انه يستحيل ان يؤخذ المحامي بالخدعة من صاحب القضية كما يستحيل ان المقدر على ابراز الباطل بصورة الحقيقة الى حد انه يسخر بيانه يسطو على افكار رجل متفقه متفزن جليل كالمحامي ويعبث بضميره ويستخدمه لمقاصده السيئة يحتاج مع هذه المقدرة الباذخة الى وكيل يقيم عنه الدوى


بقي لو اعرض على المحامي دعوى مكذوبة من بعض وجوهها فلا يتعم عليه رفضها بثأناً بل عليه بالاول ان يقبلها خدمة لمصلحته وللانسانية حيث متى اقيمت تحت استيلاء ارادته وفعله ينظفها من الاخلاط مقنعاً صاحبها بالتزام جادة الحق اللهم اذا لم تكن برمتها طارية عن الصحة فهناك يلتزم ان يقيم حد المادة القانونية المومي اليها فيرفضها تخفيفاً لانتشار التزوير والادعاءات

الباطلة وان قيل ان الحق بسيط لا يحتاج في بيانه الى الترتيب
 والتدقيق والتطبيق قلنا نعم بسيط بجد ذاته ولكن يحتاج لاثباته
 واستحصاله مراجعة الطرق الشرعية والقانونية فالجهل في استعمال
 هذه الطرق قد يؤدي الى ضياع الحق لان الحكم في مورد النص
 وليس في قوة الوجدان وقد سأل بعضهم مرة فيما لو اقيمت لدى
 المحاكم دعوى من طبيعتها زورية ولكنها ملبسة لباس الحقيقة
 مؤيدة بالمعاملات القانونية ولا مناص من الحكم بشبوتها توفيقاً
 للقاعدة الكلية المار ذكرها « الحكم في مورد النص » فهل يجوز
 للمحامي ان يدفعها بمثلها فأجيب من البض بالايجاب ولكني
 اميز هذه النتيجة بانه متى كان في اثر المؤثر ضرر لا يتلافى الا
 بمثله جاز ذلك دفاعاً لا مباشرة والا فممنوع وهذه المنوعية من
 باب الصبر على المكروه مع الايمان اولى من بلوغ المشتبهى مع الاحاد
 خصوصاً ان المحامي لا يعذر في تعزيز مقامه بالمهنة بالطرق الغير
 جائزة كما يعذر المرء في مصلحة نفسه والحاصل لا يجوز للمحامي
 ان يفعل ما يسيء به الى نفسه فمن اساء الى نفسه كان جاهلاً
 معادياً لما وقد لا يكون صديقاً لاخذ

اما الايجاب القانوني بالدفاع عن متهم محقق جرمه بياناً
 ورجداناً فليس لان القانون يلزم المحامي الى تفسيق ذمته من هذا

القبيل ولكن لما كانت الجرائم التي هي من نوع الجنابة اعظم ما
تسند عليه شدة القصاص واشد ما يذهل عقل المتلبس بها ويهجزه
عن ايضاح حكاية حاله وادعى الى التدقيق والتروي من جميع
ماسواها واخرج الى كثرة التنقيب والبحث بجميع اطراف الموضوع
لعل هناك عذراً للجاني يستوجب الرفق بحاله رأى الواضع بمنتهى
الحكمة والصواب منع المجرم هذه المرحلة الكليسة واجاز للمطابي
الدفاع ولو ضد امرٍ محقق لعله بقوة حججه وحسن بيانه ودقة
مباحثه يأتي بما يرتاح معه وجدان الحكام الى تخفيف العقوبة
او البرئة منها ويبريء ذمهم من تهمة الفرض النفسي او مخالفة
القانون على ان المحامي في هذا السبيل لا تكون ذمته الا تقيمه من
مضار الاثم فان الدفاع لأجل حفظ الموجود اولى منه في طلب
العقوبة لأجل المدوم الذي لا يعود ومن هذا القبيل ترتب العفو
السلطاني المعلوم

وخلاصة كلما تقدم ان عدالة الغاية تقوم بطلب منع الضرر
ارازالته او تخفيفه وهذه الحقيقة لا يجهلها محام عرف حق
الوظيفة ومطالبها والسلام



الفصل الثالث

الوكيل المسنجر

لا بد عرف القراء الكرام بعد الاطلاع على ما كتبه تباعاً في جريدة الثمرات الفراء بحثاً في موضوع المحاماة انني لا اقصد الا الخدمة العمومية وان كان ليس في ذلك ما يعد فضلاً ونبلاً وكنت انكففت عن الخوض في بحر يواريني ساحله لولا ما لقيت من استحسان اهل العلم والفضل وفي مقدمتهم نائب صيداء جميل زاده صاحب الفضيلة احمد افندي الذي عرف اهل هذا القضاء مبلغ ما انصف به من طوالمهمة وكرم الاخلاق والأخذ بناصر الأدب وذويه فنشطت من عقال الكسل الى معاودة البحث في جميع منفرعات الموضوع ورأيت ان انسق الكلام على الترتيب الآتي : اولاً تعريف صدور الوكالة واحكامها وقوتها والفرق بين الوكيل والمحامي وأيهما المسنجر . ثانياً الموجب الشرعي لاقامة الوكيل المسنجر . ثالثاً بيان التزاماته في الدفاع وذلك من الوجهة الأدبية فأقول :

الوكالة هي تفويض احد امره لآخر واقامته مقام نفسه في تصرف جائزه معلوم ممن يملكه . اما المحاماة فهي تكليف احد

غيره واقامته مقام نفسه في تصرف جائز معلوم ممن يملكه ومن لا
 يملكه مثلاً الموكل يملك حق البيع والشراء وكل التملكات مبادلة
 او تبرعا في مال وحق نفسه ويجوز له ان يملك هذا الحق لغيره
 بالتعميم والتخصيص واما المحامي عنه فمع امتلاكه الحق في كل ما
 ذكر فيمكنه ايضاً ان يملك المحامي ما لا يملك التصرف فيه بل ما
 كان مجهولاً منه ايضاً كالظن في حجج الخصم واظهار بطلان
 مستنداته وتفسير ذمة الشهود الى غير ذلك وعليه فالفرق بين
 الوكيل والمحامي هو ان الاول يستمد التصرف من موكله بالموكل
 فيه بمعنى ان جميع تصرفاته المخالفة لقيود الوكالة لا تنفذ بحق
 الموكل مالم يكن هناك اطلاق بالتوكيل فلا يتقيد الا عما تقتضيه
 مصلحة الموكل وهو في هذه الحال ليس غير عامل قد اختير
 لاكتسابه ثقة الموكل واقتناعه بانه يسعى لمصلحة موكله كسعيه
 في مصلحة نفسه وبهذا التحديد فهو لا يملك الا الحق المجرد الوارد
 في صلب العقد . واما المحامي وان ساوى الوكيل في امتلاك
 الحق المجرد لكنه يختلف عنه من حيث التصرف اذ لا يتقيد
 بأمر المحامي فيه بل له ان يتصرف في شؤون الدعوى عند ايفاء
 الوظيفة بما يلوح له انه مؤدى الى نول الغاية دون مراجعة المحامي
 عنه ومشورته وجميع اجراءاته نافذة بحقه وهو غير مسئول تجاه

القضاء الأمتى لم يحسن الدفاع حتى امتنع عليه الفوز لهذا السبب
 عدا ان صاحب القضية لا يختار المحامي بناءً على كونه صديقه
 الخصوصي او موضع ثقته الخاصة في ان يعمل ارادته منقطاً الى
 تنفيذها بأية الوسائل وبكل الممكنات بل بناءً على اعتباره ذي
 خبرة في الاصول ودراية في الاجراءات الشرعية والقانونية ولذا
 فالمحامي يملك عند التوكيل الحق المجرد الذي يقضيه العقد والحق
 الاضافي الذي تصوجه المهنة وبالتالي فهو اعم شمولاً واطلق
 تصرفاً فكل محام وكيل ولا يعكس واستناداً الى هذا التعريف
 قضى النظام بلزوم انتداب الوكيل المسخر من المحامين المأذونين
 وذلك بموجب تحريرات عليّة من نظارة المدلية الجليلة مؤرخة
 في ١٢ ربيع اول سنة ١٣٠٤

يرى البصير في الاحوال الشرعية ان الوكالة لاجل انعقادها
 يلزم اليجاب والقبول صراحة او دلالة كما في الاجازة اللاحقة
 او السكوت عند اجراء موجب الوكالة من طرف الوكيل ولاجل
 نفاذها يلزم مطابقة الاجراءات الى شروط التوكيل او مقتضاه
 الطبيعي غير ان المدقق يرى في اقامة الوكيل المسخر وتصرفاته
 خروج عن هذه القواعد بالمرّة وان هذا من سميات المحامي عن
 الوكيل بقي ان نبين سبب جواز هذا الخروج والموجب الشرعي

لنفاذه فسبب جوازه هو لما كان القضاء يستلزم حضور المتداعيين
 لدى المحاكم استحصاً لا لبيان الحقيقة ومحلها في احدى جهتي التداعي
 او كليهما وحتماً لاجل استماع احتجاجات الطرفين ومدافعتهما
 كان من اللازم الحتمي ايضاً حضور المدعى عليه او ارسال وكيل
 عنه وهذا الحتم لا يشمل المدعي اذ لا يجبر احد على قيام دعواه
 فعند تبرد المدعى عليه عن القيام بالواجب في هذا الخصوص وعند
 عدم تنازل المدعي عن الادعاء يفترض ضمنياً ان المدعى عليه
 مثقل الذمة بالحق المدعى به ويحاول عن قبول الالتزام بدائه او
 انه بريء الذمة ولكن قد حالت دون حضوره الى المحكمة طواريء
 مانعة فالقضاء الذي لا يسمح بابراز الحكم بناء على سماع الادعاء
 فقط ولا يجيز قبول البيئات على اختلاف ضروبها الا في
 مواجهة الخصمين ومن احكام وظيفته العامة حفظ حق الغائب
 والمجاز ثم لا يصح ان يجمع الحاكم بين وظيفتين القضاء والدفاع
 ولا يجوز ان يضع اداء الوظيفة رهن ارادة التمرد تسدي التزاماته
 هذه الطبيعية باجتماعها اقامة وكيل عن الغائب في اي حال
 يقوم مقامه لئتم به وتظهر فيه ايضاً اثار الحاكمية والمحكومية
 نقول مع الأسف اصبح من الشائع المألوف تقريباً ان

الوكيل المسخر عند ما تنتدبه المحكمة لا يفاء الوظيفة عن غائب
 لا يأتي في دفاعه بأكثر من اداء الانكار وكفى دون اقل احتجاج
 او دفاع او اعتراض ويخرج بعضهم من المحكمة مباحياً بأنه انكر
 المدعى به باوجز المبارات وقبض اجرة الجلسة وبهذا فقد اعطى
 الوظيفة حقها والحال لو دقق قليلاً في خطارة موقفه واهمية
 مهمته لرأى نفسه في اعظم ما يتصور من اطلاق حرية التصرف
 في الدفاع بكل ضروبه وبأشد ما يستدعي انتباهه ودرايته وقوة
 حجته وبأدعي ما يؤهله لنيل كرامة القضاء وبأحوج ما يدعوه
 الى نصره الحق حيث لم يقم مسخراً الا ليمثل العناية في اعمال
 الرحمة ويشارك القضاء في افعال العدل وهب لا شيء من ذلك
 فالحتم النظامي بلزوم اقامة الوكيل المسخر من المحامين المأذونين
 لم يأت من باب ان الانكار فقط صعب على غير هذه الطائفة
 بل من جهة الاعتقاد بان المحامي لا يؤذن بتعاطي المهنة لـ
 الحكام الا بعد اختبار مقدرته والثقة بامانته ووافر علمه وكمال
 دقته وفي انه ولو لم يفهم مواد الدفاع من المحامي عنه فيقدر من
 التأمل في صورة الادعاء ومورداته انه يستطلع الحقيقة ويستجلبها
 مها تلبد عليها تمويهات الادعاء فيفيد المسخر عنه

وفي حسابي ان رصفائي يسرون من هذه الملاحظة ولا
يعدونها تعريفاً مخصوصاً باحد بل من قبيل ذكر المنسي ولعلهم
ينقدون ما يتراى لهم انه خطأ والله اعلم

الباب الرابع

❁ في الانتقاد ❁

الفصل الاول

« حدود الانتقاد وفوائده »

ليس اوقع في تكييف الانتقاد لغويًا من البحث المشترك
فيقال انتقدت فلاناً اي شاطرته البحث وحاصته الرأي اما
فائدته فالحكم الفصل بين اليقين والشك وقد لقبوه بمنشيء
الحقيقة وموأيدها تحت هذه الكيفية فقط

عوامل المدنية في تنازع دائم بحكم تغير الموضوعات الناشئة
عنها وقضاء سنة الارتقاء الثابتة في طبيعة الكائنات فلولا ان
الانتقاد من شأنه اثبات اليقين وازالة الشك لكانت ديمومة هذا
التنازع توّدي بلا بد الى تلاشي قوة الحياة الاجتماعية فلان ثبت

مدنية في زمان او مكان حيث معه لا يقيم الازعاج وبدونه لا
يتسلط البرهان

الانتقاد قد كان في كل دور من ادوار الخليفة كفيل الحياة
في عواطف الاحياء ومحبي الرخاء في عالم الشقاء بل مرشد العقل
في تيه التصورات الي معاني الاستدلال ومسترجع الفضل من
معاقل النقص الي ربوع الكمال وهو مشتهى النيات الخالصة
ومتمنى المقاصد الحميدة وتحت وصفه الاخير هذا لم ار من شواهد
الاجرات في حوادث التاريخ ادل عليه من حادثين جرتا مع
الامام عمر بن الخطاب رضى الله عنه في عهد خلافته وهما مقاضاة
الامام علي رضى الله عنه مع احد العامة . وتلك العجوز التي كانت
تعلى اولادها من الجوع . ولا حاجة لبيانها فانهما مشهورتان .
ومنها يظهر ما للانتقاد من عظيم الاهمية وجايل الفوائد التي لا
يحصيها عد ولا يحصرها حد فهو الذي قرن بين العلم والرشاد
والرأي والسداد وبرأ العلوم من الاغلاط والاداب من الاخلاط
واستعملته الشرائع في نفاذ احكامها واستجارته المدنية من شواذ
نظاماتها بل هو استاق اليابان من مجاهل الفباوة والاهمال الي
معالم الفطنة والجد ونهض بالافرنسيين من ضنك الحرب السبعينية
ومشاق عاقبتها الي رفاه الحالة الحاضرة

نعم ان الانتقاد يقوي عنصر التمدن الصحيح بتحريض الحقائق
 وافراز صحيحها من فاسدها ولكنه بطيء السير في هذا السبيل
 لانه طبعاً لا بد ان يكون طاعناً في المعتاد او المستحسن ولا يخفى
 ما فيه اذا من الضفط الجارح على احساس المتقد وهو كذا اذا
 روعيت شروطه بتمامها على انه لو حصل ببعضها او بعكسه لكان
 سبباً اسرع الى التنافر والشقاق منه الى الاصلاح والوفاق

الانسان بالطبع محب لنفسه ومستعصم رايه ولا يتحول
 عن مبداءه الا بحكم الحياء من الحق بعد انتصار البرهان على
 اوهامه في معتك التناظر العاري عن التواعن الشخصي وهذه
 الحرب المنوية يقتضي لكي تضع اوزارها زمن يطول ويقصر بقدر
 قانونية الجهاد واهمية الامر المتنازع لأجله في عيون كلا
 المتناظرين

سلك الكتاب في انتقاداتهم طرقاً متنوعة ادت في بعض
 الاحيان الى حصول خلاف المقصود فيينا الكاتب ينشد ضالة
 الحقيقة ويتلمس جلاء اليقين يستوقفه نيه الفرض في يده
 الاوهام فتوهنه الخبرة ويفشله الجزع وربما اشكل عليه ان يعود
 الى حيثما ابتداءً فيندم اد لا ينفع الندم حيث زات به القدم وفاته
 الدليل فضل السبيل ولكل سبيل دليل

اما الدليل الذي يركن اليه في جعل البحث موصلاً الى
 الفائدة المبتغاة به ومؤثراً طبق المراد منه فهو الى الان لم تستجمع
 اصوله وثمرت مواد في مؤلف يتخذ دستوراً يرجع اليه لدى
 الحاجة كما لبقية العلوم والفنون بل لا تزال احكامه مخبوءة في
 اذهان بلاء الكتاب لا يتسنى لأحد فهم شيء منها الا من اوتي
 سلامة الذوق ودقة النظر فاشغل وقته في مطالعة كتاباتهم
 ومقابلة مناظراتهم وبذلك ما لا يخفى من التعب والنصب المبرح
 وبدون هذه المستلزمات ليس غير بشئ النتيجة وسوء المصير في
 هذا المجال

وحيث ان اجل خدمة يوءديها المرء الى نوعه ووطنه هي
 الفائدة على اختلاف ضروبها ومن افيد المفيد الانتقاد الذي
 لا تزال احكامه مكننزة في خبايا افكار كتاب العربية في ديارنا
 خصوصاً والبادي من آثار تلك الاحكام في كتاباتهم لا يستشعر
 به دون قصد خاص وبشق النفس وقل من يحمل نفسه عبء
 هذا الغناء رأيت بقدر ما يناح لفكري القاصر ان اذكر بعض
 الشروط الواجب رعائها في الانتقاد فان اصبحت فرمية من غير
 رام او اخطأت فالقفو من شيم الكرام
 للانتقاد شروط متعددة ترجع جميعها الى اصلين اساسيين

هما خلوص القصد وحسن الاقناع فخلوص قصد المنتقد يستدل
 عليه متى بحث في الموضوع بنية حب الحقيقة وابتغاء الفائدة
 العمومية واجتناب ادعاء العصمة لرأيه واحترام ما يستوجب
 الاعتبار من آراء المنتقد عليه المندمجة في سلك البحث واعتدال
 اللهجة في الاحتجاج عند ما يريد ان يفند حجة او يخفي رأياً بأسلوب
 يكسبه تصديق خصمه بلذة واطمئنان وبالتالي يلزمه ان ينتهج في
 بيانه ومناقشاته منهجاً به يستوجب رضى الاجماع العام عن
 الحقيقة التي كلفه استجلائها اجهاد الهمة في مهام الجهاد . بيد انه
 اذا لم يعلن خلوص قصده بمراعاته . هذه الواجبات جميعها فلوانه
 اتى بالحقيقة الجليلة تحت الادلة القاطعة لا ثباتها فالرأى العام
 ينفر منها وقد زفت اليه بعكس الصفة اللائقة بالحقائق

اما حسن الاقناع فمتى سبقه خلوص القصد فامتلك اعنة
 العقول آخذاً بنواصي الاستحسان يقيم هو سنة الجدل ويتم نظام
 البحث اذا اسند الى صحيح القياس في تعيين المقدمات واستخراج
 النتائج والى صدق الاستشهاد متى اريد تعزيز الحديث المعقول بالقديم
 المنقول او استنتاج افضل الفوائد من استبدال العوائد مثلاً ثم لا بد
 من درس الموضوع والاحاطة بجميع اطرافه احتفاظاً على مركز
 الغاية وامتناعاً من مشاغل انبيه التي تعبت بالرأى وتكفل بالحجة

بقي ان المتدافعين في ميدان الانتقاد سواء راعيا احكامه
بعضها او كلها لا بد لهما من اتخاذ نسق واحد في الجدل اعني لا
يجوز لاحدهما دحض حجة الاخر الثابتة عقلاً باحجة المكتسبة
نقلاً . بل له ان يهاجم القوة بمثلها من نوعها مستشهداً على احقية
الغالبية باجبية منها تدنياً من العدل واتفاقاً مع الشرع
هاجمت هذا المبحث الخطير وانا انكر القدرة من نفسي على
استيفاء البيان عنه فاستعنت سلفاً بالقراء الكرام اني يزيدوه او
ينقصوه فبالانتقاد على الانتقاد بيان اجلي وفضل اولي

الفصل الثاني

« الجدل ونظامه »

ها قد بينا بجلاء ماهية الانتقاد وشروطه وفوائده والمضار
التي نتسبب من عدم مراعاة تلك الشروط بعضها او جميعها
واشرنا من طرف خفي الي ما يجب مراعاته لدى التجاذب والتدافع
في ميدان المناظرة اشارة لا تفني عن البيان ولذا تضطرنا الان
اهمية هذا الواجب في جانب الفائدة العمومية الى اعادة النظر
بالموضوع والاخذ بجميع اطرافه تبرا من مسؤولية الاهمال

وتأكيداً للاختصاص الجدل بالاستدلال على الحقائق المستترة
من قرائن الاحوال وظواهر الاقوال

وحيث كان للجدل ارتباط بالفلسفة لا ينفك عنها نرى ان
لا مندوحة لنا من الالمام الى ترينج حياتها تمييداً لمقدارها وجمالها
قادرة على ابراز الحقائق ووقايتها من جوارح التضليل

معلوم ان الفلسفة هي الحد النهائي لكل علم او فن يقف
عنده مهما توسع وارتقى وقد نشأت عند اليهود معلقة على الوحي
فصرفت بينهم دور طفوليتها ولما ستمت الاستيطان خرجت تجوب
الاقطار وترود الامصار ثم توثب الى حيث ذهبت فراراً من ظلمة
الاوهام ودياجي الخرافات ولطالما خطب مودتها المنود والصينيون
والفرس وغيرهم فلم تمد يد القبول الا لكونفوشيوس الحكيم الصيني
الذي عاش قبل المسيح بأجيال ومالت اليه فعاثت معه محتفظة
على سلامة فطرتها وامتنعت من التفرش له احترازاً من لقاح
الاوهام فماتت وبقيت عذراء نمتشى في يدها الوحدة وتأوس
ملاجي العزلة حتى استألتها حضارة اليونان بمظاهر عزم فتوددوا
اليها باساليب الزلفي والخداع وهي لا تزال في غض الشيبية فلم
تعد تملك من نفسها ابداً فاخترقوا حجاب انتمها ووطئوا سياج
بكرتها وماشعرت الا ومرارة المخاض تولمها فولدت من اضاليهم

كل عجيبة تعيث بالمجموع العقلي فساداً من جهة الالوهية والبعث
والخلود الى غير ذلك ولما انتشر الدين المسيحي نشأ عنه ما اعاد
رشدنا نوماً واخذ علماءه يبدلون المستطاع في تطهيرها من وضر
السفسطات والالتباسات فانار عليهم بقايا اليونان والرومان حرباً
عواناً وكانت الفوابة قد تآصلت فيها نخب السعي في استخلاصها
ولبت كريشة في مهب الرياح الى انه كثير انصارها في النصرانية
ثم في الاسلام بالاجيال المتوسطة فزوت نضارة الرومان وانذك
عزهم ونقلص مجدهم وافرج عنها فاخذت ثوب الى ربها وتستعيد
ماضي عزها وشرف مرتبتها وراي اعظم علماء تلك العصور ومنهم
الفارابي وابن سينا ان الفلسفة تحتاج الى نظام تسير على حده
ليقيها من التهور ويكفل للعقل دوام اهليتها للحكم بأحقية العقولات
وعدمها وما بزغت شمس القرن السادس عشر (ميلادية) الا وفي
يديها مقاليد الامور العلمية وعليها معول اصلاح الحيوة الاجتماعية
وهي الحكم الفصل في استجلاء الفوامض وتقرير الحقائق

وضح بايجاز ان الفاسفة وهي اسمى العلوم قبل ربطها بالنظام
الجدلي كانت مبعث الاضاليل والآراء الفاسدة خصوصاً في
الاشياء التي لا يستطيع العقل البشري اكتناه مرها الا بالاستدلال
عليها من اثارها المحسوسة وليست الاثار دليلاً قطعياً على ماهية

المؤثر لظهورها تحت صور مختلفة واشكال متنوعة فضلُ معها
 التصورات عن محجة الهدى فيقف العقل عند حد الخيرة متظاهراً
 بالاطمئنان لان الحقيقة اعجزته عن ادراكها فيش من الاسترشاد
 والياس احدى الراحتين غير انه متى سير العقل استدلالاته على
 نظام جدلي قام له من نفسه معين على الجهد ومثير للهمة فلا
 يستكن الا وقد اقتنع او اقعع والاقناع آخره ما تنتهي اليه الافكار
 المتضاربة وهو الغرض الذي ترمي اليه المدارك العالية

ثبت ان الجدل يقوم اعوجاج الافكار وبفض اختام
 الفواض ويرشد الى الحقيقة المتوارية ويمهد سبيل البحث وينتهي
 بالعقل الى حيث لم يعد للنفس منزع لكنه يؤدي هذه الخدمة
 الجليلة اذا استتبع نظامه ولو بمواده الاساسية التي اذكر اهمها
 باعتمادى خدمة للقراء الكرام مستزبداً عليها من فضل زملائي
 المهامين خصوصاً لانهم اشد احتياجاً الى هذا النظام واكثر اعتماداً
 عليه وحيث ان استيفاء البحث يستوجب حتماً عدم اهمال شيء
 من متعلقات الموضوع لذا يتعين قبل ذلك ان نبين الفرق بين
 الانتقاد والجدل دفعا للظنة الشائعة في انهما واحد تحت مسميات
 مختلفة .

ليس من السهل تعيين هذا الفرق لوجود الشبه المتقارب

بينهما جداً وبالأخص لانهما يرميان الى غرض واحد هو اظهار الحقيقة واثباتها ولم ار اوفى بالمراد وادل عليه من القول ان الفرق بين الانتقاد والجدل كالفرق بين الشرع والقانون فالشرع هو المرجع الذي يستند اليه الحكم في ثبوت امرٍ او نفيه وفي تعيين حق الشخص المدعى بالنسبة لنفسه ولغيره واما القانون فهو الدليل الذي يعين الطرق المؤدية للاثبات او النفي او التعيين فالجدل بهذا التعريف الآلة التي لا يستطيع العقل ان يستفيد من الانتقاد بدونها وبالجملة فالانتقاد يعين مركز الحقيقة والجدل يرسم السبيل الموصل الى ذلك المركز فالفرق اذاً بين لا يحتاج البصير الى مزيد الاسباب فيه

بقي علينا ان نذكر المواد الاساسية في نظام الجدل وعندى
انها : اولاً جعل موضوع الانتقاد اصلاً لمتفرعاته
ثانياً افراز هذه المتفرعات وترتيبها وابتدائه البحث بالاقرب
فلاقرب الى الموضوع الاصيل
ثالثاً وضع المواد في نظام منطقي وربط المتناسبات منها
باصل واحد

رابعاً تحديد المقدمات وتعريف الاشياء المحتاجة الى التعريف

قبل اجراء التطبيق القياسي عليها

خامساً عدم الانتقال من بحث الى آخر قبل استيفاء

الاول تماماً

سادساً رد النتائج الفرعية على الأصل وطرح الشاذ

عنه منها .

سابعاً دفع القضية المرتابة بالمتأكدة مطلقاً او بالأعظم

تأكيداً .

ثامناً العسمة بالقياس الأ إذا تقلب الاستحسان الاجماعي

هذا ويقطع ان الانتقاد لا يؤدي وظيفته باستقامة ما لم

يتمش على حد نظام الجدل والان تدعونا الحاجة للنظر بعد في

تعيين الموقع الذي فيه يتمم على الانتقاد ان يطبق حركته على

النظام هذا ومما لا مشاحة فيه ان موقعه المضوي هو حيث يقصد

به درأ المفسدة قياساً على القاعدة الكلية (درأ المفسد مقدم على

جلب المنافع) لتأديته واجباً هو اكثر وجوباً واما موقعه المادي

فهو حيث تمثل السلطة الجبرية بفرعها الادارة والقضاء وتبرز

احكامها بناء على نتائج المناقشة التي ظهرت لديها متأكدة مطلقاً

او محتملة ويعذرهما سواء اخطأت ام اصابت بقيدها بهذه

النتائج الحاصلة

فما تقدم يفهم جلياً ان المحامين بالرتبة الاولى ملزومون
 بمراعاة شروط الانتقاد ونظام الجدل ولا يعذرون باهمال
 شيء من ذلك اللهم حياء من ذى نفوذ او مجاراة لفرض ما
 كما لا يعذر القضاء اذا نفاضى عما يجهلون فالمحاماة تحيي
 وتتحرك بالشرع والقانون وتنفذى بالانتقاد والجدل ولا حياة
 بلا غذاء .

قد خصصت المحامين بهذه الالتزامات المنوه عنها لانها من
 خصائص طبيعة هذا الفن ثم لان المحامين اذا جهلوا او تجاهلوا
 سببوا لذوي الاشغال اضراراً ادبية ومادية معاً نعم ان الحق
 يندر ان يستقيم في جهتي التداعي غير ان المحامي عنه يؤلمه الضرر
 الناشئ عن جهل المحامي اكثر من القضاء يبطلان دعواه عن
 اقتناع الزمته به المباحثات الفنية وبالتالي فكل عامل ادبي في
 المجموع البشري لا يفيد بعمله ولا يستفيد منه الا اذا جرى فيه
 على مقتضياته الحكمة والمصمة لله في كل حال



الفصل الثالث

➤ الافعال الممنوعة بنظر القانون ➤

خلق الله الانسان واحداً في البدء وبامرہ وفضل التوليد
فما وتعدد ودأب افرادہ يسمون في اكتساب مطالب الحياة من
حاجيات وكماليات فتولد عن استمداد الفعارة وتزاحم الاميال
قوة التنازع واصبحت الحياة مضماراً تتسابق فيه جياذ المطامع
ونشأت عن ذلك افعال خيف منها على حفظ بقاء النوع وبناء
العمران فاوحت الحكمة الى بعض افراد نبغوا بين جماعات البشر
ان يسنوا اصولاً وشرائع يجب اتخاذها دستوراً في التعامل
والتعاون وتكلف تلك الشرائع بتأدية حاجة الانسان الى حفظ
كيانه وبقاء نوعه ومعرفة واجباته نحو خالقه ونفسه ونوعه بقدر
ما تستدعيه الحال وعلى مقتضى ما يمكن ان تصل اليه معرفته
القاصرة في تلك المصور المظلمة ومن ثم اخذت الشرائع ترتقي معه
الى ان اصبحت كتابية بعد ان كانت منواترة شفاهية

مرت الالاف من السنين والانسان يتقدم علماً ومدنية
بحسب روح ومقتضى كل عصر وكان من اعمال تقدمه انه قدم
للهيئة الاجتماعية من افرادہ في كل دور من ادوار التاريخ رجالا

امتازوا بالفضل والعلم وسموا الادراك عن الجماعة فاستنبطوا بقوة
الاجتهاد طرقاً تنظيمية من شأنها تهذيب الاخلاق واقتيادها
الى الموائسة والائتلاف القومي مرتكبين بذلك على الشرائع
الموحاة وهكذا وجد في كل دور اختلاف بين مباني ومباني تلك
النظامات باختلاف الموءسة عليها واحوال الزمان
والمكان غير انه ما زال يوجد ما يوحد تلك النظامات اسما وغاية
ولم يعدل مطلقاً عن تسمية الاصول المعنوية كوحاة بالشرعية
والموءسة على اختبار رجال الفضل والعلم بالقانون . والغاية من
جميعها تهذيب الاخلاق الموءدي الى التآلف والتعاون
تعددت بالقانون المواد المختلفة موضوعاً فروءي كما ياب وجوب
فرزها وضم كما انفق منها الى بعضه على حدة فانفردت بين مدنية
وتجارية وجنائية ووضع لكل منها قانون خاص بها عند الحكومات
المتمدنة وكان اشدها ارتباطاً بالغاية الاصلية هو قانون الجزاء
المتضمن بيان الافعال المحظور على الانسان اتيانها مع تقدير
المقوبة الواجب اجراؤها بحق من يرتكب محظوراً نقديراً ينفوت
بالنوع والمقدار بحسب نوع الفعل ومقدار الضرر المسبب عنه ولا
اظن انه يوجد في العصر الحاضر من نوع هذا القانون ما هو اكفل
لحصول الغاية من قانون الجزاء العثماني او المصري المنفقين معنى

مع القوانين المتبعة عند الحكومات الراقية الا ببعض امور يقتضيا
اختلاف طبائع الشعوب وعوائدها واخلقها

فقانون الجزاء عندنا نحن المثاليون قصد به البيان
الوافي عن كافة الافعال الممنوعة والايضاح الشافي عن تقدير
العقوبة مع انه تحدث في كل وقت افعال ممنوعة لم ينص عنها
القانون المشار اليه لا صراحة ولا دلالة وهذا ما هماني على البحث
في هذه القضية الكبرى على ما ارى وذلك من باب حب الحقيقة
ورغبة ادراك الغاية وكفى بذلك عذراً ان اخطأت المرعى

فالافعال الممنوعة بمنتهى تحديدها على رأي علماء القانون هي
كل حركة او معاملة تمت على فك روابط المجانسة والالفة بين
افراد النوع الانساني تصدر من كل جسم حي حساس ناطق
حتى الغير الناطق من الحيوان يعاقب على فعله الضار بال او ذات
آخر بشخصه او شخص صاحبه في بعض الظروف وقد لتوسع
تأثيرات هذه الافعال فتنتهي الافرادي الى الجماعات فالعامة بقدر
شدة الضرر تشتد العقوبة وتخف بخفتها

والعقوبة هي تلك المعاملة التي يجريها اولاة الامور في حق
من يرتكب فعلاً ممنوعاً بحسب تقدير القانون المرعي لاجراء لهيما

وقد تُتفرع الى بدنية كالاعدام والاغلال بالحديد والاشغال الشاقة
 بالحبس ومادية كالفرامة المعبر عنها بالجزاء النقديـة وتحقيرية
 كالتشهير والحمران من الحقوق المدنية ولترتب والمأموريات مؤبداً
 او مؤقتاً والحجر على المجنون والمعتوه والسفيه وقد تجرى العقوبة
 لأجل فعل واحد بحق مرتكبه بأكثر انواعها الميينة

فيتضح مما تقدم من روح القانون ومقتضى قول الشراح ان
 ممنوعة الافعال اهل ضررين احدها المنوعية المتولدة عن ذات
 الفعل بسوء القصد . والثاني المنوعية الحاصلة عن نتيجة الفعل
 وان لم يكن هناك سوء قصد وتفسير الاول ان الانسان يعاقب
 على كل فعل يثبت انه قد تهباً لاجرائه او اتمه بتصور وتصميم
 وكان من شأنه ان يحدث تأثيراً سيئاً بذات او مال آخر في حالة
 ادراكه وخامة نتيجة فعله بعرضه على قابليته اجراء مثل ذلك الفعل
 بحقه مثلاً : لا تريد ان تشتم فلا تشتم وتفصيل الثاني هو وان
 كان الانسان بحسب مبدأ الفلاسفة حراً مطلقاً وله ان يفعل كما
 شاء لكنها تقيدته ايضاً بشرط هو ان لا يتعدى تأثير فعله الى الغير
 وان لا يتعلق بفعله حق الغير حتى ان الشرائع عند اكثر
 الحكومات قد تجاوزت كل هذه الاعتبارات في قضائها بالعقوبة
 لأجل فعل هو اقصى ما يمكن تصوره من المنوعية وهو يحد ذاته

لا يؤثر على احد لا ذاتاً ولا مالا ولا حساً ولا معنى . مثال ذلك : قضت بعدم اعتبار شهادة كل من لرفاص والمجوفى والمشعوذ وعدت معلوماته غير صالحة لبناء الحكم عليها على انه عقاب هائل به احرمت انساناً هو كبقية افراد نوعه بسلامة العقل وقوة لوجدان من التمتع بأهم حق مدني طبيعي به يتميز عن الحيوانات العجم في حين انه بفعله لم يؤثر بسوءه على الهيئة الاجتماعية بل بلا رب هو يطرب الكثيرين به من افرادها بيد ان من انعم النظر بهذا المثال انجات لديه غاية الشريعة وهي اعتبارها ان هذا الفاعل وان لم يؤثر بذات فعله ونتيجته على خاطر النوع الانساني فقد اثر على احساس التفضيلة واساء الى شرف موهبة العقل الذي هو اسمى المخلوقات وأقرب شهاً الى الخالق .

قد تمهد للقراء بانجاز تاريخ الشرائع والقوانين وبنائها وغازيتها وتحديد موضوعاتها وبيان ما تعدته الشرائع من تلك الاعترافات بقي ان نبين ما هو الفعل الذي قد سكت عنه القانون السمكوت التام مع ان به من المنوعية بحسب تحديد القانون ما ليس لغيره من بعض الافعال المنصوص عليها . فاق هو فعل التقلب المذهبي الذي هو من اعظم المؤثرات السيئة ومولدات التنافر العام واخف

ما يوجد هو التباعد بين الطائفتين الشاذ عنها واللاجي اليها
فضلاً عما يجترمه الفاعل بحق اهل طائفته من جرح الاحساسات
حيث يشير بذات فعله واقفه معنوياً الى ضلال العقيدة وتفضيل
سواها عليها

هنا اشعر انه سيعترض علي اعتراضات اراني قد اجبت عليها
بالتمهيد الا اذا قيل ان العقوبة انما ترتبت لاجل تهديد العقبات
التي تنشئها بقايا الممجية في سبيل التمدن ولأجل تهذيب الاخلاق
واعادها لاقتبال روح الحيوة العملية المراد به حكم قوة التنازع
الاستعماري الواجب في بقاء حيوة الدنيا والدين عدا ان الشريعة
بل القانون قد منح حرية الاديان ولا يليق به ان يسلبها باجراء
العقوبة لاجل التقلب المذهبي حيث يضع بذلك حاجزاً منيعاً
في سبيل الاستثمار وهذا مما لا ينطبق على اميال البشر واستعدادهم
اجبت :

معلوم بلا مشاحة ان غاية واضع القانون الاصلية من تحديد
الافعال الممنوعة وترتيب العقوبة لاجلها هي تهديد سبل الاستثمار
وفعل التقلب المذهبي ليس الا واحد منها فاذا بقي ان حرية
الاديان لا يصح ان تسلب أجل ومثلها حرية الافعال بفعل

المقوبة لا تسلب ايضاً كما هو واضح جلي ولم ار ما يميز حرية
الاديان عن حرية الافعال حيث كان مصدر منحها واحداً هو
الشريعة المستندة الى الوحي الالهي والفلسفة فان كانت المقوبة
لم تسلب حرية الانسان ان يفعل بارادته ما شاء فكذا هي لا تسلبه
حرية في ان يتمذهب كيف شاء فيما لو كانت اقله حرمانه من
التمتع بأي حق مدني مدة من الزمن يكون في خلالها عاملاً على
استجلاء الحقيقة مسترشداً في امره ممن يعتقد انه اثبت رأياً منه
وله بعد مضي المدة ان يستمر في مذهبه الجديد او يعود الى عشه
الذي درج منه ولا يخفى ما في هذه المقوبة من التعزية التي
يؤديها القانون نحو اهل المذهب الذي خرج عنه ذلك المنقلب
ولا يفرب عن القراء ان المقصود من فعل التقلب المذهبي هنا هو
ذاك الفعل الذي يتأيد ويعلن رسمياً لدى المراجع الاختصاصية
والافلا عقاب على النية والفكر المستتر

اخيراً اسأل افاضل القراء خصوصاً رجال علم الحقوق منهم
رأيهم فيما بحثت عنه وان كنت مصيباً هل ممكن ان يضاف الى
القانون نص بشأنه وان اوجبوا فمن يجب ان تقام الدعوى بهذا
الخصوص أمن النائب العمومي ام من مدع مدني ملي وايهما يتحتم

عليه اقامتها لدى القضاء من عند نفسه وهل يرون ما اراه من
اهمية هذا البحث في مطالب العصر الحاضر وان تقرير حقيقة
ثابتة بشانه اعظم خدمة يؤديها العقل للمدينة في البلاد الشرقية
حيث تكثر الجنسيات وتعدد المذاهب

الباب الخامس

❁ في مسئولية الانسان ❁

الفصل الاول

(منشأها وتحديدتها واحكامها العمومية)

تعاقب على وجود الانسان ادوار متعددة كان في خلالها
عرضة لطوارئ الموثرات الناشئة عن ناموس تنازع البقاء النافذة
احكامه في جميع عناصر الكون غازية وجمادية وحيوية ولما انقلب
بحكم التناسل من الفردية الى الجماعة غالبته الانفعالات من مصادر
مختلفة بين اصابة وطائفة وخارجية وجنسية وهو مع ما فيه من
الضعف والليونة ابث واقفاً يستنصر الوقاية من مواطن الروية
ويسترق القلبية من مواقع الضعف

كاد ينقرض الانسان ابان تلك المعتركات الحيوية لو استمعهم
بعصيته الآدمية واستسلم لأهوائه البشرية غير ان العقل اتبه
منه فانذره بما سيفهم من الشرف لقاء الجهاد ومن الكرامة مقابل
الثبات ودعاه الى التسامح في شيء منه الهيمنة على من دونه من
المخلوقات ليتنازع بثن بحس حق السيطرة على المادة تلك البقعة
الشامخة الاطراف الوافرة الحصب واعاد له ذكر الماضي بعبارات
سبكتها المنوعية في قالب المسؤولية

المنوعية ولا تحتاج الى التعريف نشأت في الاصل بالامر
الاهلي وعنها تولدت المسؤولية التي استوجبت اخراج اينا آدم
من الفردوس جزاء مخالفته بالأكل من الشجرة المنهي
عنها ييدان هذه الحادثة وامثالها لم يكن تثيرها على الانسان
ليرشده الى معرفة اصل المنوعية والاسباب الباعثة لها بل بقي
يحس بها كالطفل الذي يشعر بالألم لجوع او عري ولا يدرك
لذلك سبباً

ولما كان القصاص اعظم استاذ يفسر للعقل معنى المنوعية
وكيفية نسبه اليها باعتباره نتيجة المسؤولية المنبعثة عنها ودخل
الانسان في العمر الثاني خرجت تلك البقية البشرية تمر الارض
وفي فهمها شيء من الواجب والجائز والمهطور عقلاً بنينه ذكر

ذلك القضاء الهائل انذي نزل بالمعمور جزاء جهل الانسان ماله
وما عليه من الواجبات التي يستلزم حفظها بقاء النوع وسعادته
وادرك الانسان وقتئذ ان لا بد من الالفة في سبيل الاستعمار
فانتشر على وجه البسيطة متصاماً تحت شكل جماعة جائلاً في
انحاء الارض يوءف قبائل ولغات مختلفة ترجع جميعها بالسلسل
الى اصل واحد ذي ثلاثة فروع وهم نوح وبنوه

في هذا الدور ابتداءً الانسان ان يحس بما له من الحق على
جنسه ونوعه وبقية مشتملات هذا الكون ويلتذ بما اكتسبه من
الهيمنة على من دونه ويشعر بالمسؤولية التي صرف معظم ماضيه
يعدّها امراً عارضاً لم يثبتة واجب وهو معذور بجهله وقتئذ لان
الحالة التي عاش فيها لا تظهر بها آثار المنوعية منشأ المسؤولية
ومقرها . وتحت هذا الشكل الاجتماعي والمشاركة العمرانية ارتقى
شيئاً عن همجيته وتلطفت طباعه نوعاً بفضل الالفة التي اقتضاها
وجدانه بعد تلك النازلة المهلكة حيث غادرته يفرق لذكراها كما
مرّ في مخيلته وبما اوتيه من التمقل والادراك كان يحس من
نفسه بالقابلية للترقي والاهلية للسيطرة على من دونه من المخلوقات
وكانت افكاره تحوم حول هذه الامنية بقية الحصول عليها ولكنه
كالدائر على محوره لا يتقدم خطوة الى الامام نظراً للتماثل الحاصل

بين افراده من هذه الخبيثة فكث ردحاً من الزمن مستملاً
 لاحكام العائلة تحت سيطرة كبيرها لا يعرف كيف تستفاد الساطة
 حتى كثر ذور الهيمنة في الوطن الواحد متدداً بتعدد العائلات
 وجر ذلك على المجتمع البشرى ما قصه علينا التاريخ

هذا والانسان لم يكن جاهلاً حراجه موقفه تجاه هذه
 الحوادث المؤلمة التي صادفته في معتك الحياة كما لم يكن مع خلوه
 من وسائل العلم والتربية الصحيحة بقادر على وضع ما يكفل له
 تخفيف الشقاء غير انه والله في خلقه آيات ادرك بارشاد النور
 الناطقي ان الاحكام العائلية لا بد ان تكون خاضعة اموائد اهلية
 لا لتناسب مع غيرها من عوائد العائلات الأخرى وان ناموس
 التزامم الفاعل بالطبائع المتحركة لتفاعل اجزائها به فيلاشي قويا
 ضعيفها ورأى ان لا بد انقاء للضرر عن جمعيته من استنباط
 ناموس تنطبق احكامه على مقصد الالفة ومطالب الحياة
 الاجتماعية فاختر اقامة قوة شرعية مدنية وجعل اختيارها منوطاً
 باستحسان الاجماع وفعل فكان ذلك مبدأ للمدنية نشأ عنه استيلاء
 الفرد على الجماعة مخولاً حق الاشرع والسيطرة المطلقة على سائر
 الشؤون المالية والوطنية

قلنا ان الانسان نظراً الى هيكلته الجسماني هو اضعف والين

مائر المركبات المادية وأيها لو تجرد من قواه العقلية تستطيع ان
تدك بنائه وتبيد حياته ولكن تلك القوة الكامنة به قوة التصور
والوجدان جعلته متميزاً على بقية المخلوقات ومنحته القدرة على جميع
قوى انظيمة واستخدام موادها كيف شاء بلا منازع ولما نال
العقل بعض الراحة من مشاغله لديوية اخذ يتشوق الى اكتناه
مر صنع هذا الكون ومبدأ ابداعه ورأى من جهة اخرى في
بعض نوعه ان لا يخضع لبرهان الخوارق واستنكف من الاذعان
الى رسل الوحي وشعر من جهة ايضاً باضطرابه الى الاعتقاد بقوة
فاعلة في جميع دقائق الموجود ومر كباته فسلم بوجود هذه القوة
ولكنه احلها على انحاء مختلفة في الانسان والحيوان والجماد
والسائلات والاجرام فتعددت عند أم تلك العصور ونشأت
معها المذاهب الوثنية ولكل واحد منها معتقدات وشرائع تخالف
الاخرى الا من حيشية كونها خرافية . اما الاعلان الالهي
فقد جرد تلك القوة الأزلية عن المادة غير ان هذا التجريد لم
يتسن للعقل ان يفهمه في غير فئة قليلة من الانسان حينذاك
كان مرشدها نوحاً وابراهيم وغيرها من الانبياء
وليس الغرض مما بيناه اثبات ان المنوعية نشأت في الاصل
بالامر الالهي فان العلم لم يترك مجالاً لباحث في هذا الباب فضلاً

عن اليقين وهو قد استخرج من دفن الآثار الكلية القديمة
 بينات جليلة على ان سائر الكتب الدينية عند الهنود والصينيين
 والفرس منقحة معنا على التصديق بصحة رواية اخراج اينا آدم
 من الفردوس . وسبب ذلك واحد في جميع الروايات رغم وروده
 في كتبهم مستترا تحت مسميات وظروف ركبها اصابيلهم من
 حروف خرافاتهم بل الغاية مما تقدم هي تكييف العقل قبل ان
 يندى حين كانت المنوعية مجهولة منه وسائر الافعال مباحة في
 عرفه واذا ان حريته صماء عن سماع صوت ضميره الحي حيث
 لا وازع ولا رادع . ومن ثم نشبت بالاستقراء التاريخي ان
 العقل مع ماله من قوة الحكم ودقة النظر والعصمة في فواء
 الفاهمة بالبساطة فبوضعه حريته تحت فواء الرغبة اصبح لا
 يدري وهو غير مقيد باحكام الدين والمدنية ان اعماله الواجبات
 التي له وعليه يتضمن المنوعية ويستوجب المسؤولية ويستلزم
 العقوبة .

استوغل بالبحث آخذين بأعنة القياس ونحكم حكماً عالياً
 هل كان الانسان مسئولاً بحق بفرضية مخالفة احكام تلك
 الديانات والمدنيات المختلفة شكلاً وموضوعاً والذي يتردى لي
 ان الجواب على ضربين : سلبى باعتبار الحقيقة بذاتها وايجابى

باعتبارها في غيرها في الاول لان هذا التوزيع المتناقض مصدره واحد هو العقل مرغماً ومصدر المتناقضات لا يستقيم والغير المستقيم ليس بحقيقة ومخالفة غير الحقيقة لا ممنوعية فيها ولا مسئولية . وفي الثاني لأن الانسان انما تدين وتمدح ليؤلف تحت هذه الراية مجموعاً ائتعاون افراده على طلب المنفعة ودرء المفسدة في تيار تدافع العناصر العمرانية وبقدر تمدد هذه الرايات تعددت الديانات والمدنيات واختلفت احكامها غير ان كل نوع من هذه الاحكام في عين اهله هو الحق اليقين ومخالفة اليقين هي الشك الذي يؤدى الى تنافر العواطف وبلاشي قوة المجموع وهو ممنوع بالنسبة للغاية والمسئولية فيه حق نسبي يقضيه المؤلف لا اصلي في حد ذاته

لقد وضح ولو بايجاز ان العقل قد حاول بكل جهده التنصل من تبعه التقييد محتجاً بحريته المطلقة واخياره المتوقع تجاه المطالب الحيوية وامنع في بعض من اقتبال الاعلان الالهي فراراً من الاستسلام لاحكام ابرزتها قوة اعجزه عن ادراكها على ما هي نقصانه الطبيعي بالنسبة اليها وكونها منزهة عن ان يحيط بها علم او ان تقع تحت قياس او تمثيل وفيما هو يتذرع لاحلال الوهم محل اليقين ظرحاً لاثقال المنوعية عن عائقه دان لها يجاذب

نفسه لما تدن وتعدن اضطراباً مختاراً أهون الثرين وعليه
 فبالصواب نستنتج مبدئياً ان المنوعية هي اثر الأمر الالهي
 وبصورة ثانوية هي حكم العقل على قواه توسلاً لنفاذ غايته من
 استبقاه النوع البشري واستحصال الراحة التي لا توجد الا حيث
 المنوعية تعين الضار والمسئولية تدن المضر وتستجد العقوبة في
 رفع الضرر وتعويض حق المتضرر او تسكين انفعالاته على قدر
 المنوع فلا اشكال اذا في ان المنوعية باعتبار حقيقتها الاصلية
 في ذاتها واحدة وثلاثية باعتبارها نسبة الى العقل والدين والتمدن
 ويصح ان توصف بالمفعولية نظراً الى صدورها وبالفاعلية نظراً
 الى تأثيرها وبالطبع فالمسئولية تابعة لما في جميع الاحوال
 والكيفيات

نحن لا نعرض للكلام في موضوع الديانات المومسة على
 الكتب السموية الموحاة وغيرها والشرائع المستندة اليها والنظامات
 المستنبطة بحكم الحاجة الالهية في كل عصر او مكان وفي ايها
 توجد سعادة الانسان الحقيقية فان الحكم في ذلك لا يكتب
 التسليم العام طبعاً فضلاً عن اننا قد اتينا على ذكر شيء من ذلك
 في خلال ما سبق لنا من المباحث المختلفة التي نشرتها جريدة
 الثمرات تباعاً في اعدادها السابقة ولكننا نتمشى على حد الموضوع

باعتبار مواده سلسلة ذات حلقات متصلة لا بد بعد اجتيال
احداها من الدخول في الاخرى ونكتفي بما اوردناه بياناً عن اصل
المنوعية وتاريخ نشأتها وتعيين مصادرها وتقييد العقل بأحكامها
رغم ادعائه الحرية المطلقة وعدم المسؤولية فيما يأتيه من الافعال
عموماً ونعود فنتخذ القياس مرجعاً حكماً تنهيه عنده مناقشتنا مع
المنوعية في موضوع احقيتها بالنسبة الى كل مصدر من مصادرها
الثلاثة ليتسنى لنا الحكم البات في ايجاب المسؤولية ازئها وعدمه
واحترازاً من الدخول في الدور الملغوى يجب ان نحصر العقل ضمن
الدائرة التي رسمتها له الفلسفة ليوثمن منه المقالطة في القياس والفساد
في الاستنتاج والخطأ في الحكم

قررت الفلسفة ان العقل هو مجموع قوى اما تصورية او
انطافية فالتصورية تسمى عقلاً والانطافية تلقب بالارادة
وموضوعه الحق باعتبار قواه التصورية لان له قوة على فهم الموضوعات
بالساطة حساً بالنسبة للاشياء المادية ومعنى بالنسبة للمقولات
المجردة عن العلاقات الخارجية وبالتالي فهو قادر على تمييز الصحيح
من الفاسد وله الحكم الحق في ذلك لان موضوعه الحق مطلقاً
اما حكم قواه الانطافية فقد يصيب وقد يخطي نظراً لأن
الارادة موضوعها الخبير مطلقاً وهي تريد الخير وكلما تخاله مؤدي الى

الخبر المشتهي حسبما نوحى اليها الآلام النفسية . مثلاً الارادة
تستميل العقل لاغتصاب مال الغير الامر المنوع بحسب تصوره
والمرغوب بحسب موضوع لارادة فان امتنع 'عد' مصيباً وان
مال 'عد' مخظناً لان شرط القوة ان لا تنحول عن موضوعها وتحت
هذا الاعتبار لولا : الحقائق نوعان اصلية ونسبية فالاولى من
مقرراته التصورية والثانية اشتراكية بين التصور والانعطاف
وعليه فنحن نأخذ حكاماً ضمن هذه الحدود لا خارجها ولا نعتبر
احكامه في الحقائق النسبية الا باستحسان المجموع فيما اذا كانت
تؤدي الى سعادة الانسان الحقيقية بشهادة تصوراته المجردة
على ذلك

اما وقد مهدنا ما قد رنا امكانية اعتراضه في سبيلنا التحقيقي
على المنوعية ودليلنا الحكمي في شؤونها الثابتة والعارضة فلنشرع
في التنقيب على الترتيب الآتي فنقول :

ان المنوعية العقلية هي الأحق والأعم قطعاً بشرط صدور
الحكم بوجودها من قبل القوى التصورية مجردة كما في حكمه ان
السرقه شرٌ مثلاً فكل سان كان مميّزاً او بالغا طاملاً او جاهلاً يعقل ان
السرقه شرٌ مباشرة بلا واسطة والدليل ما ورد آنفاً من ان القوى
التصورية منفردة تسمى عقلاً وموضوعها الحق مطلقاً وبالاستناد

اليها صدر الحكم الفلسفي القائل ان العقل ينبوع الحق لا ينخدع
ولا ينخدع ومن حيث شرط القوة ان لا يتحول عن موضوعها
يستحيل ان يكون حكم هذه القوى غير الحق مطلقاً ولما كانت
العلة الفائية لجميع الاشياء هي الحق والحق غاية المنوعية العقلية
فهي اذاً بأحقيتها وشمولها غير خاضعة لحصر او تعيين

اما المنوعية الدينية فقد كان يجب ان تأخذ اولوية الوجوب
والاعتبار لو امكن توحيد الاديان اساساً وبناءً وكانت هي احدى
مشتريات تلك الوحدة غير ان النباين اليقيني والحكمي الحاصل
بين الاديان قد حفظ لها الثقة في التخصيص فقط وهو الذي
ساقها الى الأخر عن المنوعية العقلية رتبةً بمعنى ان بعض ماتنمه
احكام دين ما تبيحه احكام دين اخر سواء كان في الأمور
الاعتقادية او الاشتراعية المضافة . هذا وما قلناه عن المنوعية
الدينية نقوله بالحرف عن المنوعية المدنية ومثل كليهما مثل حكم
مجموع القوى العقلية من حيث الاصابة وعدمها حين يضطر
العقل بجاذب الارادة للتسليم بما يفاير فهمه لو تجرد منفرداً بجزرية
قواه التصورية وبالجملة فكل ممنوعية لا تجانس المنوعية العقلية
ليست بواجبة وملزمة الا اذا افادت العمران وهذا المبدأ لا يخفض
من قدر الدين والمدنية فانهما الركنان العظيمان في بناء العمران

كالا يخفى

ومن المسلم بالبداهة ان المنوعية سواء كانت مةنضاة بالمقل
او الدين او التمدن فهي متعلقة بالارامر والنواهي على السواء مثلاً
اهمال الواجب ممنوع كما ان ارتكاب المحظور ممنوع ايضاً والانسان
مسئول سيفي كلا الامرين بلا استثناء اذ كانت المسئولية اتبع
للمنوعية في جميع كيفياتها واطوارها من الظل الى الجسم بل هما
مرتبطان ارتباطاً لو انفك ذهب بحياة الاثنتين معا بيد ان
الانسان يكون مسئولاً في افعاله اذا كان حراً مخياراً فيها او باكره
مستظاع متصله منه

هذان هما مبدأ المنوعية ومحلاً نفاذها وكما ان المنوعية
ثلاثية المصادر كذلك المسئولية ايضاً لتوجه على الانسان من الله
ونفسه والانسان . فالانسان مسئول من قبل الله سبحانه وتعالى
بواسطة العقل والكتب المنزلة عن كل مخالفة كلية او جزئية
حصلت منه ضد خالقه او نفسه او نوعه الا انه جل شأنه يسأل
ويؤخر العقوبة مشفقاً على ضعف الانسان مانحاً اياه فرصة في
خلاها يسترشد ويتمس التوبة حتى اذا اصر على غيه فضمحه بعقوبة
هائلة في ذلك اليوم العظيم يوم لا ينفع مال ولا بنون
واما كونه مسئولاً من قبل نفسه فهو ثابت من الوجدان

لأن العقل لا يقدر ان يتعذر بجهله المنوعية لصدورها عنه
 بصورة احق واعم وحيث انه ببعض قواه موضوعه الحق مطلقاً
 فقبوله دعوة الآلام النفسية لارتكاب المنوع مجازاة للارادة
 التي تستخدم اي الوسائل لنيل الخير الذي هو موضوعها بنبه
 قواه المدركة فتناقشه الحساب عن سقطته من شاقق العصمة
 الى حضيض المغالطة ويعاقبه الاضطراب مستهويماً به الى لجة
 الاسف حيث لا عزاء له الا الندامة التي يتخذها صكباً يعود
 به الى ذروة عزه

ولمري ان كل ما اثبتناه آنفاً هو بالنظر الى غايتنا من هذا
 البحث العمراني كنسبة مبنى الشيء الى معناه لأن مسؤولية
 الانسان من قبل نوعه هي المحور الذي تدور عليه رحي الحياة
 الاجتماعية وهي تبعاً لأهميتها وتعدد الشؤون الحيوية المتعلقة بها
 تعدد اصولها وتتنوع اختصاصاتها على هذا الترتيب : (اولاً)
 بحق خاص (٢) بحق عام (٣) بحق طبيعي (٤) بحق وضعي
 (٥) بحق اصلي (٦) بحق ظاري (٧) بحق مكسوب (٨)
 بحق مظلوب

الفصل الثاني

(انواع المسؤولية)

فالمسؤولية بحق خاص هي التي يلقبها المرء على المسيء الى ذاته او ماله خاصة وتختصر بالحقوق الشخصية فقط مثلاً : كل فرد مسئول بافعاله الحادثة بارادة شخصه الحرة اذا تسبب عنها ضرر غيره الادبي والمادي ولذلك الشخص المتضرر فقط ان يسأله فيها فالمسؤولية من هذا النوع دليل قطعي على استقلال الانسان الشخصي واستمائه به منذ وجد على وجه الأرض . وبره ان جلي على انه لم يكن يملك غير هذا الحق قبل ان تدين وتمدن لهدم معرفته بسواه وقد صرف ادواراً عديدة يعطي لنفسه قوة على استحصال حقه بيده او الذود عنه مقتصاً من مسئوله فيه بنفسه لنفسه مستنداً الى هذا الحق ولو على غير الحق حتى انه لا يزال مع تدرجه في المدنية وتقدمه علماً ومحكوميته من السلطة العامة ثوربه حاسة الانتقام ممن يلحق اقل مساس بحقوقه الشخصية الاستقلالية لولا ان نظام الالفة البشرية لم يبق له الا حق ايقاع المسؤولية على من اساء اليه بطرق مشروعه تاركاً ايجاب الضمان واجراء القصاص ان كان ثمة ما يستلزمه الى الهيئة الحاكمة صاحبة الحق في ذلك

اما المسؤولية بحق عام فتتعرف بأنها الحق الذي امتلكه
 الانسان لقاء انضمامه تحت لواء الجامعة المدنية فاصبح به ذا رأي
 في المصلحة العمومية ومالك جزءه شائع في المنافع الوطنية وبقوة
 هذا الحق له ان يسأل كل مجتريء على افعال ما يضر بمصلحة
 نوعه ومنافعه كما له ان يسأل نوعه ايضاً بالقبيح من ادايه وعوائده
 وباهمال اصلاح الفاسد في الجمعية البشرية وتوفير منافع الوطن
 بتكثير مواردها والمسؤولية بحق عام بوجوبها العقل لانها حق وبيحها
 الشرع للزومها في العمران وتوثيرها الارادة لتعلقها بالخير ولذا فالشرع
 والنظام اللذان هما ثمرة اجتهاد العقل والدين والتدين اجاز الاول
 منها ادعاء الفرد في المحال التي يعود نفعها للعموم وواجب الثاني على
 كل فرد عند علمه او مشاهدته بوقوع سوء القصد على الامنية
 العمومية او على مال او ذات احدٍ ما تقديم الاخبار بذلك الى
 الذات المفوضة من قبل السلطان الاعظم باجراء التعقبات بحق
 سيء القصد وطلب مجازاته من الهيئة الحاكمة غير ان هذا النوع
 من المسؤولية اذا صادف خافقاً فاسداً وطبعاً عاتياً لا يظهر تأثيره
 المادي بوضوح في المسؤول لان شيوعه في النوع يقعد السائل عن
 المثابرة على الطلب

ونفي بالمسؤولية بحق طبيعي تلك التي تستوجبها صلة المسؤول

الطبيعة بالسائل والمسئول فيه بنسبة صلة الملول بعلمه وهي وان
كانت متضمنة معنى وجه المجاز والحقيقة في جميع انواع المسئولية
على الترتيب المتقدم لا تزال متميزة عن سواها بصورة مخصوصة .
مثلاً للأب ان يسأل ابنه بتعديه الخطط التي رسمها له وله ان
يؤدبه كيف شاء الى حد ان لا يتسبب عن معاقبته فقدان
احد اعضائه او اهلاكه بالكيفية ويباح له ذلك حتى الى البلوغ
فقط وبمده ينتزع منه حق اجراء القصاص مادة وتصبح هذه
المسئولية ومسئولية الخادم من مخدومه واحدة لاقوة لما على تعيين
العقوبة او انفاذها مادياً ومثله بحق طبيعي يسأل الاب والسيد
من قبل الغير بالاضرار اللاحقة من اجراءات الابن قبل البلوغ
ومن تصرفات الخادم تبعاً لقبود الخدمة فيما لو ثبت مثلاً ان
سيداً اذن بائعاً بتسليم خادمه المعين كما يطلبه منه باسمه فسله
والخادم اضاع تلك الاشياء او استهلكها فالسيد ضامن الاداء بدلاً
او مثلاً حسب المشروط ومن هذا القبيل تضمين الآدمي جنابة
العجماء والحائط المائل بعد الاشهاد ولا يخفى ان مثل هذه الاحكام
مستعارة في الشرائع الوضعية من الحق الطبيعي لان الحق الوضعي
لكونه مستنبط من احكام الدين اساساً فهو يدور على هذا المحور
كل نفس مسئولة بما جنت ولها جزاء ما عملت وهو لا يمكن ان

يخرج عن هذه القاعدة الا اذا تغير الاصل الناشئ عنه . واما الحق الطبيعي فقد يكون حكماً عقلياً قياسياً كما في مسئولية الصغير تجاه ابيه ومسئولية الاب بذنب صغيره قياساً على ان نقص المعلول مستفاد من نقص العلة الفاعلة فيه بشرط كون العلة والمعلول من طبيعة واحدة ومادة مشتركة وبكل فالمسئولية على الفاعل من اهمال او مخالفة ويكون حكماً عقلياً استخسانياً كما في تضمين السيد دون الخادم بمعنى ان احكام المدنية ما خرج منها عن المصدر الديني فهو صادر عن العقل غير ان بعضه تصوري محض اعني قياسي وبعضه ارادي اي استخساني كما هو واضح في المثال الاخير من ان ما اجراه كل من البائع والسيد كان قائم بالارادة التي تذرع بأي الوسائل لنيل الخير الذي هو موضوعها ولا يشترط نفاذ مطالبها دائماً لحؤول الموانع في بعض الظروف والحاصل ان ناموس الكون تجري احكامه في المركبات المتفاعلة تحت سيطرة الحق الطبيعي والحق الوضعي فما شذ عن هذا تقييد في ذلك والمكس بالعكس ويلوح لي الاكتفاء بما تقدم بياناً عن المسئولية بحق وضعي سيما وانها سترافق البحث في كل رحلته

قد انتهينا الى الفرع الخامس وهو المسئولية بحق اصلي التي كانت لولا بعض مميزات مخصوصة اقرب شهاً لها بحق خاص

ولتلك المميزات مكان من الالهية في نظر البحث من عدة وجوه
 اخصها ان هذا الحق لا يستمد من حق السائل بل من حق
 المسئول فيه مثاله : رجل صادف آخر مباشرة الفتك بشخص او
 مال ما فانبرى لساعته متخذاً اي الوسائل الدفاعية لوقاية المقصود
 اتلافه فهو بهذه الحالة يسأل المسئول ولربما يقتص منه لا بحق
 خاص لأن لا حق شخصي له بذلك ولا بحق عام لان المقصود
 اتلافه ليس هو شيئاً عمومياً يختص به جزء شائع منه ولا بحق
 طبيعي اذ لا صلة بين السائل والمسئول فيه يترتب عن فقدانها
 نقص في حيويته ولا بحق رضي لانه بدفاعه لا بد ان يكون
 مفترياً على المسئول بصورة لا يبيحها له الرضع الادفاعاً عن نفسه
 فقط فبالصواب يقال ان هذه المسؤولية هي بحق اصلي يدعي
 اصلي لكون هذا الدفاع هو من واجبات الجنسية والنوعية اولا
 وواجب الالفة ثانياً التي هي المطلب الاصلي في سعادة الانسان
 وايضاحاً لكونها شبيهة بثلمها بحق خاص نقول ذلك من حيثية كون
 هذا الدفاع يساق اليه الانسان بحاسة الحنان الطبيعي الصفة
 الفعلية بالنفس وهي مختصة بالانسان دون غيره من بقية المخلوقات
 والمسئولية بحق طارئ تلك التي تنشأ فوراً عن اي نوع
 من انواع المسئولية الاخر يشترط فيها ان تكون مرتبطة في

الأصل الناشئة عنه ارتباطاً يؤثر في طبيعة الموضوع ولهذا المسؤولية
 أمثلة مختلفة على حسب الأحوال المقترنة معها . منها المشتركة
 مسئول برد المبيع عيناً إذا ادعى واثبت العيب القديم فيه فلو
 حدث بالمبيع عيب وهو في يده أصبح مسئولاً بالثمن دون الثمن
 اسقوط خياره بالعيب الحادث ولا يخفى ان الحق الطارىء ليس
 هو قوة قائمة بذاتها متميزة بأفعالها او صفاتها كقوة مستقلة بل كل
 نوع من الحقوق يصح تلقيبه بالطارىء متى اعترض في سبيل حق
 آخر حالاً محله او مقترناً معه

بقي ان الحقوق المكتسبة تنحصر في سببين فقط وهي التبادل
 او التبرع والنفاذ في كليهما قائم بالاقرار والمرء مأخذ باقراره ومن
 هذا المبدأ تولدت المسؤولية بحق مكسوب وتفصيل ذلك ان
 الانسان اذا اناط بغيره تدبير شؤونه وادارة اموره بالتخصيص او
 التعميم وسلطه على اشياءه باقرار صريح او دليل مشروع فذلك
 الغير يمتلك حق مسؤوليته باجراء كل حركة تخالف ما وقع عليه
 اقرار المسئول طالما ان عقد الانابة والتسليط بينهما لم يعتوره
 انحلال على ان المسؤولية بحق مكسب بالتبرع فقد تعدى
 الى شخص ثالث

ومثال الاول مسؤولية كل من الوكيل والموكل والمؤجر

والمستاجر والوديع والمودع الى غير ذلك من المعاقبات الجارية
 بالتبادل بينهما احدهما تجاه الآخر سواء كان التبادل مادياً من
 الطرفين او معنويًا من احدهما ومادياً من الآخر ومن هذا القبيل
 مسؤولية الواهب تجاه الموهوب له بالهبة بلا عوض في انلاف
 الموهوب بعد القبض وكذا مسؤولية المغير تجاه المستمير بالرجوع
 عن الاعارة حال استيفاء المنفعة بالمستعار. ومثال الثاني مسؤولية
 المرأة الزانية والزاني معها تجاه الزوج في دعوى العرض لأن
 سيطرة الزوج على عرض المرأة مكتسبة بالتبرع حيث لا مقابل
 له من طرفه بمعنى انه ليس لها حق فسخ العقد الزوجي فيما لو زنى
 الزوج اما المهر الذي يظن انه بدل للعرض ليس الأ بدل للعق
 الزوجي الاصلى وهو المشاركة والمعاونة في مطالب الحياة ومهامها
 وعليه نقولنا ان المسؤولية بحق مكسوب تمتدى الى شخص ثالث
 وقد وضع بجلاء لا مزيد عليه

لم يعد اماننا سوى خطوة واحدة في مجال المسؤولية لتخطاها
 فنصل الى اعز مواطنها واحصن ابراجها وامنعها ازاء الخوارج
 الفطرية والعوادي الحيوانية ونقف بنا بحقها المطلوب في ساحة
 السلطة الجبرية أنتى هي احد طرفيها هنالك بتجلى لدينا هذا
 النوع من المسؤولية بأبهي مظاهره واثبت خواصه وندرك بالبداهة

ان المسؤولية بحق مطلوب هي ذات المسؤولية المنوط بالمهيئة الحاكمة
 انقائها صورة ومادة على كل فرد او مجموع من التبعة تحرك حركة
 تقارير الواجب والجائز والمندوب شرعاً . قلت صورة ومادة اشارة
 الى التفاوت الاختصاصي بين كل من الحاكم والمحكوم فان القاء
 المسؤولية صورة هو حق شائع بين كل افراد النوع دون نظر الى
 فروق الرتب والوظائف والحالات الحاصلة بين الافراد اللهم
 تحت القيود والكيفيات المار بيانها ومثل هذه المسؤولية الصورية
 لا يظهر لها اثر مادي بالمسئول وبيانه ان الصورة تقرر للشيء نتيجة
 جزئية في الذهن لا نقيم حقيقة الاقتناع في اليقين لخلوها من
 تعيين مادته الواجب ان تقترن مع الصورة لتحصل النتيجة الكلية
 التي يرتاح اليها اليقين وتحس المشاعر بتأثيرها الصوري والمادي
 مما فبناءً عليه وعلى ما تقدم بيان ان شيوع حق المسؤولية بين
 افراد النوع جعل تأثيره صورياً محضاً بخلاف المسؤولية بحق
 مطلوب فهي تؤثر بالمسئول صورة ومادة لا اختصاص صاحب هذا
 الحق بالقاء المسؤولية وتعيين الجزاء وتنفيذه ثم لربما يتلبس فهم
 المراد بالحق المطلوب توهاً بان هذا النوع يليق بأي نوع من
 انواع المسؤولية فأقول :

ان المراد بالمسؤولية بحق مطلوب تلك التي هي حق مختص

بالصفة الحاكية فقط مستفاد من قبل الوظيفة حتى اذا زالت زال بزوالها وهو مطلوب بحكم المدنية اضطراراً

نعتذر عما اثبتناه اننا لم نتجاوز المبادئ الاولية فيه ولو اردنا استيفاء البحث في هذا الموضوع الخطير لا نتضى لنا من الزمان ما لا تسمح لنا به الاشغال التي نعد معاطتها امراً لا مناص منه ولكننا سنعود الى الخوض في عبايه اذا تيسر لنا ذلك في فرصة اخرى لكن يدعونا الامر الى الكلام في شيء هو من متعلقات الموضوع ويمجري على غير القياس فيه مطلقاً حسب كيفية المنوعية والمسئولية بالنسبة الى الشيء وحالته مقابل القاعدة الكلية القائلة اهمال الواجب ممنوع وارتكاب المحذور ممنوع ايضاً مع انه يوجد ممنوع لا مسئولية فيه مثلاً اعانة البائس واجبة واهمالها ممنوع بحكم العقل والدين والتمدن ولكن مجرد الاهمال لا مسئولية فيه بحق ما لم يكن هناك داع ايفائي كلزومية الانسان بالنفقة على من يوجبها له الشرع ولا يقال بتأكيده ان الله يسأل الانسان في ذلك فان يؤس الانسان ان كان متأث عن تكاسله او تفريطه كان هو المسئول بذنب نفسه لانه مأثور بالسعي والاعتدال ولا يسأل احد بعدم اعانته لانه خالف الامر الالهي وهو مستوجب التاديب واشد تاديب له انقباض الايدي عن مساعدته وان كان يؤسه

متسبب عن مصيبة او نازلة المت بصحته او بعقله بالقوة الغالبة
 فلن يصيبنا الا ما كتب الله لنا، بيده السقم والشفاء والموت
 والحياة، وهو كفيل برزق العباد، اذاً هذا الاهمال الممنوع بحكم
 العقل والدين والتمدن لا مسئولية فيه بهذا الحكم نفسه. اما وجه
 المعضورية في عدم المسئولية من قبل العقل والتمدن فهو انها غير
 مجافين للدين في امرٍ وان جافياه بطلت ان تكون احكامها
 مقبولة ومصدقة واختلاف الاديان لا يبطل حكم هذه القاعدة
 فلكل دين عقل ومدنية متمشيان معه ولا يحط من شرف العقل
 لانه غير معصوم الا في فهمه الموضوعات بالبساطة مجردة عن كل
 علاقة خارجية وحكمه على هذا النحو حق ومتحد له من سائر
 الاديان. هذا ويوجد ايضاً مسئولية في امر غير ممنوع ولا من
 جهة قطعياً وهو الاسترقاق لا من قبل العقل لان جل مطالبه
 السيادة والاستثمار ولا من قبل الدين لان الشرع اباحه وهو
 مستند اليه فضلاً عن نصوص كثيرة واردة بشانه في الكتب
 السموية منها ما ورد في التوراة « ويكون كعبان عبداً لعبيد
 اخوته » ولا من قبل التمدن الذي روحه الشرع وهو ثمرة اجتهاد
 العقل والدين وهما اباحاه فما وجه الحكمة في ان الاسترقاق وهو
 غير ممنوع اصبح مسئولاً فيه. والذي اتصوره ان المدنية الحديثة

لما استنارت بالعلم الصحيح واخذت تتدرج في مراقبي الكمال تبين لها
 ان سعادة الانسان مطلوبة بنوعه وعلما عدم تضمن الاباحة بمعنى
 الوجوب ورأت ان الاسترقاق عار شديد على الانسانية نظراً لتساوي
 الزنجي والايض بالحقوق الطبيعية وعدم الفرق بينهما في شيء
 روحي او مادي وبالأولى فالعقل الذي سلم تبعاً لميل الارادة
 باباحة الاسترقاق هو نفسه بنظر مستقيم يابى احلال الانسان الفاعم
 النابت محل العجاوات والاشياء المادية التي انما خلقت ليستخدمها
 هذا الانسان عينه في حاجياته فقامت تستفيد من العقل والدين
 الرجوع عن هذه الاباحة والتمسك بها مسئول فيه فهذه المسئولية
 اذا شاذة عن القياس لنشوتها عن غيرها اصلها اي الرجوع عن
 الاباحة وهو يجوز ان يرجع فيه ايضاً بخلاف اصلها الحقيقي تلك
 المنوعية التي روحها عدم الجواز بالكلية ولهذا الموضوع شان خطير
 من العلوم العمرانية وقد اخترته وانا عالم بثقل مسئوليتي فيه اذا لم
 يصادف ما كتبت استحسن اهل العلم والفضل وحبذا لو يمتطون
 اللثام عما لربما خالفت فيه الحقيقة انتصاراً لها واقتصاصاً من
 الفضول في القصاص حيوة

الباب السادس

﴿ في ادوار الحياة ﴾

الفصل الاول

« في الحياة الشخصية »

ان حياة الانسان في عالم المادة تتألف من ادوار متعددة في
 كلياتها وجزئياتها ولكن هذه الادوار لو تميزت بعد ضم المتناسبات
 منها الى حيث يمكن ان تنتهي في واحد لانحصرت في دائرتين
 متميزتين في بعض ومتفقتين في البعض الآخر هما دائرة الحياة
 الشخصية وهي تستوي بين الافراد نظراً الى اطوار التغير الطبيعي
 وتفاوت بينهم بالنسبة الى اديبة الحياة فهي والحالة هذه اشتراكية
 في حال واستقلالية في آخر ودائرة الحياة العمرانية وهي مشتركة
 بين افراد النوع اضطراراً وكل دائرة منهما ذات خمسة اقسام كل
 قسم يستعرض فيه دوراً من ادوار الحياة وقد ذهب فريق من
 الباحثين في نظرياتهم ان لا فرق بين الحياتين الا كالفرق بين
 صورة الشيء وحقيقته مستنديين الى ان الحياة العمرانية ليست
 غير معرض لتجلى به جميع مظاهر الحياة الشخصية فهي والحالة

هذه بعينها

اما لو اتخذنا العقل دليلنا في سبيل هذا التحقيق الميوسى
 لوقف بنا غير مسلم باطلاق صحة ما زعموه ورائنا البحث يدعونا
 الى استنباعه بدقة وانتباه لئلا تضلنا ما اري الموضوع عن مقر
 الحقيقة التي نتوقع الوصول اليها حيث نتخذها بكرة نرفها الى اهل
 الفضل والادب وحتى لا ندع محلاً للالتباس في استنتاجات
 البحث نضطر الى تعيين الحقائق الاصلية تحاشياً من الخلط بينها
 وبين الحقائق النسبية المختلفة فالحقيقة الاصلية ليست غير تلك
 التي يدركها كل عقل بلا واسطة بمقتضى انفعاله الخاص مجرداً
 عن كل علاقة خارجية وهي بكاد ان لا يعد في مصافها غير القوة
 المؤثرة اي الفاعلة والاشراي الفعل ومحل تأثيره اى الانفعال
 والتحول والاختيار وهناك حقيقة اخرى انزات منزلة الحقائق
 الاصلية لدى المعقول البشري لورودها عن طريق التعاون
 الارادى وهي المعبر عنها بالاجماع العام على ان هذا الاجماع العام
 قد يكون عاماً واعم ايضاً باعتبار الامر المجمع عليه منحصرأ في
 قرية او قبيلة ما او شائعاً في بلدان متعددة وقبائل مختلفة ومن
 هذه الحيثية يرد مورد الحقيقة الاصلية تارة والحقيقة النسبية
 اخرى وستحقق ذلك في سياق كلامنا على ادوار الحيوة كمالا

نخذ بياناً مخصوصاً للفرق بين الحيوة العمرانية والشخصية سوى ما يستخلصه القاريء من مطالعة تفاصيل الحالتين واجراء قاعدة المقابلة والمطابقة بينهما فيما سيأتي

فالحيوة الشخصية بتدبير في دور الحداثة الذي ينتهي بين التاسعة والثانية عشرة في الجنسين وآخره مبدأ البلوغ في نظر الشرع مجتازة منه دور الشباب الذي عين لحد الثلاثين سنة وفيه على رأي جمهور علماء الصحة يستوفي الجسم كامل اسباب النمو الطبيعي والقوة البدنية ودور الكهولة وينتهي في الخمسين وهو اطول ادوار الحيوة واكثرها ثباتاً على حال حيث فيه يندران يطرأ على الجسم تغيرات تؤثر في مجموع قواه فيما استكماله من دور الشباب ثم دور الشيخوخة ويمتد بالنادر لحد السبعين مبتدئاً بذبول النضارة الجسمية منتهياً بانحطاط القوى البدنية ولكن قلما ان يمتري فيه القوى العقلية خمول او ضعف مالم تنتاب الجسم امراض من شأنها الاخلال في وظائف الحس ودور الهرم وهو يمتد وراء ذلك الى ماشاء الله حيث يضحى الحيوة تحت اقدام الموت واندر من النادر ان ترى هرمأ سلت قواه العقلية من الفساد وشعوره من الزيف

اما اذية الحيوة الشخصية فلا يمكن ان تنظم تحت ادوار معينة او يشملها نظام عام اذ لا ضابط يجمع المقول الى مركز واحد وخصوصاً لأن الاختيار الذي هو احدى الحقائق الاصلية شائع بين افراد النوع فما يرتأيه زيد لا يستصوبه عمرو وما يختاره هذا لا يميل اليه ذلك حتى ان افراد عائلة واحدة مع افتراض كونهم تحت سيطرة مؤدب واحد كطلبة المدارس مثلاً يرى ان لكل واحد منهم خلقاً خاصاً وادباً مخصوصاً متى انفرد بذاته وبناءً على هذه الملاحظة قيل : (الكبر امرء من دهره ما تعودا) فأذية الحيوة الشخصية اذا هي اشياء متفاوتة بين الافراد لا يتمثل من مجموعها صورة مرتبة الاً باجتهاد الحيوة العمرانية

بقي علينا قبل الخوض في عباب البحث بشأن الحيوة العمرانية ان نبين استنتاجاتنا من درس الحيوة الشخصية على هذا النحو
 اولاً انها مقتصرة على الفرد مستقلة به . ثانياً ان ادوارها محددة في اوقات معلومة لا تمدها حسب النظام الطبيعي .
 ثالثاً ان دورها الثاني هو الذي فيه تظهر بكامل اقتدارها الجسمي والعقلي . رابعاً ان الدور الأوسط منها هو اكثر الادوار ثباتاً في حالته . خامساً دورها الاخير تنتهي معه متلاشية صورة ومادة سادساً لم نتخذ باديتها نظاماً اجماعياً عاماً . سابعاً متراوحة بين

الاشترك والاستقلال في النوع البشرى الامر الذي يكاد ان
لا يجعل لها قيمة اعتبارية بجد ذاتها نظراً الى المجموع الأ من جهة
كونها مادة بناء الحياة العمرانية التي يتألف من جزئياتها كلية
اجتماعية وهي بمنتهى تحديدها فعل مستمر يكسب المركبات المادية
الحركة والحس والنمو ومن خصائصها في بعض الاحياء النطق
والحرية واستمدادها من القوة الفاعلة الازلية واثارها سلسلة افعال
طرفها النفع والضرر باعتبار النتيجة المطلقة وغايتها تحصيل المشتهى
والسعادة الكاملة بالانسان خاصة

الفصل الثاني

« في الحياة العمرانية »

قد تمهد لنا سبيل الوصول الى دائرة الحياة العمرانية التي
هي منشأ الكيفيات ومعرض الحثيات فلننقدم الى ساحة الجمعية
البشرية لدرى كيف تتمثل لنا تحت رتب مختلفة في اوضاع متفاوتة
ضمن زمن واحد وهناك نتحقق ان ادوار هذه الحياة جميعها عاملة
بالاتحاد في طبيعة المجموع كتفا الى كتف ولكنها متعاقبة الورد
في فرقه المبينة المنتشرة على وجه الارض بمعنى ان النوع الانساني

تشغله في زمن واحد ادوار الحياة العمرانية التي هي التوحش والتبربر والانتقال والتمدن والتمدن الرفيع ولكن هذه الادوار تتعاقب على كل فريق منه بالتتابع واي فريق بلغ الدور الاخير منها عاد مستهوباً الى حيث ابتدا كما سناتي على يانه فيما بعد والآن نشرع في تحديد هذه الادوار حسبما تستلزم الحاجة وتستوعب المكنة فنقول :

التوحش بمعناه هو تسلط الغريزة على العقل. وايقاف الارادة عند حد التقاليد الموروثة وجزعها من استعمال الحرية الممنوحة تجاه المألوف القومي وهو اشد ظهوراً بالحيوانات العجاء منها بالايافة الداجنة لانه صفة طبيعية لها والانسان اشبه بها فيه منه بالانسان غير ان الانسان لا يثبت في هذا الدور الا اذا قضى ان يعيش منفرداً عن نوءه كمتوحش كرنستاد او عاش معه وهو في حالة الوحشية كالشعوب المتوطنة مشارق اسيا القصوى واقاصي اميركا الشمالية وبعض جهات افريقيا حيث يعيش اكلة لحوم البشر وقد عاش بعض من الانسان متوحشاً في كل دور من ادوار التاريخ وسيدوم هذا الدور متمشياً مع الخليقة ليتدى حيث ينتهي الى
 ماشاء الله

والتبربر هو الخطوة الثانية في سبيل العمران وفيه يحس
 العقل ان الغريزة قد اهتمت حقه الطبيعي بتسلطها على قواه
 ويود لو ان يعصاها في جميع احكامها ولكنها تستنصر الفشل في
 مفاصله فيستكن ناقماً الى ان ثيره سنة الارتقاء فينهض مهاجماً تارة
 ومنهقراً اخرى ولكن ذلك حصونها وبدد قواتها لو استعان عليها
 بقوة خارجة غير انه قد تعود الاستعداد فصار يخشى التوصل من
 وزطة والوقوع في اشأم منها ولما استحك بينهما العداة اتقد غضباً
 واقام نفسه مقام الجبار الذي انما يود الفتك بعدوه ولو كلفه ذلك
 اهلاك حياته ففعل وحى وطيس الحرب ودنا فصل الخطاب
 وكاد ان يقضى على العقل لولا حملة اوفدها الدين والتمدن تجسس
 تلك الاحياء ولها في العقل مطمع فاندفعت تضافره منتهكة قوى
 الغريزة مذلة ضعاب الحيوانية حتى اسنقام له الامر ودانت
 الغريزة لاحكامه نوعاً وتركت تلك الحملة من جنودها حامية
 لديه يستعين بها في تأييد الامن وتوسيع السلام وهي تنوى ان
 نشئي به ميلاً الى مخالفة التمدن تحت لواء الدين حيث يسير
 بقدم الرغبة التقليدية في سبيل الانتقال الى ديار التمدن . هكذا
 القوم البرابرة كالسودانيين وغيرهم يعيشون بنحشونة وقلق متواصل
 من الحالة التي هم فيها ووجل دائم من استيلاء غيرهم في ديارهم ولو

بذلك راحتهم وهم يشعرون بشدة الاحتياج الى نيل راحة او فر
 مما لديهم ومتى حصلوا على شئ منها طفروا بنشاط الى المستقبل
 مستنفرين من الماضي كاهل اليابان منذ نصف قرن تقريبا يد
 ان هذا لا يتسنى لقوم متبربر الا بالوسائل الخارجية وما تلك
 الوسائل الا اعانة العقل على امتلاك حقه الطبيعي واستخلاصه
 من معقل الحيوانية بواسطة التعليم والتهديب حتى بانفلاته من
 قيود الفريضة يثيمرله معرفة الصحيح من الفاسد فلا نراه يستسلم
 لأي دين غير من ادرك ان تعاليمه وادابه تؤدي باصحابه الى مفاتي
 الراحة وربوع الفلاح

متى تخلى قوم دور التبربر دخل في دور الانتقال ويمثله
 دور الشباب في الحياة الشخصية وهو دور التأهيات والامال
 وفيه يسبح العقل في فضاء العمران وهناك تختال امامه مظاهر
 التمدن المبهجة على اختلاف انواعها وتعدد اشكالها فتدهشه بجبال
 صورها وانتظام تراكيبها ومثله وقتئذ مثل من صادف شيئا لم
 يحلم به من ذي قبل فيتخذ اي الطرق التقليدية التي يظنها بالغة
 به مبلغ ما رأى من تلك المشتبهات ولكنه يعود كالمرضى الذي
 يؤمل الشفاء العاجل من استعمال الادوية التي تلائم المرض دفعة
 واحدة دون تبصر في مسيره واتخاذ الدواء المناسب لكل حال منه

بالتدرج فلا يشعر إلا وقد ازداد نحوه واصبح شفاؤه يستازم من
 الوقت مدة تطول بقدر ما كان اسرع هو في تقريبه غير ان العقل
 في هذا الدور لا يكون جاهلاً سبيل الارتقاء الموصلة الى التمدن
 الحقيقي لكن تلك الغريزة الناقمة تحسن في عينه الخلط في
 استعماله لكي نعجزه وتستولي على حبة قلبه معيدة اليها ماضي
 عزها فيه ولا يستبعد تحقيق امانها لو امكنها تفريق حاميته وقطع
 تلك الصلات الودية التي ربطت بينه وبين الدين يوم تحالفا في
 ديار التبر برانما نتاج تلك الترغيبات الخادعة توسع اختبارات
 العقل مع الزمان وتنشئ به خلة الروية فيسير افعاله على نظام
 يكفل له حسن المستقبل على هذا المثل فدور الانتقال يفر
 اصحابه بمظاهر المدنية الخارجية ويستميلهم الى تقليد تلك الازياء
 والعوائد المنمثلة بها فيلبون وهم بعد ليس لديهم شيء من الاستعداد
 الفعلي الذي عليه يتوقف نفاذ هذه الغاية وبه تستحضر جميع مواد
 المدنية الحقة التي من مجموعها تتركب تلك الشخصيات وكما ان
 الامراع في المسير يستلزم من الحركة ما تنفي معها عزيمة السائر
 فنقصه مسافة الطريق عن بلوغ المحل المقصود في زمن كان يظنه
 هكذا تنتهي الحال باصحاب دور الانتقال اللذين يتوقعون
 الارتقاء القريب من وراء طلب الكماليات قبل الحاجيات ولذا

فهم يقيمون صعوداً وهبوطاً وربما يكثر بينهم التحاسد والتباغض
 والتزاحم فتقل مواضع الثقة وتتراخي عزائم الالفة ويحادي القول
 العمل ولدى اقل تأمل في احوال الزمان نستنتج اكبر دليل لتأيد
 ما تقدم . ثم ان هذا الدور قد يطول بقوم اكثر مما يغيرهم تبعاً
 لقابلية البلاد وطوارىء التوفيق واستعداد القوم ومن امن النظر
 في تاريخ الاقوام التي لم تقف في دور الانتقال زمنياً يسيراً حتى
 غادرته مندرجة في مصراقي التمدن وضح له ان من بواعث هذه
 السرعة صلة الجوار بين المنقلين والمتمدنين واستيلاء محبة التشبه
 على الاميال مقترنة مع المصيبة القومية التي شأنها ان تقدر
 الرأي العام في المصلحة العمومية وتحصر المصيبة الملية في بيوت
 العبادة ومواطن الدين اما الزمان الذي فيه تبرز هذه البواعث
 من مكانها فيحصر بين اواسط دور الانتقال ونهايته حيث يبتدىء
 دور التمدن

اما التمدن بحده الطبيعي فهو اسم يطلق على كل نظام
 وضعت الالفة القومية موضع الاجراء بين اهلها . ولغة مواده من
 عوائد القوم وادابهم . ملقاة على نفاذه حصول ما يبتغيه من مطالب
 الحياة الاجتماعية حسب مفهومها العام قاصراً كان او بالفاً وتحت
 هذه الكيفية يصح ان يقال كل هيئة اجتماعية هي بحد ذاتها

متمدنة وان كانت في نظر غيرها بالعكس غير ان العقل لما كان لا يقف في تصوراته عند حد ولا يمكن ان يتصور غير الحق مطلقاً بالبساطة رأى ان التمدن ضمن هذا الحد الطبيعي غير وافي بحاجة الارادة التي نطمح دائماً في مزيد الخير فوضع للتمدن حداً به اصبح ذا قدرة على ضمانه السعادة للنوع البشري تحت نظام ملغص مواد تلك البواعث التي قلنا انها تسرع بايلاج المنقلين باب التمدن على ان هناك اصولاً لا بد من مراعاتها استقراً له في ربوع اصحابه فهذا الحد الوضعي للتمدن اخذ الاحقية واسببه تميزت المدنية الطبيعية من المدنية الوضعية واعطيت الاولى القاباً هي التوحش والتبرير والانتقال حسب اتجاه الحالة العمومية في كل قوم فالتمدن اذاً بحكم اصوله الوضعية هو الحد الذي يجب ان تنتهي عنده مظالم الحياة العمرانية اذ لا قبل للعقل ان يحل بها في دور اسعد منه الا في عالم الخيال فقط ولو ظفر يتطلب دوراً افضل لعاد وهو لا يدري بحكم الناموس الرجعي الى حيث كان تحت استيلاء الفريزة نادباً ما عاناه من مشاق الجهاد في سبيل التنصل منها اما لوروعيت اصول التمدن بين قوم ومنها العلم بالشيء والعمل به وبث روح الحرية الشخصية ومبدأ الاعتماد على النفس وابتغاء الخير العام من وراء تعاضد الافراد واحترام

الكل باعتبار الجزء منه في جميع الموجود وعدم الاخذ في شيء
 قبل الوقوف على حقيقته والابتعاد مما يجعل العصبية المليية مفسدة
 بالجامعة الوطنية وبالتالي جعل الاميال مع اختلاف وجهاتها
 تنتهي الى نقطة تعزيز السلام دائبة تحفظ في تأييد شرف النوع
 احتراماً على الحيوية الشخصية ان تغالها طوارىء التوحش تحت
 شعار المدنية متى لم نجد حاجزاً يصدّها سوى شرف كاذب وامتناع
 موهوم فلا بد ان ينهض بذلك القوم نهضة يكفيها لمن درس
 تاريخ التمدن السكسوني الحديث واكتنه سر تقدم هذه الامة
 منه امثلة فعلية تشخص له نتائج كل اصل من الاصول الآتفة
 بصورة لا تحتاج معها الى مزيد بيان ومع ان دور التمدن هو اجل
 الادوار واكثرها اثباتاً للعمران واشدها ضماناً لراحة البشر واسعادهم
 فما كان احلاء لو دام لا يمتوره اختلال في مبادئه العالية لكن
 سنة التحول الجارية في طبائع الكائنات الناطقة والصامتة تفعل
 فيه فعلها في غيره من ادوار الحياتين وتذهب به مذهب الشواذ
 عن اصوله تحت ظلال الارتفاع الخادع فيسير باصحابه في مفاوز
 الكبر والعجرفة مصوراً لهم ان منتهى الامال وبلوغ الكمال حيث
 يقيم التمدن الرفيع

ليس بعد التأمل في طبائع الكائنات ومراقبة سير التغيرات

الفاعلة بها غير الاقتناع بالبداهة بان ناموس التحول قد تجرّيه
 احكامه بسرعة او ببطء حسب قابلية الشيء المتحول وان هو الا
 ناموس خداع ذو وجهين تراه ينقل الاشياء تحت ارتقاء من ادنى
 الى اعلى ثم لا يلبث ان يعود بها من اعلى الى ادنى يقابها ظهراً
 الى بطن وهو ثابت لا يتحول عن طريقته وهذه الحقيقة لا يستازم
 اثباتها حجة اقطع مما علمناه من نتائج افعاله في ادوار الحياة العمرانية
 السالف البيان عنها مما سنعلمه ايضاً لدى الطواف في مجاهل
 التمدن الرفيع

قلنا ان العقل لا يقف عند حد في تصوراته ذلك من باب
 حب الاثرة التي يشهر من ذاته بها على كل كائن سواه حتى لو
 اعجزه امر في حين عن اكتتانه سره او عزّ عليه نيل مطلب
 لا مثناعه لا ينفك متحفزاً المرة بعد الاخرى على فض خواتيم
 الاسرار وتذليل الصعاب ومن هذا السبيل كم عاد في بعض
 الانسان مصاباً بالشلل ومتلبساً بالعتة مجافياً قوتي الاستدلال
 والحكم بل اخف مصائبه عند اليأس عدم استقراره على حال فلا
 يضع قياساً غير شاذ ولا يبرز حكماً غير فاسد ولربما ان عرضت
 امامه الحافظة صور ماضيه فعل ما تلاشى معه الحياة الشخصية
 وانثى ينقص عن كل فعل حيوي ذاهباً الى حيث أعد له

يقاسي مرارة العزلة ويتجرع غصص الاسف وعلى هذه الكيفية
تنطبق حالة القوم في دور التمدن الرفيع فهم بعد ان كان دور
التمدن افترض بهم الفلاح وابتنى قصور الراحة ورفع اعلام الرفاه
واقروم مواطن الامن تقررهم الشهوة ويجرئهم الكبر ويمدحهم الفنى
وبقودهم الفجور الى استنباء سعادة اكل تحت راية التمدن الرفيع
هناك يسكنون في ديار تربتها الفسق ومياهها الاسقام وابنيتها
الشرف المستعار ومفروشاتها انكار حتى المساواة النوعية ونباتها
اباحة كل ممنوع ان امكن وازهارها صور اطيفة مرتبة وجسوم
تفوح منها رائحة الشواذ والنقص واثارها المتاجرة بالاعراض
والبراز والانحمار الى غير ذلك وان شئت فقل هذا الدور اشبه
بالظل ينقلص عن جهة متمدداً في الاخرى وله معنى الظل
حقيقة من حيثية كونه يمثل صورة التمدن دون معناه ويعلم معنى
التوحش دون صورته وبالجملة فانه على ما يبان قد اتخذ لنفسه
نظاماً يتمشى على احده ما كان قد نهك به شاعرنا العربي
حيث قال :

اذا لم تصن عرضاً ولم تخش خالقاً
وتستح مخلوقاً فما شئت فافعل

نعم قد يفعل افراد كل قوم في كل دور افعاله هي من
 مسببات التمدن الرفيع دون ان يكون له اثر فيهم غير ان ذلك
 يندر جداً والعبارة للغالب الشائع لا للنادر

وحيث كان هذا الدور هو ثمرة لقاح الحيوانية الصرفة في
 احشاء الفنى المفرط فهو لا يستطيل باصحابه ولا يشمل قوماً
 بمجموعه او يتغلب فيه اقله وكانت الاقلية ان لم تتلاش تجاه
 الكثرة فهي لا تنمو معها ومن ثم حكم تنازع البقاء قائم له بالمرصاد
 وعصية العلم تبذل كل جهدها في ملاشاته احتراساً من الجمع
 بين نقيضين الامر الذي ان حصل افضى الى فقدان شرف
 المدنية الوضعية واستيلاء الالتباس وشيوعه في جميع الحقائق كان
 التمدن الرفيع بناءً على هذه الملاحظة ينشأ في دور التمدن
 مقصور على افراد قلائل من القوم وهو لا يكاد ان يثبت حتى
 تفنى اعراض المدنية المتلبس بها وتنكشف جذور مستوره الذي
 هو التوحش بمعناه ومبناه بلا فارق البنية

لا نحتاج بعد الى تعيين الفروق بين الحياتين فهي وان كانت
 لا تتميز في بعض الكيفيات ولكنها واضحة بجلاء في البعض
 ويكفي لتأكيدها شهادة الحس ونتائج الاستقراء بل نقول
 بالاجمال ان الحياة العمرانية هي التي تعين قيمة الحياة الشخصية

ادبياً تحت مقادير متساوية او متفاوتة ومن ثم توحد حالة القوم
 في كل دور اعني تظهر بهم تحت شكل ادبي واحد عام او متغلب
 اقله وعليها تعلق سعادة النوع البشري وهدمها حيث هي التي
 تقرن بين الاميال وتسوقها وراء غاية واحدة واقل امتيازاتها انها
 تتساعد مع الغيرية بالحجر على الانانية الشخصية التي لو اطلقت
 من عقابها لقوضت اركان الالفه بل زعزعت البناء البشري
 وربما ينتقد علينا القراء اهل تنقيص احوال الشعوب
 الحاصلة الآن في كل دور من ادوار هذه الحياة مع ذكر مواطنها
 على مسرح البحث تحت صور مجسمة تشف عما هنالك من
 الاخلاق والآداب والعوائد التي المعنا الى تأكيد حصولها فيما
 تقدم لاصحاب كل ذوق فيجيب انا تماشينا رفع هذا الستار بقدر
 الاستطاعة تبريراً من مسئولية الغرض الذي لعلنا نهم به من قبيل
 التقصير او المبالغة لعلنا ان من مراجعة التاريخ واستطلاع اخبار
 الامم لمربد الوقوف على ذلك اخصر طريق بل اكبر دليل وقد
 تجرأنا على البحث في هذا الموضوع وهو لو استطعنا ان نفيه حقه
 لاستغرق معنا المجلدات الضخمة ولذا فقد اكتفينا بهذا مؤملين
 ان يلاقي استحسان اولي الفضل ان كان فيه ما يستوجهه وبقى لنا
 كلمة هي ان القوم في الحياة العمرانية مسيرون ومخيرون فبالاول

لعجزهم عن مخالفة السنن الطبيعية التي منها تنازع البقاء الداعي الى
 التغيير طبعاً فهم لا يستطيعون الامتناع من الحلول في كل دور
 بالتتابع قطعياً وبالثاني لانه تحت استطاعتهم الوقوف في دور
 اكثر مما بغيره كما يمكنهم ايضاً ان يسرعوا بالتخطي من دور الى آخر
 بقدر ما يتيسر لهم اكتسابه من وسائل الارتقاء ولما كان الميل
 البشري يتجه الى ما هو افضل وانما كان من الحكمة مساعدة هذا
 الميل بالاحتفاظ على تلك الوسائل التي تنفق معه ونبذ ما يخالفه
 منها وبهذه المناسبة مع معرفة خصائص كل دور ومفاعيله كما مر
 اصبح تحت الامكان ان يمتد دور التمدن وتستطيل مسافته ما بقي
 باصحابه عزم على مصادرة السنن الطبيعية باستماد عون الفضائل
 الادبية وهب جهل القوم ما وراء التمدن او بالحري حقيقة ذلك
 التمدن المنعوت بالرفيع على زعم اصحابه فالمحاولة لاجل استبقاء
 مرغوب معلوم خير من التسليم طمعاً في مطلوب موهوم



الباب السابع

﴿ في اجوبة عن مسائل فلسفية ﴾

الفصل الاول

(سبب اغتداء البصر)

لا ريب ان راكب القطار تنخدع باصرته على وجه انه يتوهم ان الارض وما عليها تسير وهو ثابت بمكانه كانخداعها في من يرى الشمس تسير من الشرق الى الغرب والارض ثابتة ولا بد قبل ان نبين اسباب ذلك من الاماع الى العين وكيفية انفعالها بالنور وايصال الصور الى المخيلة وشعور العقل بها فالعين آلة النفس لا يبصار المرئيات وهي مؤلفة من ثلاث طبقات وثلاث رطوبات فالطبقات اولها الصلبة وفي مقدمها القرنية وثانيها المشيمية ووظيفتها امتصاص النور وهي متوسطة بين القرنية والشبكية والثالثة الشبكية وهي مكونة من انبساط العصب البصري اذ ي ينشأ من الدماغ ويدخل العين من مؤخرها واما الرطوبات فهي المائية فالبلورية فالزجاجية وكيفية شعور العقل بالصور التي تنقلها الباصرة اليه هي ان كل شبح وقع الشعاع منه على العين ينكسر اولاً في القرنية

ثم في الرطوبة المائية ثم في البلورية كثيراً ثم في الزجاجية ويقع
على الطبقة الشبكية فيرسم الصورة مقلوبةً عليها وهذه هي
الشبكية تنقل تأثير النور فيها إلى العصب البصري وهذا ينقله إلى
الدماغ فيشعر العقل بالصورة إنما هذا يلزم أن يرى الاشباح
مقلوبةً حالة كوننا نراها مقومةً وسببه هو أن العقل لا ينظر إلى
الصورة بل إلى الشبح بواسطة الصورة فيرد أعاليها إلى أسفله
وأسفلها إلى أعاليه فيراها مقومةً وأما سبب انخداع الباصرة في
سكون القطار وحركة الأرض فذلك ناتج عن بقاء الاثر على
الشبكية لأنه على رأي علماء الطبيعة أن الصورة التي ترسم على
الشبكية لا تزول عنها حال زوال الشبح عن العين بل تبقى نحو
ثمن الثانية بعد زواله فلا يزول اثر الصورة الواحدة عن العين
حتى يكون قد اضيف إليه صورة ثانية فيصل بعض الصور ببعض
وكما أن الاثر يبقى على العين برهةً بعد زوال الشبح فكذلك
العين لا تتأثر إلا بعد برهة من وقوع النور عليها من الشبح الموثر
مثاله لو أذير دولاب ذو عوارض بسرعة زائدة لم تعد العين
تري العوارض لأنها تزول من أمامها قبلما يوثر نورها فيها ويظهر
لها أن الدولاب ساكنٌ وهكذا حيث ليس لذلك القطار إلا
صورة واحدة في ذهن الراكب وسرعته الزائدة منعت رؤية

صيره والاشباح الخارجة عنه تعاقب صورها واردة عليه على
 اختلافها وليس لها سرعة القطار اثبوتها بالنظر اليه بخلاف حينئذ
 لناظر من داخل القطار ان تلك الاشباح دائرة والقطار واقف
 على انه لو مشى القطار مشياً بطيئاً لكان الامر بالخلاف وكذلك
 لو فرض ان القطار مشى على بحر من الغاز لا يرى ساحله بكل
 سرعة لما انخدعت الباصرة على هذا الفرض بكون القطار اذ
 حينئذ تكون الصورة الشبحية مفقودة وهكذا الواقف على سطح
 الارض يرى الشمس تبعد عنه لانه كيفما اجال نظره يرى ان
 الاشباح التي حوله لم تنزل على ابعادها المعلومة منه لان الارض
 مشيت به من حيث لا يدري فالنتيجة مما تقدم ان نسبة القطار الى
 الارض وما عليها كسبة الارض الى الشمس والله فوق كل ذي
 علم عليم

الفصل الثاني

(هل المحبة فعل أم انفعال)

لا شك ان المحبة انفعال لا فعل وذلك لان الفاعل في
 عرف الفلاسفة مؤثر والفعل حركة صادرة عن المؤثر لتمام الاثر
 والانفعال اثر الفاعل فالمحبة انفعال اذا من حيث موضوعها هو

الخير المشتهى فالمشتهى يحرك الشهوة محسناً لها غاية ما قد قصده
 هو فتميل هذه الى ادراكه حقيقةً فيكون منتهى الحركة حيث
 كان مبدأها وعلى هذا النحو يقال ان تأثر الشهوة الاول بالمشتهى
 هو المحبة التي ليست سوى الميل الى المشتهى وهذا الميل يلحق
 الحركة الى المشتهى وهي الشوق وفي آخر الامر تحصل اللذة
 التي هي السكون فالمحبة اذا انفعال لكونها قائمة بتأثر الشهوة من
 المشتهى وهي في الحقيقة بالشهوانية ومجازاً بالارادة فبالاولى ان
 الانسان يمكنه ان يشتهي الشر ليحصل منه خيراً لذاته فقط ولذلك
 يقال المحبة حقيقةً بالشهوانية ومجازاً في الارادة لأن الارادة
 موضوعها الخير مطلقاً والانسان لا يريد الا الخير باعتبار موضوع
 الارادة وعند ما يريد الشر تكون الشهوة دفعتة اليه توصلاً الى
 الشيء المشتهى واما علل المحبة فهي الخير والمعرفة والتشابه فالخير
 علة المحبة لان ما يكون علة الشيء بالخصوص فهو موضوعه وموضوع
 المحبة الخاص هو الخير كما ذكر فاذا اُلح واما كون المعرفة علة المحبة
 فلأن الخير هو علة المحبة من حيث موضوعها وهو ليس موضوع
 الشهوة الا لكونه مدركاً فمن ثم لم يزل ان المحبة تقتضي ادراك الخير
 المحبوب لان الانسان لا يحب شيئاً ما لم يدرك انه خير او ان له
 به خيراً وعليه كانت المعرفة علة المحبة . واما كون التشابه علة

المحبة فيطابق قول عموم الفلاسفة كل حيوان يحب نظيره وهذا
 معلومٌ بالمشاهدة والاستقراء ان الانسان يحب الانسان ولا يحب
 البهيمة لكمال المشابهة في ذلك ونقصها في هذا وكذلك كل شيء يحب
 من هو مشابه له في الميل او المذهب كقول بعضهم " ان الطيور
 على اشكالها تقع " فهذه هي علل المحبة الاساسية نعم ان للمحبة
 عللاً اخرى لكنها ليست على الاطلاق بل على الخصوص حينما
 يرغب الانسان في خيرٍ خاص او يشتهي جمالاً ما فها تبين جميعه
 بتضع ان المحبة انفعال محض واما معلولاتها فهي كل ما يفعله
 المحب لدى المحبوب او معه وكل ما يطرأ عليه من الاحوال بالذات
 والواسطة فالاول كالاتصال حيث يرغب المتحابان ان يصيرا واحداً
 والتداخل بحيث ان المحبوب يحصل في المحب شوقاً اعني بارتياحه
 اليه والمحب يحصل بالمحبوب من حيث هذا يلتزم ان يتبع آثار
 المحبة المتجهة نحوه لانها لا تكون الاً خيراً وبالجملة فان مراتب
 المحبة متعددة واولها الهوى كما قال الشاعر
 ان التي زعمت فؤادك ملها

خَلقتُ هَوَاكَ كما خَلقتُ هَوَى لَهَا

ثم العلاقة وهي الحب الملازم للقلب كقوله

ولقد اردت الصبر عنك نخاني

علق بقلبي من هواك قديم

ثم الكاف وهو شدة الحب واصله من الكافة اعني المشقة

ثم العشق وهو يعرف عند الاطباء من جملة انواع المايخوليا التي

شأنها تغير الخلق والفكر عن المجرى الطبيعي الى الفساد وهو اقبح

الاسماء عند العرب وقيلما نطقت به في الجاهلية ثم الشغف فيقال

شغفه حباً اي اصاب حبه شغاف قلبه والشغاف غلاف القلب

والشغف بالعين المهملة هو احراق الحب القلب ثم الجوى وهو

الهموى الباطن اعني شدة الوجد من عشق او حزن ثم التئيم وهو

الاستعداد للحبوب ثم التبتل وهو السقم الناتج عن الحب وافراطه

والتدله والهيام الى ما وراء ذلك من المراتب التي تنتهي بالموت

وقد قال احد الشعراء بيتاً نظم به علة المحبة ومعلولاتها بحسب

الحس الخارج وهو :

رأى فب فرام الوصل فامتنعوا

فسام صبراً فأعيا نيله ففضى

هذا ولو شئنا الخوض في لجة هذا البحث لضاق دون الوصول

الى اقصاها الزمان وبهذا القدر كفاية للاديب اللبيب

الفصل الثالث

(بماذا تمتاز النفس بعد انفصالها عن الجسد)

لا شك ان النفس تمتاز عن الجسد بعد انفصالها عنه وذلك لان النفس عند ما تكون مجبوسة في الجسد لا يمكنها ان تدرك او تعرف الاشياء الا بمجتزيء ومحصور ولربما أنستها انهما كانتا في هذا الجسد ومقتضياته كثيراً من افعالها وافكارها التي كانت قد ادركتها قبلاً الا انها بعد انفلاتها من هذا الحبس تنبسط لديها قواها العقلية فتجول في ساحات الذاكرة بجرية مطلقة وبالخصوص اذا استنارت بالنور غير المتناهي هذا اولاً وثانياً ان النفس بعد انفصالها من الجسد لا تعود تدرك نظراً الى الحس الخارجي كأدراكها قبل الانفصال لانها حينما تكون مرتبطة بالجسد تبدي تعرف الاشياء بواسطة المشاعر الحس الخارجية كالنظر والسمع الخ وطريقة ذلك اننا اذا نظرنا انساناً مثلاً فبعد ان يكون هذا الموضوع تجلي للباصرة وميزه الحس الباطن تقدمه الخيالة للعقل على ما هو عليه من الصفات التي تميزه عن غيره كما لو كان ابيض او اسود طويلاً او قصيراً فالعقل يضع كل هذه الصفات جانباً ويتخذ ما كان عاماً كالانسانية والحياة والنطق ويجعل هذه الصفات كبداء يميزه نوع الانسان عن الحيوان

وحيثُ نَدِّي الذاكرة الموضوع على ما هو عليه عند العقل ولكن لما كان للانسان ذاكرتان حسية وعقلية فالحسية هي الموضوع كما قدّمته الخيلة على حالته التركيبية والافرادية والعقلية هي الموضوع على حالته التجريدية العامة فعند ما تنفصل النفس عن الجسد تفقد الذاكرة الحسية وتبقى العقلية فمن ثم لا يعود يمكنها ان تذكّر الاشياء المادية الحسية لانه ليس للمادي اثرٌ في الروحي ولذلك لا يمكنها بعد الموت ان تدرك اشياء حسية جديدة انما يمكنها ان تدرك ما يطرأ على ابناء طبيعتها من الانفعالات والحوادث وبالخصوص الذين عاشرتهم في مدة الحياة الدنيا وذلك انما يكون بِنعمة فائقة اما ما حفظته في الذاكرة العقلية فيبقى محفوظاً عندها لان هذه هي لها ومن طبعها كما بقي لها العقل وباقي القوى المتعلقة به فعليه ينتج ان النفس بعد الموت تفقد الادراك الذي مبدأه الاشياء المادية الحسية

تتميز ثالثاً بكونها لما كانت مرتبطة بالجسد كان لها صفة المشاركة معه بالذات الحسية القائمة بالحواس الخمس اما بعد انفصالها عنه فليس لها الا ان تلذّ بالامور العقلية فقط على انه وان كانت هذه الاخيرة ملازمة لها حال ارتباطها بالجسد يقال انها فقدت تلك فجعلتها ممتازة عنه

تتأزراً بها بانها لما كانت مرتبطة بالجسد كان لها حق ان
تطلب السعادة الابدية وحرية لان تعمل ما يؤولها لئليها وبالعكس
واما عند انفصالها فتقدم هذا الحق المسد لها وتضيي اسيرة اعمالها
صالحه كانت او طالحه

تتأزراً خامساً بكون الجسد بعد انفصالها عنه ينحل ويستحيل
واما هي فتبقى لها امتيازاتها الخاصة كأنها أوتيت وجودين وجوداً
مشتركاً مع الجسد ووجوداً خاصاً قائماً بذاته بخلاف الجسد الذي
لا يقوم الا بها قبل الانفصال الذي هو الموت وبعد الاتحاد الذي
يحدث في الدينونة العامة

واما انفعالاتها الشريفة كالصدق والحب والاخلاص
والدينئة كالكذب والبغض والبخل فهل ترافقها بعد انفصالها او
تتغير .

فالجواب ان هذه الانفعالات الشريفة المشار اليها لكونها
لا ترافق النفس بمجرد الميل الارادي والنور النعاطي فقط بل
بمساعدة التهذيب العائلي والمدرسي المعبر عنهما بالمعرفة الاكتسابية
لزم عن ذلك ان هذه الانفعالات تتأصل بالنفس طبعاً الى حد
انها تتخذ الصفة الفعلية بها وبهذا الوجه نضحي هذه الانفعالات
شبه مستمرة اذا لم نقل مستمرة وعلى هذا النحو تصير بالنفس اهلية

لنيل السعادة المقصودة منها اي من النفس ومتى نقرر هذا لزم
 عنه ان هذه الانفعالات تلازم النفس بعد الموت الى الابد لتنعم
 بها كأنها سبيل سعادتها وقس عليه الانفعالات الدنيئة فانها ترافق
 النفس الى الابد ايضاً في العذاب كأنها سبيل شقاءها لكن مع هذا
 لا بد من النظر الى تلك الانفعالات فنقول : هي اما شريفة واما
 دنيئة واما مستمرة واما زائلة فان كانت شريفة ومستمرة كان لها
 الحكيم الاول المارّ والّا فالعصبة لا تعتبر شريفة او دنيئة الاً من
 حيث النظر الى موضوعها اولاً والى اعتبارها العام ثانياً وبالتالى
 ان الانفعالات التى تكون رفيعةً للنفس عند انفصالها من الجسد
 ترافقها الى الابد هذا من حيث موضوعية الانفعالات واما من
 حيث تأثيرها فالنفس بعد الموت تسكن عن العمل وهذا السكون
 يمنع ظهور كل تأثير اذ حين ذاك لا يطرأ على النفس سوى
 تذكار ما عملته في هذه الدنيا من الصلاح والطلاح وتكون هذه
 الانفعالات مساعدة لها على تذكار ما عملته بواسطتها والحاصل
 ان كل ما تكون النفس قد فعلته او انفعلت به نظراً الى طبيعتها
 لا ينفصل عنها لا في هذه الحياة ولا في الآتية

الباب الثامن

❁ في ضمانه الارتقاء ❁

الفصل الاول

« تحديد الارتقاء واحكامه العمومية »

ليعلم القراء الكرام اني لا ابتغي فيما اعانيه من مشاق البحث في الشؤون المرانية المختلفة اذاعة فضل او بيان نبل ولكني كأحد انصار الوطنية الذين عرفوها ذمة يجب ايفاؤها اريد ان اقوم بهذا الواجب مشتركاً في الذمة القومية مختراراً في سبيلها براءة الذمة على السكوت في معرض الحاجة

وحيث كان لكتابنا الشريين مباحث متضافرة وآراء متماثلة في شان الارتقاء وجميعها تدل بالوضوح الجلي عن الاسباب التي بانضمام اكثرها او كلها نقيم في المجتمع البشري صورة الارتقاء وتبعث اليها بروحه من معادل الخمول كنت من هذه الهيئة مسلماً بأحقية مطالعاتهم مجتزئاً عن ايرادها تفصيلاً بالاشارة اليها غير انني بتحفظ لا اذكر لاولئك الباحثين تعيين ما يضمن حيوة الارتقاء ويكفل حسن مسيره في الهيئة الاجتماعية وقاية له من

طواري التقليد التي يغلب ان تنقلب به من المفيد الى الضار فتفسد
النتيجة وتسوء العقبي ولذا فاني اسامح من اولي الفضل فيما
ساذكره مما يعلمون تبصرة لقوم يعقلون

معلوم ان الارتقاء بمعناه الحقيقي هو تحول الشيء من ادنى
الى اعلى وتحت هذا التعبير يتناول المفردات فيكسبها صوراً
واحوالاً متعددة وتفاوتت على نسبتها ولكنه في المجموع يجب ان
يصيغ من تلك المتفرقات مشخصاً عمومياً لا يمنعه كونه مؤلفاً من
اعضاء وعروق واطراف متباينة في الشكل والوظيفة عن ان تظهر
به متناسقة التركيب متماثلة الارضاع يقيم اشتراكها الوجودية
جمالاً عمومياً باهراً مدلوله اسعاد الهيئة الاجتماعية وانتشار السلام
واستنباب الراحة في الوطن العمومي ولقد اصاب من استبدل
لفظة الارتقاء بالمران عند تعبيره عن هذه الكيفية فراراً من
صعوبة التفاهم واعتبار غير المقصود فالارتقاء اذاً على ضربين اما
ان يتعلق بالفرد فلا تعداه فوائده الا اذا جاءت نتائجه متكاثفة
مع غيرها من نوعها بطريق التعاون على اعلاء شأن الوطنية هذا
مع تقدير الاحتفاظ على استبقائه من الانقلاب بحكم الناموس
الرجمي الى حالة هي بنقيضه اولى واما ان يتعلق على المجموع وقد
مر ان كيانه لا يتأتى الا عن طريق امتزاج نتائج الارتقاء

الفردى واهتمامها في ان تتركب مشخصه العمومي من جواهر
 موادها المختلفة وهو قد يستمر سائراً مع الامة المرتقية بقدر ما
 اكتسب من وسائل الحيلة والوفاية تجاه غوائل التقليد المضل
 هذا من حيثية الصفة والوظيفة اللتين يقوم بهما عمل
 الارتقاء ومعلوم بالبداهة ان منشأه هو سنة تنازع البقاء الثابتة في
 جميع طبائع المركبات الحيوية بدون استثناء المؤسسة على قاعدة
 التحول الشائعة في جميع دقائق الموجود غير انه ليس هو التحول
 بعينه اذ لا يكون مدلوله غير التحولات من ادنى الى اعلی فقط اما
 العوامل التي تنشيء الارتقاء وتغذيه وتكفل دوام حيوته فكثيرة
 ولكنها تنهي في ثلاثة رؤوس اولية هي العلم وتحصيله والمثابرة
 على طلب المساواة واحترام حق الغير فالاول ينشئه والثاني يغذيه
 والثالث يكفل استمراره سائراً مع الامة في جميع ادوار حيوتها
 الاجتماعية ولولا سنة التحول القاضية على الكائنات بالانحلال
 والتلاشي لامتناع ازالة المتغير لم يستبعد دوام الارتقاء متمشياً
 مع الامة المستمسكة بهذه المبادئ على تعاقب الادوار الى ما لا
 نهاية له ولكن نحن هذا اننا لا نطمح في ان لارتقاء يبلغ يقوم هذا
 المبلغ وهذا معرفتنا بان بواعثه مملومة ومعتبرة لدى الامم المتحضرة
 نستغرب عجافاته لها ونسائل عما هي الاسباب الحائلة بينه وبين

الاقوام الراغبين به النازعين اليه على اننا لو استخدمنا ادلة الاختبار
والاستقراء واتخذنا (مكرسكوب) المراقبات معيناً لبصيرة البحث
في مجاهل هذه الحقيقة لرأينا ان الارتقاء مع العلم بكل خصائصه
ومتعلقاته ومطالبه فهو عاجز عن ان يكفل نفسه بنفسه لدى اي
امة تبغى استمراره عاملاً بها ومخياً عليها بعجز العقل عن وقايته
من تهديدات الاخلاق والعادات القومية فيما لو حملت عليه بهصبيتها
المنافية لمقنضياته

ولقد اشغل هذا الامر الباب الفلاسفة العرانيين في
العصر الحاضر الذي فيه اخذت المدنية الحديثة تجري ببعض
كيفيات هي بالوحشية اليق حتى رأى بالصواب بعضهم مثل
مبسنر الانكليزي وتولسنوي الروسي ان العلم وان كان بحقيقته
عدوً للاوهام لكنه يتسامحه مع عواطف النفس الامارة بالسوء
اصبح في كثير منه ملبساً بالاوهام حتى لم يمد بمجرد قادر أعلى
اداء الخدمة المنتظرة منه للمجتمع البشري واصبح حكم العقل في
عرفه بالمرتبة الثانية من حكم العادة ففسدت النتيجة الى حد ان
الجمعية البشرية اضحت الى تهذيب العواطف ونشر الفضيلة احوج
منها الى علم تكتنزه آداب فاسدة وكأنهم يشيرون ولو من وراء
حجاب الى ان العالم مضطرب لكي يستعيد تلك الادوار التي كان

عنوانها الصراحي (ادب النفس خير من ادب الدرر) تلك
الاجيال التي قامت فيها الامة المسيحية تحارب الوثية بما لديها من
اسلحة النبل والانضاع ومعدات المرؤة والاستقامة تلك المصود
التي برز فيها الاسلام فانقض على طغيان الرومان فهدمه ودام
تجبر اليونان وليس لديه وقتئذ من مهات هذه الحرب سوى
الاعتدال في الغاية والعدل في التعامل تلك الازمنة التي سار
فيها العدل الطبيعي مصدر كل ادب واسباس كل فضيلة حيث
كان الارتفاع سائرا مع الامة مضمونا باتحاد الكلمة بين افرادها
وكانت تلك الوحدة شعبة صحيح الثرية العمومية التي جعلت
جميع الافراد تندمج تحت شكل متحد او متقارب من الابداس
والمواطف والاخلاق على ان هذه المطالعات ليست بمجرد امور
نظرية بنى اصحابها استنتاجاتهم فيها على الحدس والتخمين بل هي
امور اختبارية مؤيدة بدليل الحس الذي لا يتعامى عنه الا من
لا يحس

ولربما يطالبنا القراء بالبيان التفصيلي في هذا الشأن فنقول
يجب ان لا يعتمد بالارتفاع الا اذا تناول طرفي الصراحي الادبي
والمادي ولأن ليس من غرضنا اعتبار التفاوت الحاصل بين امة
واخرى فنعني بالارتفاع ذلك السلم من خدش المطاعن والحالي

من مغاضر النقص كارتقاء اليهودية لعهد سليمان والمسيحية لعهد
 قسطنطين الكبير والاسلامية لعهد اغتياحها الاندلس واستيلائها
 على قسم كبير من اوربا حيث كانت كل دولة منهن في اعظم
 صراحي السعادة وامنع مواقع النفوذ الاستعماري وضمن هذه الحدود
 نجيل النظر العام وراقب حالة كل امة من امم العصر الحاضر
 المعروفة بالتمدنة ونعين مبلغ ارتقاؤها في نهاية القرن المنصرم مقابل
 ما كانت عليه في اوائله حيث تتمكن من تقدير الفائدة الثابتة
 المؤثرة في طبيعة مجموع كل امة المكتسبة من وراء ارتقاؤها الحقيقي
 او الموهوم

قد قدمنا ان اخص مدلولات الارتقاء هي اسعاد الهيئة
 الاجتماعية وانتشار السلام واستنباب الراحة بين الامة العامل بها
 ولا مشاحة في ان استقرار هذه الاحوال لا يقوم قياساً على ما سبق
 الا بشئين هما تهذيب الاخلاق الذي يجعل الهمم متعاظمة
 والعواطف مشتركة بالسعي وراء غاية واحدة وقابلية المكان
 لاحتمال توفير موارد الكسب في الوطن استحصالاً للثروة القومية
 التي بناط بها تغذية الارتقاء وانما هي فبناءً على هذين الاصلين لو
 جئنا نناظر العلم وناقشه الحساب لراينا ان يتبرأ من كل مسؤولية
 يرتبها الخطاط امة تدعي ميادته فيها بحجة انه قد اغنى المجتمع

البشري فيما خدمه به من مبتكراته الفنية وفتوحاته الاثرية
واكتشافاته الطبيعية تلك التي جميعها لا وظيفة لها غير توفير
مصادر الثروة وتعيين موارد الكسب وسمعاها يتأوه لتعاسة قوم
يتوقعون من مجرد العلم بالشيء اجتناب فوائده الشيء المعلوم دون
استثماره بالقوة العملية وانضاج ثماره بجمرة الحكمة التهديبية
والانتفاع بها لمجرد النفع العام ولو اتهمنا المكاتب بعدم القابلية
لنطق صوامته تذبذبنا في اكثر المواقع منه

بعد هذه الحجة الدامغة لا اظن اننا نكلف لبيان سبب
الانحطاط فايين من الشمس في رابعة النهار انه ليس الا فساد في
التربية العمومية ونقص شائع في تهذيب الاخلاق يخرج بها عن
حد النظام الاجتماعي الذي انما وجد ليكون كقالب يضم جواهرها
المختلفة وبعد تطهيرها من اوساخ التربية اليتية او العائلية يبرزها
مكوناً عمومياً بفيد ويستفيد بالتبادل والاتحاد كما لا نكلف ايضاً
للبحث على حدة في شأن بعض الامم واثبات انها تمد منخطة في
اواخر القرن التاسع عشر عن اوائله بل نكل الى ذكاء القارىء
اجراء تطبيقها على احوال الامم وله من وراء ذلك نتيجة كلية
تعين لكل امة منزلتها من الارتقاء ثم لا بد في سبيل هذه
التدقيقات من الانتباه التام الى ان بعض ظواهر الاحوال لا تدل

على الحقائق المستترة تحتها كما ان الانحطاط الطاريء بسبب من
 الاسباب الغير مدفوعة هو غير الانحطاط الناشئ عن نقص او
 اهمال مثلاً كان ينظر بدهشة الى سرعة ارتقاء بعض الامم
 الشرقية لاوائل النصف الثاني من القرن المنصرم وقد غررت تلك
 الظواهر جميع الامم الناضرة اليها فقط حتى خرجت تلك المرتقية
 ثن لمصاحبها وكاهلها مثقل بالديون وغرمائها يطالبونها بتصفية
 الحساب فالت بها الحال الى ما هو معلوم ولا اذن اليابان الا
 بدافع ذلك الاغترار تسمع الان بانفها تجاه الامم المجاورة (واليالي
 من الزمان بحالي) وبالتالي ليس بالعين التي تنظر الى هذه الحال
 ينظر الى انحطاط بعض اقوام الهند بسبب المجاعة المشهورة ومثله
 ليست مهاجرة بعض الانكليز الى الديار الاميركية كمهاجرة
 الايطاليان وغيرهم اليها لاسباب وغايات لا تخفى على البصير
 هوذا عند اقصر مسافات التنقيب قام امامنا ضامن الارتقاء
 تحت اسم التربية العمومية الصحيحة ورأينا غير محافٍ للنوع
 الانساني بتاتا ولكنه ليس كهامل ثابت في جميع هياتة بل هو مع
 بعض الامم يتوارى على مقربة من ربوعها وراء ربي التقاليد
 الخادعة القائمة حياها يترب منها ميلاً مخلصاً اليه وداعياً عمومياً
 يتلمسه حتى متى صادف في امة اميلاً راغبة به واستعدادات

متناسبة معه وقلوباً مؤتلفة بروحه وعزائم متضامة لاجله اخذ على
عائفه ضمانة ارتقاها واستمر حياً باقياً معها ما استمرت هي تحييه
وتستقيه بقوة هذه المستحضرات الادية

لم بعد من الشكال في ان الارتقاء يكون مضموناً في كل امة
متى سادت فيها التربية الصحيحة حيث ترسخ بالنفوس ملكات
الاستقامة والمرورة والصدق وحب الوطن بقي ان هذه التربية
المطلوبة تخرجنا الى البحث عن حقيقة المصدر الذي نشأ عنه
مضمونة به اتصالاً من تبعه التفسير وامثالاً من الاشتباه عند تمييز
الاستاذ العمراني المكفول باستعداده اداء هذه الخدمة الجليلة وبها
يضمن بالتسلسل ارتقاء الانسان وسعادته من بين غيره ممن يظن
ان بهم هذه الالهية او هم يدعونها

الفصل الثاني

(في منشأ هذه الضمانة ومعلها)

يقطع بالبداهة ان هذا الكون بجميع مشتلاته هو المعهد
العمراني الذي يختلف اليه كل فرد من النوع مثقياً علم حياته
بجميع فروعه الحاجية والكالية وضمها علم معرفة النفس وهو

صعب المنال فقد قال افلاطون : اصعب الصعوبات معرفة
الانسان نفسه والراحة الثابتة والسعادة الاكيدة من وراء تحصيل
هذا العلم وانقائه ونحن نرى ان ذلك المعهد يجب الا يركن الى
غيره في ضمانه نجاح البشر واسعادهم وهو عندي ينقسم الى ثلاث
دوائر متميزة عن بعضها بخصوصات واعمال تبعاً لمقتضى الحال
والمصلحة ولكنها ذات مقصد واحد على هذا الترتيب فالدائرة
الاولى هي مدرسة العائلة واستاذها الام بمساعدة الاب وحيث
لا بد بناء على ما تأسسه هذه المدرسة في طبيعة طلابها من
الاخلاق والعواطف ببني مجد مستقبلهم او تعاسته وجب ان
يكون استاذها الدائم على جانب عظيم من حصن الاخلاق وممو
العواطف ونبالة المقاصد ولا بد له ايضاً من الامام ببعض فروع
العلوم التي شأنها ان تخرج بعقول طلبته من خبايا الفطرة الى معالم
الاكتساب وبدافع هذا الواجب نهض كتاب المدنية الحديثة
بظالبون بحق تعليم المرأة وتهذيبها غير ان بعضهم قد تطرف في
اصر اختيار الاسلوب الملائم لذلك والحد الذي يجب ان نقف
عنده في سبيل التحصيل تطرفاً جعلها ان نتمسك بتلك المشتريات
وتقلب مذيقة الرجل صنوف النكال باستنكافها من القيام
بالوظائف التي اعدت لها وخروجها عن دائرة الادب الحقيقي

وعوضاً عن ان تكون هي استاذ تلك المدرسة العائلية اصحت
امثلة غرور يلقاها تلامذتها مما يغلب فساده من معارف واداب
المرييات اللواتي ان لم يكن "ناقصات فعاجزات وان كن" مقتدرات
فلا يكونن "مهتمات بغير تحصيل المأثور واستيفاء الاجور الأمر
الذي جر" المتطرفين الى الندم ولات ساعة مندم وبعض اجحف
الى حد ان نستحي من بيان ارائه التي خلاصتها اعتبار المرأة كآنية
يستخدمها الرجل في احتياجاته كباقي المقتنيات واما الفريق
المعتدل في رأيه يرى ما يبناء بايجاز عن الحالة اللائقة بالمرأة وبها
يؤمن اتخاذها استاذاً في المدرسة العائلية يؤسس في اخلاق
الناشئة قواعد عليها يستوي بناء الارنقاء الذي لا بد ان يقوم على
ما يرسمه له اساتذة المدرستين اللتين سنبحث فيما لها من الحدود
والكيفيات

اما الدائرة الثانية فهي تشمل جميع المدارس المنتشرة في
انحاء المعمور قائمة بنشر العلوم وبث المعارف وهي على اختلاف
طبقاتها وقوانينها ووجهاتها ترمي الى غرض شريف بجد ذاته وهو
اعلاء شان الجنس البشري والنهوض به الى المرتبة التي خلق ليحل
بها غير ان مجرد القصد لا يكسب المقصود دون عناية وسعي مع
توفيق حركة القاصد على ما يطابق احوال المقصود وعليه فمن

حكمة بالفه اتهم الفيلسوف المدارس الحاضرة بالتقصير في الخدمة
 المناطة بها المؤدى الى العيث في مصلحة النوع جتي رأى كما يرى
 كل متأمل ان هذه الدائرة التعليمية قد اقتصرت من واجباتها
 على بعضها كتدريس الاصول العلمية والفنية فقط واهملت البعض
 الآخر بدأتاً ذلك البعض الذي يدخل تحت تأديب النفس وترقية
 العواطف الجاعل كل فرد ان يبرهن على علمه بادابه ليس بالعكس
 وان يفهم ماهية الحياة ومنزلة منها اولاً ثم الوطن ومقامه فيه
 والنوع وعلاقته به والاجتماع وواجباته نحوه وهي تنصل من
 مسؤولية هذا الاهمال بحيلة ان العلم من شأنه التمييز بين صحيح
 الاشياء وفاسدها وتأديب النفس مكتسب به دون انفجار الى
 تدريسه كنوع مخصوص على حدة وتعني بارتياح من مزاوله تلقينه
 وحق مراقبة الناشئة فيه والاقتصاص ممن يرتكب مخالفته الا
 اذا اضطرت لشيء من ذلك داخل جدرانها غير ان هذه الحيلة
 واهية لا يرافقها شيء من المذورية لاسباب اولها ان هذه الدائرة
 هي احدى ثلاث من مكوّن عمومي لوتباعدت اجزائه مستقلة
 لفارقتها حيوته العملية وهوى بهيكله الى لجة الدماز كالجسم الذي
 وان كان لكل عضويه وظيفة مخصوصة فانه مع ذلك يستحيل
 على اي عضو اكمال وظيفته منفصلاً عن بقية الاعضاء او مستقلاً

يعمل فيها وقياساً على هذه القاعدة الحقيقية كانت هذه الدائرة
التعليمية ملازمة بالبناء على مؤسسات الدائرة الأولى استحضاراً
لجميع ضروريات سعادة النوع البشري ومن مراقبة احوال متفرجي
المدارس المعملة هذا الواجب اعظم مرتد الى معرفة علل انحطاط
الامم واقطع دليل على ان الارتقاء لا يتأتى استمراره مضمواً الا
من باب شيوع ادب النفس الذي يتوقف تحصيله على استمداد
واجتهاد المدرسين العمريين واعتنائهم باستقرار هذا العلم في
عقول الناشئة الوطنية كأساس يرتكز اليه جميع فروع
العلوم الأخر .

بقي لي كلمة هي لو قدر باثري وقام اساندة الدائرتين المتقدم
الكلام عنهما بالاستعداد المطلوب والصفة والعناية اللائقة وافتقر
نشر العمران البشري عن طلائع الارتقاء تحصل بذلك الضمانة
الكافية لاستبقائه عاملاً واستيطانه اهلاً . فالذي يلوح لي ان
البحث يستلزم من اعتبار هذه الكيفية ضماناً ثابتاً لحلولها من
شرط اللزوم النافي لكل خيار في الضمان وذلك من حيثية ان
ادب النفس ليس من الامور النظرية محضاً كبقية العلوم يكفي
لتحصيله مجرد التلقين او المطالبة به فقط بل يقتضى لاجل ترسيخه
في الطباع وتقييد العواطف باحكامه عن اختبار تام او متقلب

اقله ان يمارس مع الناشئة ممارسة فعلية دائمة لتكون عنها نتيجة
 حسنة مع مخالفتها لمطالب النقص البشري تؤثر على النفس بلذة
 تنشيء بها شوقاً متتابعاً الى استمرار تلك اللذة وعزماً متفانياً بمقاومة
 كل مانع في سبيلها ومن حيشية اخرى يلحظ ان ادب النفس
 يستلزم التعميم تحت الشكل الواحد في المجموع القومي ومن طبيعته
 التحول ايضاً مع ادوار الحياة متمشياً على حد حاجة كل دور
 واستعداده ولما كان مبدأ الممارسة ضمن هذه الملاحظة لا يتحقق
 حصوله بل لا يتسنى استحصاله بدرجة الكفاءة في دائرتي العائلة
 والتعليم كان ادب النفس المستفاد عنهما ايضاً غير مقتدر على اداء
 ضمانة الارتقاء لعجزه من عدة وجوه اخصها عدم الاحاطة بجميع
 ادوار الحياة آنئذٍ ولزم عن ذلك في العمران بالضرورة وجود
 دائرة ثالثة فيها يستوفى انقاز هذا العلم وتستكمل جميع شروطه
 وتستحصل عنه فيها ضمانة الارتقاء ثابتة على قاعدة الحق مصدر
 السعادة والراحة وحارسهما

فالدارة الثالثة هي مدرسة الامة وهذه لو تتبعنا سير احوال
 الامم بنديق نتحقق انها في سائر عصور التاريخ كانت ولا تزال
 مبعث الهناء او الشقاء العام في كل امة وهي مع اقتدارها على

ضمانة الارتقاء وضامنه ايضاً مقتدرة بالعكس على فك روابط
 الالفة وقتل المواطف الحية مسخرة مبدأ الاستقلال الشخصي
 بخلاف حكمه الحقيقي الى هدم الحيوية العملية كمن يتذرع لاهلاك
 الكل بفعل جزئه وعلى هذا النحو يمكنها متى شاءت ان تتراوح في
 الامة بين الارتقاء والانحطاط دون ان يكون لها زاجر غير ما عده
 الغيب الى زمنٍ وكما ان هذه الدائرة يجب ان تلقب بالكلية
 العمرانية فبالاولى يجب ان تنتهي عندها آمال طلاب المعلم
 الاجتماعية ومن ضمن هذا الوجوب الحتمي الاقرار بفضل اسانذتها
 او القاء المسؤولية عليهم حسبما تقضي الاحوال والنتائج وليست
 المسؤولية في هذا الشأن من الامور التي يصح فيها التسامح والمجاملة
 المؤدبين الى تمادي الخلل بل يحتاج الامر في مثل هذه الظروف
 اي عند وقوع ما يستوجب المسؤولية المثابرة على طلب اصلاح
 الفاسد بعزم قومي دفعاً لمضرة قومية غير ان اتحاد العزائم واجتماع
 الكلمة في هذا الجهاد لا يتم الا بقوة عدالة الغاية اولاً وعند ما
 تحقق الامة الجمعية فائدة الامر المسئول فيه او مضرة الشيء
 المسئول لاجله ثانياً وذلك بالنظر الى ان العقل العام يعتبر هذه
 الدائرة كمكلمة ما اعجز سابقيتها اكمله وبالتالي لا يتوقع للامة
 معهداً تنهدب فيه بعدها فتسليمه لها بهذه الميزات لا يراها

مذورة فيما لو جاءت نتائج اعمالها مشوبة بنقص او فساد وسواء
 حسنت حالة الامة او ساءت ضمن هذه الدائرة فهو يعتد حصول
 اي الخاتين متأت عن طريق اسانذتها المتطوعين او المكلفين
 وحكمه وقتئذ انه يقدر تأثير ما اكل فريق من القوة والسيطرة
 على احساس الامة يشكر ويطاع او يذم ويسأل والجزاء الحق
 من جنس العمل ومن التدقيق في مجمل تاريخ ارتقاء الامم وملاحظة
 الاداب العمومية في الامة الراقية يقوم الدليل الحسي مؤيداً
 مفردات بحثنا التي زينة جميعها ان ضامن الارتقاء ليس غير عامل
 التربية العمومية المضمونة حياته ايضاً في ربوع الاجتماع البشري
 بحسن استعداد واجتهاد اسانذة المدرسة العمرانية في دوائرها
 الثلاث وان هذا العامل نفسه قد يكون علة الانحطاط ومهد سبيله
 متى سير على قانون فاسد ومنهج مضل



الباب التاسع

﴿ في النقد والنظر في مدينة البشر ﴾

الفصل الاول

« في ان المدينة نشأت عن الشرائع »

ليس للادنى العمري من وراء اطالة النظر وبعد التأملات
 في احوال البشر والتقلبات التي طرأت على مدنيتهم بالتتابع مع
 ادوار الخليفة سوى نتيجة ذات فروع هي ريدة نتائج البحوث العلم
 وتحقيقات الفلسفة في موضوع العمران واستكناه اسراره وما كنا
 لننضم غمرات هذا البحث الشاق الذي يخلب ان يثير علينا حواطر
 العامة لولا ثقتنا بان لنا من ذوي الفضل والادب انصاراً
 يلتقطون الحقيقة من حيث كانت ان هي الاضالة المؤمن
 المنشودة وعاية العالم المقصودة وحسبنا بالمنصف نصير وبالمتدل
 ظهيراً وكفى

للمدينة مصادر واحكام واصول وفروع يقف عليها القاريء
 من مطالعته مقاليتنا التي نشرتها جريدة الثرات الفراء وهما

مسئولية الانسان وادوار الحيوة فنكتفي بهذه الاشارة ونستأنف
 البحث في هل بناءً على ان مصدر المدنية الدين والحاجة الاجتماعية
 يوجد مدنية كاملة في دين واجتماع انفراد بشريته واحكامه
 وعوائده وعسانا ان نستخرج من مخبئات هذا الموضوع حقيقة
 تكتسب ثقة العلم بشهادة التاريخ تحت تزكية الاختبار حيث
 نخدم الاجتماع البشري خدمةً تزيلنا استحسان اولي النقد
 والنظر .

بعد هذا وفي مقدمة التحقيق نضع اساساً يرتكن اليه بناء
 البحث فيما يلي : هو ما يسلّم به العقل بالبداهة من ان لا شريعة
 موحاة جاءت مخصوصة ببعض نوع الانسان مستقلة فيه مقتصرة
 عليه بل كل شريعة هي مشاعة للنوع الانساني باسره كما ان حق
 الاختبار مشاع له ايضاً بفضل من يديه مقاليد الشيوخ والتقييد
 والجل والتعقيد ذلك القادر الحكيم سبحانه وتعالى

ان اديان البشر لعهد ادوار الخليفة الاولى كما حققه العلم
 وثبت بتمحيصات المؤرخين المعتدلين عن حقيقة الحالة التي كان
 عليها الانسان في الازمنة السابقة التاريخ المنعوتة بالعصور المظلمة
 واعتنائهم في تطبيق مقررات العلم على مفاد صور الاثار الكافية

القديمة قد جاءت بطريق الاعلان تبعاً لحاجة الزمان واستجاءاً
 لما يستلزمه بناء الخليفة فيه بيد ان هذا الطريق الاعلاني لم يكن
 واحداً في جميع النوع بل انه حصل عند بعض الانسان بارادة
 القوة الفاعلة الازلية فعرفها به كما يليق بوجدانيتها وازليتها وعلوها
 عن ان يحيط بها قياس وهذا البعض يشمل الاباء الاولين من
 آدم الى يعقوب (عليها السلام) والاقوام التابعة لهم المتسلسلة
 منهم وعند البعض الآخر بارشاد النور الناطق فعرف به هذه القوة
 من حيث وجودها ووجوبه ولكن استعداد طبيعته لقبول كلما
 يطراً عليها من تأثيرات العوامل الخارجية وشعوره بما لبعض
 مشتملات هذا الكون من جمال الترتيب وانتظام التركيب والخاصة
 والوظيفة جملة على احلال تلك القوة الازلية الغير محسوسة ببعض
 تلك المخلوقات المحسوسة فشاعت عبادة الشمس والكواكب والمياه
 والاشجار والجبال والمنحوتات الى غير ذلك مما هو معلوم في هذا
 الدور الاعلاني كانت مدينة البشر مسيرة على حد الاسترشاد من
 مصدرى الاعلان كما تقدم وعليه يمكن ان يحكم قطعياً في انها ما
 تجاوزت حد الطفولة فيه تتابها المنامخات والتقلبات بسرعة او
 يبطء على نحو ما تستلزم الحال او يستوجب الزمان وتحت هذه
 الكيفية تعد في نظر الارتقاء البشري مدينة قاصرة لعدم اشتغالها

على اصول ثابتة واحكام مستمرة ويعتبر هذا الطفل البشرى قد
عاش في ذلك الدور مسيراً نحو العمران تحت ظروف موافقة
لاستعداد طبيعته ومقتضى حاجته كانه في كل فئة شخصاً مستقلاً
لا يعرف الائتلاف ولا للاجتماع معنى

وكما ان في حالة النشوء والارتقاء لا بد من ان نتناول
المشخص الحيوى ادوار متتابعة تختلف بمطالبها وسيرها اختلافاً
متجهاً من ادنى الى اعلى هكذا الحكمة الازلية اقنادت ذلك الطفل
البشرى في سبيل الحياة على نحو ما رأته واجباً ولائقاً باستعداده
وحاله وقتئذ حتى خرجت به صغيراً مميزاً ليشتدعي بدوره هذا
شكلاً جديداً من التربية ذى احكام وقواعد لا يتعذر تدربه
فيها واقاراره عليها بالنسبة الى استطاعته والظروف المحيطة به
فوضعت له شريعة هي تلك التي أنيط بموسى الكليم عليه السلام
ابلاغها وتدوينها والعمل في تنفيذ احكامها ونشر لوائها فنعتت
باسمه ولا تزال الى الان

الفصل الثاني

(في الشريعة الموسوية)

الشريعة الموسوية قد بلغ المصدقون بها والمقيون عليها في
 الازمنة الغابرة لعهد داود وسليمان عليهما السلام من الكثرة والمجد
 والمنعة مبلغاً يفترله شعر التاريخ غير انه لا يحفظ للموسويين اثر
 يذكر من الاستعمار الديني وظاية ما يستخلص منه ان ذلك البعض
 الاجتماعى الذى عاش طفلاً في الاعلان الالهى وصغيراً ممبزا في
 الموسوية هو تناسل فنا وعظم امره وفضل البعض الآخر من
 نوعه بافضلية الشريعة الموحاة على ما اشترع ذلك البعض لنفسه
 بارشاد النور النطقى . على اننا لو تئنا التنقيب عن المانع الذى
 وقف بالموسوية عن الاشتغال بالفتوحات الدينية لرأيناه لاشي .
 سوى ان مدينتها القاصرة لم تكن في نظر بقية الجماعات البشرية
 بالمدينة التى تسميل العواطف الاجتماعية او لتفنع العقل مجرداً
 عن القيود الاعتقادية بسموها وافضليتها سيما وان المجموع البشرى
 في تلك الاجيال كان لا يزال في حالة الصغير المميز وهى مع
 صدورها عن وحي الحق وارتكانها الى اساس احق لا يشته بعد
 اعتبار النتائج المنقمة في ان الحكيم الازلي قد وضعها بصورة

مهينة لاقتبال المناسخات والتعديلات على مقتضى حاجة واستعداد كل دور من ادوار حيوة البشرية وهذه العلة على ما ارى اعجزتها عن ان تمتاز على سواها من الشرائع المعاصرة بالفتح والاستعمار الديني اما كون المدينة المؤسسة على احكام هذه الشريعة قاصرة فلا ادل عليه من مقابلة المثال الآتي على مفاد احكام الشريعة الموسوية من مأمور به ومنهي عنه ومباح

ان سائر الشرائع المنزلة لا تستفاد منها تحت نص صريح الطريقة الواجب اتخاذها في تربية الانسان لدى كل دور من حياته وجل ما هنالك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجاب اعداد الناشئة اعداداً يكفل سلوكهم على حد ما تدعو اليه هذه المتحتمات ليس الا بيد ان نوابغ الاقوام في كل عصر ومعلمي العمران منهم المكلفين اذياً بايفاء هذه الخدمة بعد دقة مراقبتهم وشعة اختباراتهم في الشؤون الاجتماعية قالوا كما يستشف من مجمل ارائهم انه لا يجب في تربية الصغير اتخاذ خطة واحدة ثابتة مستمرة الا ان يكون الثبات والاستمرار منحصراً في الغاية الكلية من التربية حيث يرمى اليها من مناح مختلفة تحت اشكال متفاوتة كاستعمال اللبن والقسوة حسبما تستدعي الحال واختيار الدقة والتسامح تبعاً للقابلية والاستعداد مثلاً لو اجترم صغير القنل لا

يوجب الشرع والنظام ان يقنص منه بنسبة درجة جرمه واهميته
وكذا لا يتسامح معه في نفاذ تصرفاته القولية والفعلية . ومنه
يبان كم تستعمل الليونة بحقه مقابل ارتكابه اعظم جرم في حق
غيره وكم يعامل بالقسوة في الحجر عليه منعاً من ارتكابه خطأ في
حق نفسه لا لتعداه مضرته

يضيق بنا المقام لو شئنا ان نطبق احكام ما يتعلق بجهتي
المعاملات والعقوبات من الشريعة الموسوية مادة فمارة على المثال
المقدم ولكننا نكتفي بان زبدة جميعها تنطبق على مضاه اتم الانطباق
منها تدريب الامة على اكتساب القائدة الاجتماعية من وراء
اقامة الحدود والفرائض الشرعية المشتملة عليها التي ليس في بعضها
شيء من الاساءة نحو الخالق مع افتراض مخالفتها الا من باب
ان مخالفة المشروع ذنب كما ليس في اتمام ذلك البعض ايضاً
ارضاه جلاله الا من قبيل ان القيام بالواجب مستحب فقط وفي
كلا الحالتين فالاساءة او الاحسان امر نسبي فقط ذلك كتحرير
بعض الماء كل باعتبار بعضها نجساً والبعض الآخر طاهراً وكعدم
اعتبار ابن الزنا عضواً في الهيئة الاجتماعية الملية حتى الى الجبل
العاشق وكاباحة الطلاق لغير اشتراط سبب موجب لفسخ عقد
الزواج وكنهه فيما لو ضامع رجل عذراء غير مخطوبة واتخذها بعد

ذلك زوجة وكافتراض نصيب البكر من تركة ابيه مثل ضمني
 نصيب اخيه وكايجاب اعدام الزاني والزانية كلاهما بالزجم او
 الحريق وما اشبه ومنع اي كان من ارتهان رضى الى غير ذلك
 من الامور المشروعة موسوياً وهي في نظر الحق المعقول تشير الى
 ما يبعد بها عن مطالب المدنية الكاملة كما يستفاد منها ايضاً ان
 الله سبحانه وتعالى قد وضع لهذا الصغير البشرى هذه الشريعة
 الكافية لضمان ترقيته في دوره فقط وإعداده الى اقبال شريعة
 اسمي منها توسلاً الى ترسيخ الملكات الصالحة في طباعهم عن
 طريق الاقتصاص والتسامح هكذا يقال نعم لو فرضنا ان في
 اعدام الزاني والزانية قصاصاً اكبر من الذنب على جسامته غير انه
 بافتراض هذا القصاص وتنفيذه فائدة اكبر للأمم على ضعفها
 وهمجيتها مع امكان ان تترج آدابها باداب الامم غير العارفة بالله
 عن طريق التشبه لولا هذا القصاص الارهابي لم تكن تتمتع من
 ارتكاب ما يفسد النسل ويقلل الحياء فنضعف معه القوى البدنية
 وتزول الهيبة الاجتماعية والأمة لهدها ذاك احوج الى ما يكفل
 ازدياد قوتها وبقاء هيبتها منها الى انفس نفيس في مطالب الحياة
 العمرانية

ومجمل القول ان شريعة موسى لم تأت بالمدينة

الكاملة حيث قد اثبت التحقيق بالدليل العقلي حكمة الوضع
 الالهي من اعتبار العالم حين انبعاثها كصغير يجب ان يلقى دروس
 الحياة الحاضرة والمستقبله بطرق واساليب ملائمة الى درجة ادراكه
 وقابليته الطبيعية فشاء وهو الحكيم الازلي ان يدي لاثبات
 الحقيقة وتقريرها في الازهان من كيفيات مختلفة ووسائل متباينة
 وليس في انكارنا على الموسوية مجيئها بالمدينة الكاملة طعن او
 مساس (والعاياذ بالله) بل البحث وهو ابو الحقائق لا يستهدفه
 غرض ولا يستبسله حياء

الفصل الثالث

(في الشريعة المسيحية)

بقي ان المبدع الازلي قدس اسمه قد اوجد هذا الكون لا
 متفكهاً بايجاده بل لغاية هي اسمى من ذلك غاية ان تظهر آثار
 كلالته وقدرته الغير متناهية فيه ومن مطالب هذه الغاية ان
 يرتقى بهذا المبدع والنوع البشري منه خاصة الى المرتبة التي يراها
 لائقة وممكنة به وادل على سمو مبدعه شأن المعلم الصالح الذي
 يبذل كل ما يوسعه في تهذيب وثقيف اخلاق بنيته وتلامذته اظهاراً

لم يبلغ اقتداره فالمعلم الالهي جل جلاله لم يشأ الوقوف بالنوع
الانساني في ساحة الموسوية فقط حيث بتدييره العلوي خصص
لها دوراً نقوم بحاجة البشرية كما تقدم ورتب في علمه الازلي للدور
الذي يليه شريعة متميزة في احكامها المدنية وخصائصها الاستعمارية
بفناء السيد المسيح عيسى عليه السلام بروح الله وكلمته لا يبلغ
العالم رسالة معرفة الله او وجوب وجوده فقط الخدمة التي وفيت
حقها في دوري الاعلان والموسوية بل ليضع عهداً جديداً ذي
دروس تشمل قواعد واحكام تزيد في بناء المدنية اعلاء الى غاية
الكمال هو الشريعة السابق ترتيبها المعدة الى الدور الثالث حيث
بلغ العالم رشده وولج باب الصبوة الى معهد الشباب

دخل السيد المسيح بشريته الى اب العالم من غير الباب
الذي ولجه موسى بمميزات ثلاث: الاولى موسى كان يخاطب
صغيراً مع قصر ادراكه هو ذو طبيعة غضة اجدر بالتأثر والانقياد
طبعاً وادنى الى الشعور بالضعف فيؤخذ مختاراً كان او مضطراً
دون جدال اما المسيح فجاء يخاطب شاباً مفترناً بنشاطه راغباً عن
بساطة الفضيلة بمركات ملاذ النقص البشري متلهياً عن
الحقيقة بما تلبسته من زخارف الاعراض وبواهر الاوهام ولذا فهو
يحتاج لاقتلاع هذه المتأصلات من طبيعته الحادة الى الحكمة

السامية والعلم الوافر والفضيلة البالغة والصبر الأشد وهي بعض
 صفات جهاده في نشر شريعته على الارض
 الثانية موسى كان محتاجاً ان يمثل الحقائق الجوهرية لأُمَّته
 تحت ترتيبات ارضية ومواد مجسمة وصور حسية كما يشهد بذلك
 قبة الشهادة وتابوت العهد والذبايح الدموية اما المسيح فلما نشأ
 بذلك الشاب البشري عن اعتبار تلك الرمزيات الأ لشرف
 الحقائق المرموزة فيها اخذ يجاربه تليفاً باعتبارها كالاتر المفيد
 في حينه معلناً له باعلان الحقائق المستترة تحتها الحد الذي انتهى
 عنده حق استعمالها وقام عدم لزومها وفائدتها بعده

الثالثة موسى جاء بشريعة لم يكن لها ان تنشي مدينة تنهض
 بعزيمة الأمة الى طلب الفتح والاستعمار الملمى نظراً الى ان ترتيباتها
 وادابها الاجتماعية واحكامها القضائية قد كانت متشابهة كثيراً
 مع ما لدى الأمم المعاصرة من الاحكام والترتيبات والاداب الأ
 من حيث الحق الاسمى الذي تسره والغاية الحققة التي نتج عنها
 اما المسيح فقد وضع شريعته بجميع مشتملاتها العارضة والمستترة
 متميزة عن جميع شرائع الأمم الحاضرة والماضية لذلك العهد وعنها
 نشأ مدينة روحها العدل وقوامها الرحمة وشعارها الفضيلة وغايتها
 الاستعمار الذي هو اذل آثار المدينة عليها

المسيح عمل وعلم بما مفاده تنوير العالم اجمع واقتياده الى
 معرفته والتمسك بشريعته ومن وراء هذه الغاية قد انشأ له مستعمرات
 دينية في سائر انحاء العالم المعروف بواسطة اناس قليلي العدد
 اميين خوالٍ من المال عزلٌ من السلاح وهم حواريوه الأصر
 الذي لا مشاحة فيه ولا جدل لثبوتها بالاسنقراء التاريخي
 والمشاهدة العيانية واعلانه بيان جلي ان شريعة المسيح متممة
 لشريعة موسى والبين لا يحتاج الى دليل . بقي ان نبحث في العلل
 والاسباب التي انتجت هذا الفرق بين مدينتي الشريعتين
 فنقول :

لا يتكلف الراغب في تحقيق هذه القضية الى المشقة البالغة
 والعناء الشديد حتى تجلي لديه دقائق هذه الفروق باقل مما يتصور
 لزومه من الزوبة والامعان اذ يقوم الدليل القطعي بتأكيد العقل
 والحس على اختيار المبدع الازلي اكمال اديبة الحيوة البشرية
 ضمن اربعة ادوار وتركه لكل دور ان يستبقي من بعضها نافذاً
 في بعض النوع الى ما حدّده الغيب وهذه الادوار الاربعة هي
 الاعلان والموسوية والمسيحية والاسلامية فدور الاعلان قد انتهى
 بابتداء الموسوية التي هي اول شريعة كتابية وبالطبع جعل هذه
 الادوار محددة الى زمن قد استلزم ان يتميز كل منها بشريعة

موافقة لحال وقابلية النوع فيه وعلى هذه النسبة يصح اعتبار العالم في دور الاعلان طفلاً وفي الموسومة صغيراً مميزاً وفي المسيحية شاباً وفي الاسلاميه كهلاً حيث يقف هذا الشخص الانساني عند الدور الاخير عن النمو الادبي مستعيناً فقط على حفظ بقاءه باتساع الخبرة واكتمال الفضيلة فيما يرد عليه من احوال وحوادث المستقبل

الانسان في ريبان شبابه وميدان حياته يكون ذا اخلاق حماسية وافكار اميل بكثيرها الى الخطأ منها الى الاصابة مع اعتبارها في عين عقله قوية جدية بالعصمة وذلك لان ماله وقتئذ من نضارة الحيوة ورونق الشباب والقوة والنشاط يويد عصبية الانانية المؤدية به الى الشطط غالباً فتمتد اريد تقويم اخلاق الشاب لا يصح ان تستعمل بحقه تلك الطرق التي استعملت حال صغره كالتطرف في الدقة والتسامح لاكثر من الواجب بل يختار لتهديبه من الوسائل ما تلتشى معه عصبية الانانية ذاهبة بروح ذلك الاغترار الفاسد فيشعر من تلقاء نفسه بضعفه تجاه من فوقه ويتطبع بالروية والصبر اساس كل فضيلة على ان في مثل هذه الوسائل من القسوة المؤلمة والاضغظ الجارح على الفطرة العالية ما تستسهل بجانبه القصاصات البدنية حالة كونه ليس في شيء منها

وبالتالي ففي تأديب الصغير بقصد ترسيخ الملكات دون ان يطالب
 بفهم الغاية منها كالبيضاء التي تستطيع ان تؤدّي الالفاظ دون
 معناها اما في تهذيب الشاب فينبغي ان يؤدّي ما يتعلمه باّتم مبناه
 واقصى معناه يعني ان يفهم معنى تلك الملكات وفائدتها لنفسه على
 الانفراد ولنوعه مع الاجتماع

السيد المسيح رأى مدينة البشر لعهد ظهوره قائمة اولاً
 بالتهصب الملى فعلم بما يخالف هذا المبدأ بقوله: «حبوا اعداءكم
 صلوا على من يضطهدكم . . . قريبك من يفعل معك الرحمة»
 ثانياً بروح محبة الذات المانعة من ثبات الالفة القومية فقال
 «كونوا حكماء كالحيات وودعاء كالحمائم . . . تعلموا مني فاني وديع
 ومتواضع القلب . . . من منحرك ميلاً فامش معه اثنين . . .
 من طلب ثوبك فاعطه رداءك . . . لا تدينوا لثلاث اعدانوا»
 ثالثاً باحتشاد الاموال واللّهو باجماد الدنيا ونعيمها عن طلب
 المجد الحقيقي من باب اقتباس الفضائل فقال «لا تهتموا لانفسكم
 بما تاكلون ولا لاجسادكم بما تلبسون . . . اطلبوا اولاً ملكوت الله
 وبرّه . . . بع كل مالك واعطه للساكين وتعال اتبعني . . .
 اكنزوا لكم كنوزاً في السماء . . .»

رابعاً بالاعتماد على القوات البدنية والوسائط المادية في
 الفتوحات الدينية والاستعمار الملى فقال لحواريه : (هكذا مرسلكم
 كالخراف بين الذئاب الحافظة وسيطردونكم وتكونون مبغوضين
 من جميع الامم من اجل اسمي . . . لا تحملوا لكم كيساً ولا عصاً
 ولا زاداً) وامثال ذلك مما ينتج عنه لدى المطابقة والمقابلة انه قد
 جاء ليعود بذلك الشاب البشري من مجاهل الاغترار الديوى
 عن طريق الفضيلة ومن مهاوى الفساد الادبي تحت راية الكمال
 الاجتماعى ومن مواطن ضواريه العصبيات الملية الى مسارح
 غزلان التمدن الحقيقى ومن معالم الجهل بالغاية من الرمزيات
 القديمة الى معاهد العلم بالحقائق الرموزة فيها وبالجملة فالشريعة
 المسيحية قد جاءت لتخدم القصد الالهي المتضمن في الشريعة
 الموسوية ايضاً وهو معرفة الحق وانشاء المدينة الحققة غير ان طرق
 هذه الخدمة واساليبها مختلفة بالشريعتين اختلافاً سببته سنة
 النفيير في طبيعة الكائنات مع مدى الحياة

قلنا ان لا مدينة الا ومصدرها الدين وركنها شريعته
 ونقول ايضاً ان كل شريعة لا بد ان تكون جامعة كل ما تلزم
 معرفته من امور الدنيا والدين فمتعلقات الدين داخله في قسم
 العبادات وهو عبارة عن الاحكام التي تبين ماهية علاقة الانسان

بالله وواجباته نحوه وتعين السنن والفروض التعبدية التي يجب
 حفظها من يكون متديناً واما ما يتعلق بالامور الدنيوية فهو ما
 يشمله قسم المعاملات والعقوبات اعني ان قسم المعاملات يشمل
 على بيان الحقوق الشخصية والاجتماعية وطرق استحصالتها
 والاحتفاظ عليها وقسم العقوبات وفيه نتحدد سائر انواع الجرائم
 والمخالفات وتعين العقوبة الواجبة بحق كل جريمة فلو تصفحنا
 شريعة المسيح التي ينطوي عليها الانجيل الكريم ورسائل بعض
 الحوارين بتامل دقيق لرأيناها شاملة احكام قسم العبادات
 جميعها غير ان ما هو في عداد الامور الدنيوية فقد ورد في التعاليم
 المسيحية مستتراً طي قواعد العدل الطبيعي بصورة يعذر معها من
 ينكر على هذه الشريعة ابقاء حاجة البشر من امور دنياهم والنتيجة
 من هذه الملاحظة هي ان السيد المسيح لما رأى لب الشباب
 البشري مشغولاً بالعلوم الزمنية وفي مقدمتها فلسفة اليونان الملامى
 بالسفسطات والمغالطات وشرايع الرومان التي مع اعتبارها لذلك
 العهد اكثر انطباقاً من سواها على قاعدة العدل الطبيعي كانت لا
 تزال غير صالحة لان تنشىء مدينة صحيحة بالنظر لصدورها عن
 الوثنية منشأ الخرافات والاضاليل فضلاً عما دسه الاختلاط
 والامتزاج الاجنبي في الموسوية من انواع الكفر والاحاد حتى

ضمت تحت لواها فرق الزنادقة والكتبة والفريسيين والسامريين
 وضع شريعته لغيره ان يلحق النفس البشرية علم الفلاسفة الحقيقية
 عن سذاجة المقدمات وسهولة القياسات وبساطة النتائج لينرج
 بها من ظلمة تلك المشتربات الوهمية الى نور المدنية الحقبة التي
 روحها معرفة النفس وقوامها تجريد المواطن عن الرغائب الحيوانية
 وبالجملة ان في معاني احكام الشريعة المسيحية مخبوء كل مطلب
 في المدنية الكاملة وكل واجب في الادب العمومي على نسبة
 معميات واحاجي يستدعي حلها وكشف مخبئاتها رسوخا في العلم
 وتناه في الذكاء يندر ان يحصل ببعض افراد البشر فقياساً على ان
 الكمال يقوم في الاحاطة بجميع اطراف الشيء وبابفاء حق كل
 جهة منه بياناً وايضاحاً بحيث ان يحصل في متناول العقل بسلا
 واسطة ينتج ان الشريعة المسيحية مع استجماعها كل لازم ومفيد
 في سبيل نول السعادة الحقيقية فهي كذلك لو استطاعت الطبيعة
 البشرية ان تقوم بكل واجب ومندوب منها والحال انه امر يكاد
 ان يتعذر على الملائكة فضلاً عن البشر فاذاً وبناءً على انه ليس
 من العدل الالهي تكليف البشر لاداء ما فوق الاستطاعة بيان ان
 السيد المسيح لم يشأ في تعليمه ان يجعل البحث في الامور المدنية
 صرفاً من اساسيات قصده لانه لم يزل يفتش بل اقتضاء لواجب

استمداد ذلك الشاب البشري المفتن عقله وقتئذٍ بما لديه من مستحضرات مدنية دوره وبقية ان يتناساها باغفال ذكر اي شيء مما يناسبها من نوعها ولزوم ان يشغل لبه بتربيع احكام مصدر المدنية فيه الى ان يحصل به الشوق الكامل لفهم الغاية التي نتجها اليها تلك الاحكام حيث يستنكف من البقاء في الحالة التي هو عليها متحفزاً الى استقبال مدنية اكل في دور رجوليته حتى اذا بلغه عرضت امامه هذه المشتهة فيعلق بها ويألفها دون كلفة وبتام الرغبة

اثباتاً لهذه النتيجة نستلفت المرتاب بصحتها الى مراجعة محفوظات صدر التاريخ المسيحي حيث تنجلي لديه مدنيته لذلك المهد خاتمة على الفطرة البشرية حاجرة على العدل الطبيعي بارزة بثوب سداه التسامح المفرط ولحمته الصبر المعجز والاحتمال الفائق الطبيعة . تلك الاجيال التي كان فيها جميع المسيحيين يسلمون اجسادهم للاستشهاد بانواع مختلفة متسامحين مع اعدائهم بحقوقهم المادية والادبية بصبر عجيب دون شكوى ولا تدمر يقيمون حدود شريعتهم التي هي فوق منتهى الاحتمال البشري ومن هذه الحقائق الثابتة نستخلص نتيجتين الاول ان المسيح شاء بشريته ان يقهر الطبيعة البشرية ليبعد بها عن الانفة والاستكبار اللذين

٥١ مصدر كل خلل في المدينة الصحيحة والثانية ليعطى الامم
 عن حياة المسيحيين امثلة يتعلمون منها كيف يجب ان يحفظ
 على مصدر المدينة ببدل انفس نفيس وكيف يجب ان يعيش ذوو
 الجماعة الواحدة وازاختلفت جنسياتهم بالاخاء الحقيقي والاتحاد
 الشامل والاشتراك التام

بني هل يظن ان العالم كان ممكناً ان يكتبني نظراً الى حاجة
 المدينة وسنة الارتقاء بهذه الشريعة التي جل ما تبغيه من العالم
 مجافاة الفطرة قليلاً من نفاذ حكم المدل الطبيعي المعلقة قاعدته
 بالآية « بالكيل الذي تكيلون به يكال لكم . . . اعطوا ما يقصر
 لقيصر وما لله لله »

وعندى الجواب على ضربين ايجابي حقيقة تكون غاية
 النفس هي السعادة الكاملة التي يتذرع الى استحصاها بمجافاة
 الالام النفسية وقتل رغائب الفطرة الحيوانية المستترة تحت
 الاصل القائل : (الانسان محب ذاته طماع بما دونها) وهذه
 الذريعة هي ملخص تعليم المسيح وزبدته . وسلي حكماً بما يقوم
 من الادلة على سليته منها ان الفطرة لا تكون متأثرة بما يطرأ
 على طبيعتها من عوامل التأديبات والاخلاقيات الا في حال
 لينها وضعفها التي تنتهي بنهاية دور الشباب حيث بعدئذ تشط

من عقلمها مطالبة بحقها الطبيعي القائم بالانقاء والتزام والاستثمار
ولما كان الحق الحكيم هو صاحب النفاذ في جميع النسيات دون
سواه كأن لا بد من الرجوع اليه في هذا الموضوع كما لم يكن من
العدل حرمان البشر من وضع شريعة بها الضمانة الكافية لابرار
مكتومات ما قبلها وتفسير ما غمض هنالك استيفاء لحاجة النوع
الانساني في سبيل الارتقاء واستكمالاً لضروريات حيويته في
دور الزجولية

الفصل الرابع

(في الشريعة الاسلامية)

ما دخل العالم في هذا الدور الاخير حتى اوشك ان يتناسى
علوم صباه واداب شبويته بالكيفية واصبح يحاول ان ينتج له
عذراً في مدنيته الظاهرة وقتئذ من غموض المقاصد السامية
المتضمنة في الشريعة المسيحية وكانت محاولته ذهبت عقيمة لولا
انها صادفت من الضعف البشري والنقص الطبيعي نصيراً فلم
يأت على اواخر الجيل السادس للسبيح ذلك العهد الذي فيه
بلغت دولة الروم العظيمة من الفنى والقوة والاتساع والمنعة شأواً

بعبداً حتى أصبحت المدينة المسيحية عبارة عن فسور لامعة تكتنز
لباً خاويًا من الكمال المسيحي والحيوية الاجتماعية وما ادى به الى
هذه الحال سوى شتم الفطرة من التناوم تحت اقبال ضواغط
المسيحية عليها من جهة ومحاذرة العقل من شر تعدي الحدود
المشروعة من جهة اخرى فاخذا يتماوانان في ايجاد معذورية لها
عن كل نقص باتيانه وما كان لهذه المعذورية منشأ لو امكن
البشرية ان تكتفي في سبيل الارتقاء بالوقوف على حد التعاليم
المسيحية فقط

هكذا الشاب متى ابتداءً ان يشرف على ربوع دور الرجولية
يرى ان الخطط التي رسمتها له مدرسة صباه مع ما قادت به من
الخدمة الجليلة نحو نفسه ونوعه وما انتهت اليه من النتيجة الحسنة
في تاسيس مستقبله كانت مجافية للفطرة معادية للفريضة وانذار
يحاول ان يستحفظ على ثمرة اتعاب الشباب بالاحتفاظ على الاصول
التي اتبعتها متوسماً مع الفطرة في نفاذ اميالها ولو على الشواذ وحيث
لم يكن وصل بعد الى الدور الذي فيه يجب ان يتلقى كليات علم
الحيوة يظهر وعلى مجاه مسمحة المباهاة مشوبة بنقص الاستكبار
الأمر المؤدي غالباً الى الخلط والشطط وعليه فبحكم الحق المعقول
والحاجة الدورية كان لا بد من رسول يأخذ حظه من ايفاء هذه

الخدمة الجليلة لدورها الاخير شارحاً للرجولية ما اشكل على
الشباب فهمه من معاني ومقاصد التعاليم التي قام بها معلو الحق
قبله تاركين ايضاحها لعلة سبق الاماع اليها او لحكمة في نفس
الغيب .

هذا المبعوث الاخير والرسول الكريم هو باقرار الانصاف
تحت شهادة التاريخ الصادق وتزكية الاجماع العلمي صاحب
الشريعة الاسلامية ونبي الامة المحمدية المنعوتة باسمه . ظهر
بدعوته ونشر شريعته الفراء في اواخر القرن السادس ميلادياً
اعني في الزمن الذي عنده انتهى شباب العالم وابتدأ دور رجوليته
مختاراً من قبل القصد الازلي ليقم واجباً في وقته تبعاً لحكم النظام
الحيوي وسنة الرقي الحقيقي

جاء وليس في شريعته الموحة اليه او حديثه الشريف غير
الادلة الناصحة على انه اما يعمل لنفس الغاية التي عمل لأجلها
صاحباً الشريعتين المتقدمتين ويخدم نفس القصد الذي خدماه
من هداية البشر الى معرفة الحق وابلاغهم من أمن الطرق الي
مواطن المدنية الحققة ولكنه جرى على اسلوب لم يره من قبله ممكناً
في دوري جهادهما نظراً للمانع قابلية البشر وقتئذٍ ولواجب تنسيق
التربية بحسب الاستعداد ايضاً يدا انه ولهم الحق قد احاط بكل

مأخذ في هذا السبيل مفسراً كما غمض عن المفهوم البشري
تحت حجب الموانع لغاية مندرجة طي القاعدة الكلية « الأمور
مرهونة لأوقاتها »

بقي قبل الشروع في اثبات ان الشريعة الاسلامية قد فسرت
قاعدة العدل الطبيعي بصورة ليس بعدها أمل لمستزيد في البيان
او لطامع في الوضوح وان ظهور صاحبها ونشرها على يديه من
مقررات العلم الازلي اتماماً لكل واجب في صلاح المجتمع البشري
وترقيته لا بد لنا من تلخيص تاريخها لاجيالها الاولى كمقدمة
تنتج لنا عن طريق القياس تأكيد هذه الامور واثباتها مرتكبين
في ذلك الى قاعدة تصديق العلم والتاريخ لا الى المقررات
الاعتقادية فراراً من مظنة اداء الشهادة لدفع مغرم او جرّ مغنم
فنقول :

وُلد النبي في ديار الوثنية وتربى في معالم الهمجية حيث
كانت جاهلية العرب لتفاخر بمعبوداتها كالحبل الاكبر واللات
والعزى ومناة وابى قيس . من والدين ينتسبان لآكرم قبائل
العرب واشرفها حساباً وقد كان لقبيلة ايه اختصاص منقل في
الخدمة الدينية ليس لقبيلة سواها شأن فيه كما يشهد عليه قيام
جده السيد عبدالمطلب قياً على البيت الحرام لعهد ظهوره واقرب

زمن ولادته . مات ابوه فتولى تربيته جده على حد آداب العرب
 وعوائدهم فعاش يتيماً آمياً ليس له من امور دنياه ما تطيب به
 نفسه الشريفة التي اعدّها الفيب لانجاز عمل عظيم ليس من وسع
 القدرة البشرية القيام بعبأه دون عون المدد الالهي وصرف معظم
 اوقاته الى ان بلغ الاربعين من العمر ينفرد الى معتزلٍ من الناس
 يناجي بلسان ما اوتيه من المواهب السامية نظام هذا الكون
 وانتظام مركباته وشواهد الصناعة المعجزة الظاهرة في كل نوع
 من مشتملاته مقنساً عن محيا تلك الصوامت نطق الاقرار
 بواجب الوجود الازلي ودليل التاكيد بفساد معتقدات قومه وقد
 حان للغاية الملوية ان تظهر به وقنئذٍ فقام بدعوته العرب الى معرفة
 الحق منادياً قومه الى الاقرار بوحدانية الله منذراً بفساد تلك
 المعتقدات الوثنية والاعتبارات الخرافية مباشرةً باقواله وافعاله وما
 اوحى اليه ارشاد الناس الى محجة الهدى مصداقاً لما قام به المرسلون
 من قبله خائضاً غمرات جهاد شاق حيث ثار في راس النخوة
 الجاهلية ثامر العصبية الوثنية فنهض العرب من كل قبيلة وصوب
 حتى ذووه وانسباه ينكرون دعوته ويهاجمونه المرة بعد المرة وهو
 بعد ليس لديه من وسائل الدفاع ومواد الفتح سوى نفر قليل
 لا يملك شروى نقيرومع هذا فلم ياخذ سئام او ملل ولم يعتوره

خوف او وجل بل انتفى سيف الفاية الساية في وجه المكابرين
وهكذا كان له النصر المبين في سائر الوقائع على قلة اعدائه وضيق
ذات يده وكثرة اعدائه ورفرة معداتهم

وعلى هذا الاقدار العجيب تأسس الدين الاسلامي آخذاً
بالانتشار في اكثر انحاء المعمور بفضل عدالة الشريعة المرئكة اليه
المنزلة على يد مؤسسه العظيم بضم جميع متون احكامها وقرضاتها
القرآن العزيز والسيرة النبوية والحديث الشريف وقد عم نفعها
وشاع نفوذها بعده بسعي الخلفاء الراشدين والائمة المحققين ودعاة
الدين الصالحين

هذه لمحة مقبسة عن مطول السيرة النبوية والاستناد اليها
كمقدمة ثابتة بالاجماع نستنتج اولاً ان الشريعة الاسلامية فيما
يتعلق منها بالمعاملات والمقوبات بحق الاحوال الشخصية
 والاجتماعية قد اعتبرت الفاية من نظائرها في شريعة موسى
 واستبدلت الوسطة بغيرها من نوعها على كيفية اطبق على احتمال
 الفطرة راضين للسلام ولوفى الى الراحة واكثر انتساباً مع قابلية
 الدور الرجولي وفسرت كذلك مقصد الشريعة المسيحية من العدل
 الطبيعي ونفاذ حق المساواة النوعية وضمانه ابصال الحقوق لذويها
 وتعيين الهيئة الواجب اتخاذها مرجعاً لمثل هذه الحكمت التي

يضم جميعها معنى الآية الانجيلية : (اذا اخطأ اليك اخوك فعاتبه
 وان لم يسمع فقل للكنيسة وان لم يسمع من الكنيسة ٠٠٠) ومن
 بدائع هذه الشريعة الموحاة عدا ما يتعلق بكليات الامور
 الاعتقادية كوحداية الله وازليته والوحي والبعث والخلود ترى
 فيما يتعلق بالامور المدنية متميزة على اي شريعة قبلها لاشتمالها على
 احكام باعتمدها مع الفطرة تستطيع خدمة الدين كما يليق به
 والمدنية في كل ما نقضه اما في الدين فلا ن العقل الذي اكثر
 ما يدين الى الوضوح متى اقره شرع على بسطة من البيان في معهد
 الاجتماع واقام امامه من الواجب والجائز والمندوب والمنوع
 احكام كما انها لا تسوم الفطرة مذلة الحجر والاعنقال لا تفسح
 لها مجال الحرية المطلقة ايضا امتد بلا شك نفاذ حكمه وتوسع
 اختباره في شئون المدنية الحاجية والكمالية وصدق بلا ارتياب
 ان المدنية وهي بنت الدين متى توفرت في المجموع لزوميات
 انشائها بمراعاة سائر الاحكام التي تقوم بها ادت بسعادة البشر
 الى مرتبة لا يطمع بافضل منها واقنع بلا تكلف بوجوب
 الاستمسك بعري الدين والرجوع اليه كلما اختل نظام او تداعى
 بناء في الاجتماع وكفى الدين من الاسلامية هذه الحكمة فكل
 الصيد في جوف الفرا . واما خدمة الشريعة الاسلامية للمدينة

فلا ظن ان بوتي بأوفي منها او يزيد عليها ونحقق هذا الظن بدليل
الاطلاع وشهادة العقل والحس

ففي الاول من توسعها بالبحث في جميع الضوابط الكلية
والمثون التفصيلية واقتراسها كل ما يمكن ان يعرض للانسان في
مدى حيوته من الاحوال بحق شخصه ونوعه وتحديدتها كل امر
مفترض حدوثه وبيان كيفية الحكم فيه

وفي الثاني لأن استيفائها البحث في جميع الشؤون الشخصية
والاجتماعية قد اخذ لها محلاً عزيزاً من اعتبار العالم الغير الاسلامي
فاتخذ منها ما يشمله قسم المعاملات دستوراً يرجع اليه في تعزيز
جانب المدنية وتسهيل سبل الارتقاء يؤيد ذلك الاطلاع على
القوانين والاحكام القضائية المنبجة لدى اعظم حكومات العالم
تمدناً كالانكايوز والفرنسيس في الأجيال المتأخرة الى الان حيث
يستفاد اتفاقها مقصداً مع الشرع الاسلامي وحسبنا ان القانون
الفرنساوي المعروف (بكود نابليون) قد بنيت احكامه على اساس
كليات قواعد الشرع الاسلامي في المدنية الصرفة تحت كليات
صار تطبيقها على مقتضى حاجة البلاد والأمة ولا يخفى ما لهذا
القانون في اوربا من الشهرة والشيوع والنفوذ . وعا هذا فللكبار
ساسة الاجانب وعلمائهم المحققين منهم كالمسيو هانوتو في خطبته

التي القاها على المؤتمر الجغرافي المنعقد في باريس لشهر ابريل سنة ١٩٠٢ وغيره خلاصة جميعها تؤيد ما قلناه باقصى معناه وتصرح على مسمع الاجتماع البشري بان للشريعة الاسلامية وحدها كان وضع الحجر الاخير في بناء المدينة الكاملة وبليق لها ان تفخر بتدريسها الصف المنتهى من طلبة علم الحياة وثبأى بايقانها حق العمل الذي استبقى لها بمشيئة المشرع الالهي لتمام اكماله في حينه وحتى لا ندع منفذاً يتوصل منه المتطرفون الى خرق حرمة التحقيق لا بد من اثبات ان ظهور صاحب الدين الاسلامي ورسول شريعته امرٌ مقرر بالعلم الازلي بالادلة الآتية :

اولاً : من المقرر عقلاً والثابت حكماً ان القدرة البشرية تنتهي عند حد المعقول وما يتجاوز هذا الحد عدٌ من الخوارق فلو اعتبرنا حضرة النبي العربي من نوابغ مقنذري البشر لكان يجب ان نقف بهذا الاعتبار في المرتبة والتي وقف بها امثاله من مشاهير رجال الاجيال المنقدمة ظهوره كاسكندر الكبير وانبال القرطبي من القواد واريسطو وافلاطون من الفلاسفة عند نخامة وخطارة الاعمال التي اتوها فقط وفي الحالة التي كانوا عليها من استجماع ما تستلزمه المقدره البشرية من الوسائل الادبية والمادية ايضا ليتسنى لنا ان نضع العمل العظيم الذي اتاه موضع الامكان البشري

الصّرف اما رجلٌ عرفه التاريخ بالأُمِّي الواقف عند حد الكفاف
 من دنياه والنذير المضطهد من قومه والبشير المعتزل من جنسه
 وهو في هذه الحالة يدعو الناس الى الاعتقاد بما لا ينطبق على
 معقولهم ويرشدهم الى انتاج ما يخالف ادايهم وعوائدهم ويكون له
 من وراء الجهاد تجاه تلك القوت العظيمة والناصر الهمجية
 الانتصار المبين ان في ذلك لهجة لا يأتيا عقل محدود ولا تلبها
 قوة متناهية ولا يدلي نجاحه من الامكان البشري العقلي او
 الاعتيادي استعماله السلاح في سبيل جهاده اذ ليس بين القوتين
 بشرياً تكافؤ ولا ما يقرب من التكافؤ بل لم يكن له من الانتصار
 ما يجوز ان يذكر في جانب المضطهدين ولقد كان من الضروري
 له استعمال السلاح لقاء قوم لا يعرفون الله لفصل الخطاب غير
 السيف وما بمنزلة عدا ان للجهاد الاسلامي في فتوح الشام التي
 كانت يومئذ في قبضة الروم تحت راية الابهة القيصرية لحجة
 ساطعة وبينه قاطعة على امداده بالعون الالهي اذ لا يعقل ان
 يفوز الاسلام وهم بعد ثلاثمائة رجل تحت قيادة ابي عبيدة الجراح
 دون ان يكون في ذلك من القصد الملوي ما لا يلتفت معه الى
 الاستعداد البشري

ثانياً لأمر مؤيد بالاجماع الاعم مطلقاً ان موسى الكليم

والسيد المسيح قد قاما في العالم يدعوانه الى معرفة الحق ويرشدانه
 في سبيل الكمال المؤدي الى السعادة الحقيقية ولكل منهما شريعة
 وضعت دستوراً يمتشي على حده من لبي الدعوة وصدق بالكلمة
 منعوته مع الدين المنسوبة اليه بالسموية باعتبار ان الدين الذي
 يضم تحت راية الايمان بصحته وباجراء شريعته وامتيازه انعم
 بدعوته بمميزات علوية ليست من البشرية في شيء الملايين
 العديدة من البشر وقد مرت الالف السنين على تأسيسه يعالوها
 اكفهرار الياس من ان تقوى على تغيير شيء من رونقه او
 نقويض ركن فيه هو الدين الحي بروح الغاية الالهية والمصان
 باعتناء القوة السموية ايفعل بعد قياساً على هذه الحقيقة ان
 الدين الاسلامي وهو مستجمع في غايته وانتشاره وقدمه وثبوت
 ما استجمعه من الصفات والشروط كل دين مموي قبله يعتبر حياً
 بروح الغاية البشرية ومصاناً بغاية القوة العالمية ان ذلك لضلال
 عن الحق وخروج عن المعقول

ثالثاً لو كانت المدينة الانجيلية التي مر ذكر كلياتها انفاً
 وضعت لتفني البشر عن كل ما سواها فيما يتعلق بالحياة الدنيا
 وهي على ما هي عليه بتعاليمها من الكمال اللائق بالملائكة فضلاً
 عن البشر فأبي مانع وقف في سبيل استمرارها وحال دون استنباغها

حتى أهمل أمرها وتوسى عهداً فلم تستمر صريحة في المجموع
 الأهل إلى ما بعد أواخر الجبل السادس للمسيح حيث أهدمت
 متغلبة ثم محتفظة فتأخرت فتلاشية في أواخر الجبل السادس أي
 عند بدء انتشار المدينة الإسلامية ولم يبق في حيز النفاذ إلا أن
 من مشترعات الدين المسيحي كما هو مشهور سوى ما يتعلق منها
 بالأمور الاعتقادية والتعبدية فقط أصل ذلك الوعد الصادق
 (وعلى هذه الصخرة أني كنيستي بأبواب الجحيم لا تقوى عليها . . .
 أنا معكم كل الأيام وإلى انقضاء الدهر فقد اعتراه شيء من الخلف
) والعاذ بالله (كلا والذي يبان أن هذا الوعد لم يشمل من التعاليم
 المسيحية ما هو متعلق بالمدينة صرفاً أعني ما باقاه مستتراً مكتوماً
 إلى الزمن الذي يليق به أن يعلن وهو ليس غير دور المدينة
 الإسلامية كما أرى التي قدر لها في الغيب أن تقوم مهذبة دور
 الرجولية حيث لا يحتاج العالم فيه غير تلقى دروس العدل
 والمساواة وتسوية مصالح الفطرة مع مطالب الدين على نسبة
 المستطاع .

فن الأمثلة المتقدمة وهذه الأدلة القاطعة ثبت أن الدين
 الإسلامي لم يكن أثر غاية بشرية أو نتيجة سعي عالمي بل هو كغيره
 من الأديان السموية وشريعة آخر عامل في أكمل المدينة ولها

بالنسبة الى ما قبلها شرف اتفاق المقصد والتعاضد في انفاذه والى
 عهدها وما بعده فضل استيفاء حاجة الاجتماع من المدنية الصحيحة
 والوقوف به عند حد الاقتناع من تطلب مدينة اسمى

لا نخشى اذا قلنا ان سائر الاديان السماوية والشرائع المنسوبة
 اليها هي في اعتبار تحقيق الاعتدال وحكم الانصاف الذين قد
 اخترناها سبيلاً وغاية الى بحثنا هذا كسلسلة ذات حلقات متصلة
 لا يقوم معنى القوة الا باتحادها ولا تكمل صورة الجمال الا
 باتصالها وكما ان انفكك الحلقات من بعضها يخالف مبدأ التسلسل
 فتضيع معه قوة الاتحاد ويذهب جمال الاتصال هكذا اعتبار
 كل دين سموي بشريته ذي استقلال بغايته عن سواه من نوعه
 ليس ورائه مدينة صحيحة ولا رقى حقيقي ثم انه باعتبار مدينة
 الشريعة الاسلامية في منتهى الكمال وبكمال الاعتدال يوجد بها
 ما يخول المنصف حق الانتقاد عليه ان لم يكن لها هنالك
 معذورية فيه نتجها سنة التزاحم او سبب اخر احتجب عن التحقيق
 وليس للكابر ان يتخذ تبدل الواسطة مع الادوار في اتمام الغاية
 الواحدة ذريعة لاثبات الاستقلال المنوه عنه فقد بينا سبيل
 التبدل وسببه فيما تقدم ونزيده بياناً ان من معجزات الصناعة في
 نظام الزينة جعل المواد المختلفة والصور المتباينة نقيم باتحادها جمالا

باهرآ تحت كمال بسيط ونوسعه تأ كيداً بإيراد الآية الانجيلية
 (يأتون من المشرق والمغرب ويتكثرون في حضن ابراهيم وبنو
 الملكوت بطرحون خارجاً) وبالآية القرآنية (ولو شاء ربك لجعل
 الناس امة واحدة) وبالنطق النبوي في حديثه الشريف (لم مالنا
 وعليهم ماطينا) وبكلمة احد مشاهير الاسلام في القرن التاسع عشر
 هو الامير عبد القادر الجزائري حيث قال (اشبه اصحاب الشرائع
 الثلاث بثلاث اخوة لثلاث امهات لأب واحد)

نحن لا نرى بالنقاص والاهمال اذلالاً بمنتهى الشدة لغير
 من يدعي العلم ويتحل الفضل ولا يؤيد دعواه ببيانات خدمة
 الوطنية خصوصاً والتابعة عموماً وعندني اجل خدمة في هذا
 الباب هي طرد روح العصبية الملية من جسم الاجتماع بقوة حجة
 الاقناع عن طريق البحث الحالي عن العرض في المحصولات الملية
 واطلاق اتحاد المقصد في الاديان السموية واتفاق الغاية في الشرائع
 المرتككة اليها ولقد حاد للشرقي نزيل دار الوحي ان ينتهج منهج
 السلف الصالح اقله تشبهاً بالاغيار الذين شادوا على قاصدة حقة
 مباهي مدينتهم الزاهية باجتهدهم مذهب الفلاح والنجاح

الباب العاشر

تبه الآمال في مجاهل الاستقبال

الآمل في الاصل حركة انفعالية صادرة عن تأثير جمال
مظاهر الحياة الاجتماعية في الطبيعة العاقلة بواسطة الحس وهذه
الحركة نقيها الحاجة النفسية في نظر العقل ممكناً ولدى الارادة
مرغوباً فلا تتصل بالخيلة حتى تصوغ منها مكوناً نظرياً هو الفن
مرسوماً بيد الرغبة على محيا الحس الخارج حيث يدعى املاً بقوده
السعي ويغذيه العزم وترشده الروية ويصونه الصبر الى ان يستقر
نافذاً او يتلاشي منخلاً

اما موضوعه فهو الموجود وغايته الاستئثار بالمشتمى واستمداده
من الحياة ومحل نفاذه الاستقبال وهو اما موهوم حكماً او حقيقة
او في كليهما او محقق كذلك وسنقسم لكل كيفية فيه حدوداً
ونبسط لها مثلاً بحسب وسعنا ومبلغ مقدرتنا ونلتزم في ذلك
مراعاة اصول التحقيق تجافياً من الخلط وابتعاداً من التحشية
والتعقيد فنقول :

ان الآمل سواء كان موهوماً او محققاً باحدى الكيفيتين

او بكتبيهما فهو ظني محض ابتداء وهذه الحقيفة لا تحتاج الى
 الاثبات بغير الحججة البديهية من ان الظن يعتمد الاصابة وعدمها
 وهو مقيد بحكم النتائج بين ان تصدقه او تكذبه بلا خروج عن
 هذا القيد بارة وحيث كان منشأ الامل الظن فقد نضده بالموهوم
 او المحقق من قبيل المجاز بحكم دستور الاختيار الذي استخلص
 الحاضر واده من مجموع ماضي الحوادث الكونية عموماً والافعال
 الشخصية خصوصاً واتخذ العقل قياساً يطبق عليه احكامه
 التقديرية فيما ينتهي اليه الامل بعيد مسيره في مجاهل الاستقبال
 التي هي محل نفاذه

قد وصفنا حكم العقل بالتقديري في مثل هذه الشؤون
 صوراً لكرامته من المساس اذ هو يابى ادعاء العلم بمقررات الغيب
 وقد تستوقفنا خشية الاتهام بالتيه والمفاخرة عن بيان اهمية هذا
 البحث في علم الاجتماع البشري غير انه لا يجمل اهل التحقيق
 مقدار الضرر اللاحق بالجمعية البشرية من وراء تيه الآمال في
 مجاهل الاستقبال كما لا ينكر علينا عاقل فائدة البيان عن مصادر
 الاضرار واطلاق وسائل الوقاية منها وهب ليس في ذلك من
 فضل فهناك اداء خدمة للنوع يعذر المرء فيها او يثاب عليها
 ولما كانت اهمية الموضوع وكثرة تفرعاته تدعونا مبدئياً

لان نعين بالتحديد الفلسفي الفرق بين الموهوم والمحقق استيفاء
 لكل حاجة في هذا المطلب المبحوث فيه فراراً من اغفال شيء
 يجر اليها غصص التقصير ولواذع الاسف فيزدرينا الوهم الذي
 لا نعتبره غير ظن ينشأ في الخيلة فينقله التصديق الى الرغبة
 التي نلتبس تأكيده بفعل الارادة فيعترضها حكم العقل ببطلانه
 مستنداً الى شهادة الاختبار مع معلومات الحس وقرائن العلم
 فالفرق اذاً بين الموهوم والمحقق لكونهما ينشآن من مبدأ واحد
 وهو الظن بل هما صورتاه اللتان تظهران بشكل الحالة التي هو فيها
 لا يتعين الاً بعد صدور حكم مجرد العقل عليه مؤيداً بشهادة
 النوايس المشار اليها فاقضى ببطلانه كان وهماً وعكسه محققاً
 من جهة التاكيد الادبي فقط

قلنا ان حكم العقل تقديري في شأن الأمل وذلك بالنظر
 لثبوت امكان ظهور الشاذ في جميع النوايس الطبيعية والوضعية
 ولان مثل هذا الحكم باسناده الى دليل الاختبار ومعلومات
 الزمان قاعدتي دستور الاختبار المنوه عنه وهما مقبسان عن نظائر
 قررتها وقائع الماضي والحاضر في محققات الآمال وموهوماتها لا
 يمكن الاً ان يكون تصورياً محضاً وهنا محل لان نذكر القراء باننا
 ونحن غير مسبوقين من احدٍ كما نظن في اعلان هذا الموضوع

وتعيين مواده وترتيبها ووضعها بين يدي الاجتماع كهدية مبتكرة
 تنصاف من الغناء والمشايق في التحقيق واقتباس تلك الأحكام
 عن محفوظات التاريخ العام ما يشفع لنا عند ذوم الفضل عما
 يمكن ان نأتيه من فريات الخطأ وكبائر الشطط اللهم اننا لاندم
 انصاراً يحققون ما جهلناه ويصالحون ما افسدناه ان كان ثمة هناك
 موجب وحسبنا من حسن القصد كفارة عن التقصير واستغفار
 عن الذنوب

لا بد لكل دستور من قاعدة اساسية يرتكز اليها
 كل حكم من احكامه ومقامها منه مقام الروح من الجسد ومن
 الثابت بلا جدل ان مجرد السعي هو العامل الرياسي في تحقيق
 الامال واقام الاعمال معها تعددت منافذه واختلفت اساليبه
 وتحت هذه الكيفية فهو القاعدة التي تدرج في شكلها جميع
 الاسباب والوسائط والتي تستند اليها كافة الاجراءات والنتائج
 ومن هذه الوجهة جعل في عرف المحققين مبدأ اولياً لتحقيق
 الآمال بلا استثناء في سائر الاحوال وعندى هو القاعدة التي
 تؤسس عليها بناء مواد الدستور المنوه عنه كما انه ايضاً نقطة المعادلة
 او التفاوت في ميزان الامال اما المواد المتفرعة عن قاعدة السعي
 والمرتكزة اليها فأرى انها اولاً الاستعداد مطلقاً وشرطه الكفاءة

اعني ان يكون المؤمل ذم أهلية واقترار على امتلاك الشيء
 المأمول اذ لو اعترضه نقص الاستعداد او عدمه بالكلية ذهب
 تعبته باطلاً وسقط عنائه هدرًا وعلى تقدير حصول مامله انفاقاً
 فلا يلبث ان يصادف من نقصه عجزاً فيفادره رازحاً تحت ائقال
 العار والهوان ومثال الاول كما لو توقع المصابون بالعمى ايلاد البنين
 من وراء اتخاذ العقاقير والادوية هذه الغاية ومثال الثاني ان يتقلد
 جبان جاهل قيادة جيش في ساحة الحرب هناك لأول صدمة
 يفر هارباً تاركاً قواته فريسة الشتات والمزيمة وقد لا ينجو فيكون
 اول صريع في معمة القتال بيد ان الاستعداد الشخصي ولو
 بدرجة الكفاءة فمن مستلزماته الثبات والصبر ايضاً فما انقادت
 الآمال الأصابر

ثانياً احراز الوسطة الاختصاصية ومما لا بد منه هو ان
 الوسطة المتخذة يجب ان يكون لها اقتدار على تمهيد العقبات في
 سبيل تحقيق الامال من ذات استعدادها او قابليتها اما اشتراط
 اختصاصها في الامر المندوبة عوناً في تحقيقه امتناعاً من ان
 يهجزها نقص الاستعداد او يفشلها عدم الاختصاص مثلاً مجرد
 العلم بالفنون والاساليب التجارية فقط بالاستناد الى الفنى لا يؤمل
 منه احكام سياسة امةٍ منخطة وتهذيب اخلاقها وترقية شئونها

العمرانية لانه يوجد في هذا المثال نقص الاستعداد من جهة
 حيث يلزم انطلاق العلم بجميع مطالب الاجتماع ومن جهة اخرى
 عدم اختصاص الوسيلة من حيثية ان الغنى المادي وسيلة قاصرة
 في هذا المطلب ما لم يقترن معها النفوذ السياسي والتأثير الادبي في
 المجموع وكذلك في الظن بان العالم الفيلسوف يحصل على ثروة
 واسعة بواسطة التدريس تحت مرتب معين يرى ان الوسيلة
 مع كونها بكفاية الاستعداد لا ممل لاثبات فاعليتها بالنظر لادم
 الاختصاص بمعنى ان المقررات الاختيارية قضت بلزوم قيام
 موارد متعددة للمال وبعدم التقييد في خطة واحدة للكسب ما خلا
 المشروعية فقط وبالتالي فتي كان المصدر محدوداً فالصادر عنه
 محدود ايضاً والمحدود لا يكون منطلقاً واما شرط احرازها فما لا بد
 منه حتماً اذ الوسيلة ان لم تكن محرزة فعلاً ولو هي مستعدة
 واختصاصية كان امر استخدامها غير مضمون فهي اذا وعدمها بيان
 ثم ان الوسائط قد تتماثل شكلاً وتختلف نفاذاً او موضوعاً فمع
 هذا الحال يجب اتخاذ الروية مرشداً الى حسن الاختيار تقدماً
 للاهم على المهم تدنياً من الفوز وامتناً من الفشل
 ثالثاً قابلية الزمان والمكان مع شرط المطابقة وهذه المادة
 ذات شان عظيم وفاعلية كبرى في تحقيق الامال ولكها غير

حتمية في الجزئيات وعكس ذلك في الكليات مثلاً قد بينى الحكم
 بتحقيق آمال الافراد مقتصرًا على مساعدة المادتين السابقتين فقط
 بمعنى انه قد يبلغ افراد من امة متوحشة او متبربرة مبلغ التمدن
 الصحيح بفضل كفاءة الاستعداد واحراز الوسطة الاختصاصية
 دون مطابقة قابلية الزمان والمكان ومن هؤلاء النوابع كثير لا
 محل لتعدادهم هنا مع ذلك فحكم مثل هذا يقال انه شاذ من
 القياس سواء كان بالنسبة الى الفرد او المجموع ولذا فقياسياً لا
 يجوز ان يعدل عن مراعاة هذه المادة معها تقدمها في بناء الحكم
 بكليات الامور مثاله ان نجاح كل امة يقوم مبدئياً بكفاءة
 استعدادها عموماً او متغلباً للقيام بحق احكام الواجب والجائز
 والمنسوب وما يدخل تحتها من مقتضيات المشروعة ثم بواسطة
 ارتباطها بروح الالفة الشاملة عموم الافراد وليس لذلك من واسطة
 في عرف المفهوم العام انجع واقوى ومحرزة فعلاً ولها حق
 الاختصاص في هذا العمل القومي العظيم من العصبية الملية التي
 زوعها مصادرة الغير وتخطئة اعتقاده وقوامها مزاحمته على النافع
 والمفيد وضنها عليه بمثل ذلك فيما عدا الاضطراب فهل مع ذلك
 يتحقق امل النجاح لتلك الامة بالاستناد الى مساعدة هاتين المادتين
 فقط دون الاستفادة من قابلية الزمان والمكان ومطابقتها

والجواب سلبى بالبداية ودليله ان استعداد الملة على النحو المتقدم لا يحتاج الى التحويل او التعديل مع تقلب الادوار بل لا بد من استمراره عاملاً في اجتماعها مع كل دور من ادوار حيوتها اما الوسطة فبالعكس يجب ان تكون حتمية بالصورة المتقدمة في تحقيق امل الملة لدوري نوحشتها وتبريرها فقط انطوائاً على قابلية الزمان والمكان وقتئذ لان الملة النوحشة او المتبريرة لا يلم شعها ويجمع كلمتها آنثذ غير العصبية المليية نعم لواء الدين بأشد مظاهرها وهي افود ايضاً لو اتيج لها ان تحمل من الفوذ اقضاء وتاكيداً لذلك فليراجع القاريء ما قلناه عند الكلام على ادوار الحيوة اما في دور الانتقال فلثلا تقف بالملة موقف الجزع والخيرة حيث تآبى الرجوع الى الوراء للكراهة وتخشى التقدم الى الامم للخوف مما يعرض امامها من طلائع التمدن المؤلفة من جنسيات مختلفة ومظاهر متعددة في شكل نظام واحد يجب ان تكون متحفظة اعنى تلك العصبية يجب عليها حينئذ التسامح في مبادلة المفيد مع غيرها من سائر العصبيات من جهة والاحتفاظ على جامعتها من الاغترار بذلك الشكل النظامي دون الوقوف على ما في خياليه من المضار التي تؤري الى التفريق من جهة اخرى وبالجملة فدور الانتقال يستدعى من اصحابه تمهيد العقبات في سبيل الوصول

الى دور التمدن وهذا العمل يستلزم التعاون القومي لانجازة وهذا لا بد في الحصول عليه من الامتزاج والتبادل مع الاغيار والعصبية المالية في حدها الحقيقي مخالفة لهذا الواجب فحتى تكون الوساطة صالحة لاتمام العمل المنذوبة اليه في تحقيق الامل يجب ان تطابق قابلية الزمان والمكان العاملة فيه وعن وجوب هذه المطابقة نشأ التبديل في جزئيات الوساطة وكلياتها كما في دور التمدن فان هذه الوساطة يجب ان تكون معتزلة بالمره لانها بقدر ما هي ضرورية وكلية الفائدة في الدورين الاولين فتحت شكلها وخصائصها فيهما ضارة في هذا الدور وواجب اجتنابها وذلك لعدم انطباقها بكل كفياتها على قابليته لعله ان دور التمدن هو دور تعارف النوع البشري بالاخاء الحقيقي والتقاء افراده على جادة العلم والثامهم في معهد الحرية والمساواة بل هو الدور الذي فيه يبرز الدين متلاً لبهاء الحقيقة العلمية نقياً من وضر الوهميات الاعنقادية والاعنقادات الخرافية التي قضى ان يتلبس بها حكم العصبية المالية في الاجتماع لادوار الحيوة الاولى نعم ان هذه العصبية موروثه في النوع بالتسلسل وهي بحد ذاتها وسيلة حفظ البقاء الديني في البشرية بل تنشأ بالنفس وتستقر بها الى حد ان تدرج في عداد فطرياتا غير انه لا ينكر وجوب تبدل احكامها ومقتضياتها بتبدل

الزمان واختلاف المكان كما تقدم تبعا للحاجة الدورية وتسهيلا
لاتنصار الحقيقة العلية على كلما سواها

لنعد الان الى بيان النتيجة من هذا البحث الذي دعانا اليه
شعورنا بتعاب هذه الحيوة ومشاقها بسبب انصراف الفكر سببا
طريق الامل نحو مشتبهات مخبوءة في صدر المستقبل ولكم تاهت
الساعة وفشلت العزائم وخابت الظنون في مجاهل هذا الزمن
المستتر بمنوياته وراء حجب الغيب فنزلت الحيوة بين يديه منزلة
الضمان بين يدي الجزر ينفخها بانفاس الامل فيسألخها بسكين
الحيوة ولقد قيل ان الامل تعزية الحيوة ولولاها لضاق العيش
وعندى انها خدعة في الحقيقة وفائدتها في العمران غير مضمونة
ضمنا ثابتا مستمرا فيما عدا مقابلة الكسل والاهمال ومن هذه
الحيثية ينتج ان عدم ضمان الفائدة المقصودة متضمن عكسها على
الغالب والباعث الى ذلك هو ثبت ذوي الامل في مساعيهم
على غير ثقة من تحقيقها بتأكيد حكم العقل صرتكأ الى بناء
المطابقة المؤسس على القاعدة الكلية التي تقدم ايرادها

هو ذا نحن الان نعين القاعدة التي تنبر المسترشد في تبه الامل فيميز
الموهوم منها او المحقق حكما او حقيقة في كلتا الحالتين او في البعض
دون الآخر فالامل يكون موهوما حكما متى فاتته شرط حصول

المادتين الثانية والثالثة في قياس المطابقة او احدهما ومعنى الحكمي
 في المقررات هو ما اثبتته العادة وايدته النظائر وافق تصديق
 العقل او لم يوافقه وعليه فالامل متى كان مستنداً الى المادة الاولى
 فقط حكم بوهيمته لسبب ان مادة الاستعداد وهي شرط اسامي
 لصحة الحكم في تحقيق الامال فبمفردها لا نتخذ مداراً له ما لم
 تقترن مع سائر اسبابه وعلى هذه الصورة يعتبر الامل موهوماً حكماً
 لا حقيقة باعتبار ان الاستعداد الكافي قد يتأتى عنه مع الصبر
 والثبات استحصال الواسطة الحقبة والعلم بامكان مطابقة قابلية
 الزمان والمكان وعدمها اما الموهوم حقيقة لا حكماً فهو ما يمكن ان
 يحكم بتحقيقه ولو خلا من اسباب الحكم مقضى المادة الاولى
 وجواز ذلك مسبب عن امكان ظهور شاذ في جميع النواميس
 وبالجملة فالحقيقي هو الممكن عقلاً والثابت استدلالاً والحكمي
 هو الممتنع او المحتمل عقلاً والثابت بالقياس على النظائر اما
 الموهوم حقيقة وحكماً فهو ما لا يستقر الا في مخيلة نسبية حيث لا يقوم
 في عمل التحقيق شيء من مقنضياته التي لا بد من استخدامها في
 سبيله بقي ان الحاجة الى اثبات الكيفيات التي نتوقف على موافقتها
 معرفة ما اذا كانت الامال محققة اصنحت مستوفاة باتخاذ عكس
 النتيجة بالصور المنقدمة بيد اننا وقد سبق فاوضحنا ان حكم

العقل تقديري في مثل هذه الشؤون فلا نؤاخذ على مخالفة يرتكبا
 المستقبل بحق التاكيد الادبي

يسوءنا ان لا يجتنى العاقل من ثمرات هذا البحث تمام
 الاطمئنان مما تهدده به مضار تبه الامال في مجاهل الاستقبال
 مها حاول بجهده تمحيص الظن وتنسيبه مع هذه الاحكام
 والقواعد التي قررناها ونحن على ثقة من اقدارها على تادية المراد
 في تخفيف وبلات عشاق الظنون والمختار اهون الشرين بيد انا
 نعزى بانتصارنا نوعا على مكابد الظنون ومفارم التصورات وان لم
 نتمكن من سحق تلك الوسوس وملاشاتها بالمره ولكي نبي البحث
 حقه نقيم لاهم مآقرزناه من الكيفيات مثالا فعليا ابدته شهادات
 الحس ونختار من الحوادث اقربها الى العصر الحاضر كالحرب
 الاخيرة في جنوب افريقيا تلك من اعادة النظر ودقة التأمل في
 اسباب نشوبها وكيفية مسيرها حتى وضعت اوزارها نتحقق ان
 الامال والتكهنات بانتصار امة البوير فيها كانت امال موهومة
 حقيقة نظرا الى نقص الاستعداد وفقدان شرطه وزرى ان
 احرازهم الواسطة المؤيدة بحق الاختصاص واستغنائهم بمطابقة
 قابلية الزمان والمكان لم تقنياهم شيئا في سبيل السعي وراه الانتصار
 وبلوغ غايته التي هي صيانة الوطن واستبقاء استقلاله واي واسطة

اقوى من شجاعة هذه الامة ونفانيها في محبة الوطن وقد ظهرت
يرافقها الثبات ويحرسها الصبر وهل حفظ التاريخ ذكر ابلغ منها
على نسبتها بل اى قابلية زمانية او مكانية تطابق مطلب الفوز
الدفاعي من اقامة سوق الحرب في ديار الامة المدافعة وزمان
ميسور فيه استحضار جميع مواد الدفاع مع ذلك فالامل الموهوم
حقيقة ذهب بهذه الامة متهوراً في مهاوي الخسران والفشل
لوجود نقص الاستعداد وفوات شرط المعادلة بين المتحاربين اذ
لو ان هذه الامة تدبرت الامر وعقبت وهمية امامها لكفت
نفسها شرخسران تلك الضحايا البشرية وان يكن في سبيل دفاع
عادل واستنمات الى مجتاحها زماناً في خلاله تعمل على زيادة
الاستعداد فتدنيه من نقطة المعادلة اقله حيث تصبح في حالة
ثبات منها ولو ادياً دنوها من قاعدة تحقيق الامل وما قلناه في
هذه المناسبة نقوله ايضاً في الحرب الناشبة الان في الشرق
الاقصى بين الروس واليابان هذه الحرب التي لم يكن يحلم العالم
بجرب اشد منها هولاً على الانسانية واكثر فتكاً في البشرية مرّة
عليها للان نحو ثمانية اشهر وهي كأنها لا تزال في بدايتها وكل من
المتحاربين يدعي انه انما كان مكرهاً على اشهارها وان العدل يجانبه
بالالتجاء اليها صوتاً لحقه وعندي ان هذا الحق الذي يتنازعه

الطرفان سوف لا يستفيد به احد منهما الفائدة التي ينتظرها عملة
ان اي الجانبين يعوزه بعض مواد تحقيق الامل بناء عليه لو هذه
الملاحظة قارنت الصواب ولا اراها الا واقعة فليس لاحد من
الدولتين ما يعزبها او يقوي املها سوى ما يجوز ان تساعدنا عليه
الانذار من استبقاء ما كان على ما كان بحصر المضي اما لو ان
اليابان لم تتسرع في مباشرة هذه الحرب واتخذت من الزمان مجالاً
تحت حماية الخدعة السياسية فيها تسمى الى موالات اخواتها
الشرقيات وثبت بينهم روح تمدنها وطومها وتعارض معهم وفيه
سائر مقتضيات الرقي الحقيقي لكان لها بعد ذلك ما يقوي املها
بوقاية الشرق الاقصى من الخطر الاوربي وكذا روسيا لو جعلت
منتهى شعوبها جميعاً الحقيقة العلمية لكان نداء القيصر بالسلم العام
اعظم اثر يحفظه تاريخ المدينة الصحيحة على صفحات الامتياز
لهذه الدولة ولضمنت لنفسها الهيبة المانعة من تحسك الاغيار
هذا وليس لمنصف ان يخالفنا بواقعية الملاحظات المتقدمة كما لا
يستطيع الا ان يستدل منها على حاجة كلنا الدولتين في الحالة
العمومية الى ضمانة دستور الاختبار لتحقيق املها وهي متمذرة
بالنظر لفقدان بعض مواده ولذا فيجوز ان فوائد الجهة المنتصرة
الادبية والمادية لا توازي خسائر الحرب في الحالتين

نحن باختيار هذا الموضوع والبحث فيه انما نبغى خدمة الحقيقة العلمية تجاه الفائدة العمومية ولم نتطرق الى عرض هذه الامثلة كأننا نميل للبحث في الشؤون السياسية او لفرض ما لا وعمر الحق ولكننا رأينا ان نصوص منها مثلاً يودى المراد تحت خاطر العلم ومع ذلك نأسف لضياح فرصة كان اولى ان نصرفها بالاقتكار فيما يفيد جامعتنا من هذه الحيشية وحيث لا يزال بنا حاجة للاعانة بكل فروع الموضوع نعود فنزيده تفصيلاً رغبةً في افتتاح هذا الداء الغادر داء تيه الامل ومقاومته قبل ان يستمضى وبعز شفاؤه وليس ذلك ببعيد فان داءً يستخف المرء بالآمه او يتلاهى شعوره عنه بغيره لا يلبث ان يصير زمناً يستحيل البرء منه وهل ادل على شؤم هذا الداء وغدره من محاولته الفتك بالمجموع تحت شعار مسالة الافراد ومماثلتهم وللتثبت من هذه الحقيقة نجعل نظر التدقيق في احوال الامم ونستشهد اثارة فيها عليه فنرى ان انقراض بعضها ووقوف البعض الاخر في ظلمة الانحطاط الى الان لم يتأت الا من باب خدعة الامل بضمانه المستقبل استناداً على حاضرها المنيع وعزها الرفيع فاجتنبت الاعتدال وهجرت الروية وتوغلت بالفسق وتمادت في الطيش ودس في حيويتها التقليد سم الغرور بمعدسات الظاهر ومن افتك اسباب الانحطاط قيام

بعض افراد الامة بدعوة الاصلاح وهي في الواقع مناهضة الحقيقة
 بحجة استقباح كل غير خلافاً لمبدأ كل دين قويم من وجوب
 النقاط الحقيقة ولو من مزيلة الشكوك وهناك سبب آخر لا يقل
 عن الاول ضرراً هو ان من هو لاء الدعاة من يستفيد ليحصل وهو
 ما جور ومن يعمل ليستفيد وهو مفرور ومن يعمل ليفيد وهو نادر
 لان الحق اندر منه

هو لاء الافراد من الصنفين الاولين تقلبهم امالم بين
 انياب التيه في مجاهل الاستقبال ولا تكون الا موهومة فيقفون
 بالامة موقف الفشل او يتوارون معها في ظلمات البوار ولا امل
 لامة بالارتقاء ما لم يتغلب فيها انصف الثالث وهنا يجدر بنا ان
 نذكر الصفات المميزة لاهل هذا الصنف الاخير فالاولى هم الذين
 لا يشتم من مسامراتهم او كتاباتهم العمومية راحة الانية
 الشخصية او الملية ثانياً لا يرغبون اجراً او خيراً فيما يعملون لخير
 الامة لا يأخذون بظواهر الامور قبل الوقوف على باطنها يتخذون
 الحسن ايان كان ويرفضون القبيح ولو منهم يستفرون عن السيئة
 قبل ان يدانوا عليها ويففروها قبل ان يستفروا عنها لا يعبأون
 بالمشروع لقدمه او يحقرونه لحدائثه يقيمون حكم المنقول طالما
 لا يخالف المألوف والمعقول لا يدعون لمنقده دون برهان ولا

يغتفرون ذنبه دون اذعان لا يستهزأون بشائع لنادر ولا يستهجنون
 نادر من شائع هم في الملية فرسا رهان وفي الوطنية شريكا عنان
 يرضون بالحق عن الخلق ويسترضونهم به تجمعهم محبة الوطن
 ويفرقهم السعي في ترقيته بوحدهم الولاء ويميزهم الاخاء يستجدون
 للكفاف ويستغفرون للاسعاف فاي امة كثر فيها اهل هذه الصفات
 ارتقت رغم سائر الموانع والصعوبات والافتدافها وتجاهلها في
 معترك العمران يمثله قول من قال: (سعي بلا عدي قوس بلا وتر)
 يؤلمني والحق جنابة بعض كتاب كرامة عليها وهي لا ذنب
 لها غير الاخذ بارائهم والانصياع لمشورتهم ولعلمهم لا يرتكبونها
 عمداً بل هي الامال الموهومة تذهب بصاحبها مذاهب الشطط
 فيجني باستنباها على نفسه ونوعه هو ذا عظيم فلاسفة الروس
 الكونت تولستوي خاتمه الامال فلقى تفسيق رايه ورفض حجته مع
 انه ليس مبطلاً في كل ما ادعاه ولا مخطئاً في كل ما ارتآه بل ظن انه
 باعلان ارائه ومبادئه سيكون له في تاريخ امته جميل الذكر وجليل
 الاثر وفاته انه قام في عمله هذا مقام من يلقي طفلاً علم الفلسفة
 في كتاب نخر الزازي وعلى هذا النحو ما صادفه نابوليون الاول
 لآخر عهد الامبراطورية وهو الذي ارتقى بالامة الافرنسية متن
 المجد وذرورة الفخار وما بلغه من الشهرة الذائعة والاقنذار العجيب

انشأ به ظناً وهمياً حتى انقلب به ميلاً الى التهام العالم باسمه فما
اندفع حتى سقط بين اياب الاسر واني حتمه متجرعاً غصص الندم
غير متزود ولو بنظرة من وطنه المحبوب ولقد يخال لزر ضريحه
ان عظامه فيه تردد صدى تأوهات نفسه العزيزة لمحاولتها امراً
افقدها طاعة الامة وثقتها فعوقبت عليه بالحط من خطارة اعمالها
وجلالة اثرها وامثال ذلك كثير مما جناه على ارتقاء الامم اعظم
قوادهم وافضل علمائهم وكتائبهم وقد قيل من الناس للناس
عبرة وعلى المرء ان ينظر الى غيره بالعين التي ينظر بها نفسه وفي
اعتقادي ليس على امة من عارا كبر من ان تفخر بالمعظم النخر
فالحياة حياة جهاد ولا خبير في جهاد ثمرته الفشل او فوز مستعار
فالامة الراغبة في الارتقاء يقضي ان تنهض بروح حيوتها العملية
عاملة على اتحاد العناصر وتاليف الافكار مقتصة ممن يفسد عليها
عملها بالنصيحة ثم بالتأنيب ثم بالرفض الادبي على نسبة ذنبه
وعسانا ونحن في ظل الملل المنير على بسطة من الامان الحميدي
نمتنع من غوائل الامال في حصون الاختيار تحت حماية ابراجه
الثلاث وليس على امة لها من الاستعداد الطبيعي ومطابقة قابلية
الزمان والمكان ما يلزم بمسير الحصول على كمال الاستعداد واعظم
الوسائل في سبيل تحقيق الامال

الخاتمة

كثيراً ما اشرنا في مباحث الكتاب الى اننا لم يخطر ببالنا
وعمر الحق منذ تعمدنا البحث في موضوع الاجتماع وما يندرج فيه
من الفروع مجارة كاتب او تقليد محقق كما لم نكن نعتقد السداد
فيما ارتأيناه او الابتكار فيما كتبناه بل هي الوطنية منحي اهتمامنا
ومرعى افكارنا ولعنابها فأوحت الينا رغائبها وما كنا لنضنّ عليها
باجتهادنا وهو بروحها اثر هديتنا هذه التي نضمها بين يديها عربون
ولاء وباكورة وفاء وحسبنا من حلة القبول ولفتة الابتسام ثقة
نطمئن اليها متى مكنتنا الحال من العود الى اهداء امثالها بعون
الله وحسن توفيقه

— ❖ — تقاريف الفضلاء — ❖ —

لما تمّ طبع هذا الكتاب اطلع عليه بعض افاضل الشعراء ونوابغ
الادباء ففضل كل منهم وكتب ما يأتي فشكراً لحسن ظنهم وجميل
عجالتهم :



❖ عمالة مقرظ ❖

لخبرة الفاضل الثامر المعبد الشيخ احمد افندي رضا من بلاد السليمانية
 قد قبلنا الهدية المصرية واجتنبنا منها تارة شبيهه
 ورأينا بها فتيمة فضل برزت في بلاغة عربية
 فهي الجنة التي في رياض الفضل تجنى منها الورود الجنية
 او هي الشمس قد اضاءت بنور نشر الروح في نفوس زكية
 او هي الدررة التي عجز الغواص عن ان يفوز منها بنيه
 صاغها للورى سليمان فازدادت بنور من حكمة فلسفيه
 قد عرفناه فاضلاً فانتجعنا ري اخلاقه الحسان الرضية
 وحبانا منه هدية علم بارعى الله منه تلك الهدية
 ابرزت حكمة ولا بدع ان يؤتى سليمان حكمة آصفيه
 فكرة تجتلى ورأي تجلى في برود من المعاني العلية
 فاليه مع التحية شكراً ما قبلنا الهدية المصرية

وقال الشاعر المصري البليغ الشيخ سليمان افندي ضاهر

(انولستوي) اهدي النوى زبرا	ونلا (سبنسرا) في الورى سورا
ام ذاك (مقراط) يعيد لنا	من سنة الحكماء ماغبوا
او جاء (باكون) بفلسفة	نخت (لوسطاليس) ما نشرنا
اجل (الهدية) في هدايتها	باتت تربنا الصبح اذ سفرا
اجلى سليمان عرائسها	حوراً يوثي حسننا الخبرا
جاءت كمقد الدر منتطاً	وبدت كزهر الروض منتثرا
وجلى لنا دري حكتها	درراً بها نستصفر الدررا
انت اوابدها وكم جمعت	بسوانح الآراء ما اقرا
ابداً تزيدك من روائعها	حكماً اذا عاودتها النظرا
فكان من مشكاة حكتها	(الكهرباء) السمع والبصرا

نزلت بأعماق الصدور إذا
 دقت كأنَّ (الرادبوم) لها
 ذهبت باب القول ناشرة
 وتلت بدائعها لنا سوراً
 ظوراً تترك الراح صافية
 وإذا ابن (خلدون) بفاسفة ال
 وابن (المقفع) في يتيمة
 لم يبلغنا شأو (الهدية) إذ
 جاءت ثقيل الشرق عثرته
 وإذا اضلَّ السفر غايتهم
 لك ياسلجات العلى اثر
 قبلت هديتك العقول وما


وقال الشاعر البارع الاديب الدكتور الياس افندي زهار


وهدية عصرية
 طالعتها فوجدتها
 من كل فاكهة بها
 ناهت بحسن بيانها
 قوت بها عين الابر
 حكماً تضمن متنها
 هي للنديم مدامة
 كالبدر اشرق ضوءها
 فاقت بوافر درها
 لله منشئها البليغ
 لا زلت باخلاقاً وفيماً
 قد جاد فيها ابن المصوبع
 تزري بقول ابن المقفع
 زوجان اشبهها وانفع
 فسبت عقول الخلق اجمع
 ب واسمعت من ليس يسمع
 والشرع يظهر ما تضعع
 والى سقيم الفكر انجع
 وكمثل نور الشمس تسطع
 قلها ذوو الالباب تهرع
 غ فانه انشا فابدع
 في رياض العلم ترنع

اصلاح غلط

صواب	خطأ	سطر	صحيفة
واطاع	واعطاع	٨	٢
ولم اربد ^ا	ولم اربد ^ا	١٠	٣
صورة العدل	صورة العقل	٥	٤
تأثير فعله	تأثير فله	١٢	٤
واختباري	واختياري	٥	٧
اميان	اقبال	١٣	٧
ان السر	انه السر	١٤	٨
متمنع عن	متمنع علي	١٦	٨
مر	مرآ	٤	٩
هذا	هو	٧	١٤
المطلب	الطلب	١٦	١٥
قد لا ينظر	قد ينظر	٧	١٩
فريقه	فريقة	١٣	٢٠
ذا	ذي	١٨	٢٣
واهون وبلاتها فقدان الثقة	واهون وبلاتها الثقة	٥	٢٥
قبل اشتراط	قبل اشترط	١٤	٢٧
يجب	يجدد	١٥	٣٠
وليحناطا	وليحنالا	٧	٣١
وعليهما	وعليها	٢	٣٦
ينقدوه	بنقدوه	٨	٥٦

صواب	خطا	سطر	صحيفة
يعتذر	يتعذر	١	٨٢
شيء عمومي	شيئاً عمومياً	٧	٨٧
ينقطع	ينقص	١٨	١٠٦
يقدر	يقدر	٤	١٣٦
العانية	العالية	١٧	١٤٩
يقصد	يقصد	١	١٥٠
وتناهيأ	وتناه	٩	١٥٢
التي	بالتى	١٣	١٦٤
الاختبارية	الاختيارية	٨	١٧٥





3 1761 07818911 5

AC
106
M87